

بالضرائب، الباب الأول المتعلق بالضرائب والمواد المأذون في استيفائها. نحن نقترح في هذا التعديل شيئين اثنين، يعني في ارتباط بالإذن اللي كيمنحو البرلمان للحكومة للاقتراض، نقترح تعديلين على المادة الأولى: - تعديل أول وهو أن تقدم الحكومة وجوبا كل ثلاثة أشهر من السنة المالية أمام اللجنة البرلمانية المختصة بكل من مجلسي البرلمان تقريرا تليه مناقشة حول استعمالات الإذن بالاقتراض اللي منحوا البرلمان؛ النقطة الثانية في هذا التعديل كقترحو ما نسميه بالتسقيف، بمعنى أن لا تتجاوز الحكومة في الاقتراض واحد السقف، نحده في 65% من الناتج الداخلي الخام.

في تبرير تقديم هذا التعديل، وجبت الإشارة إلى أن التقدير اللي تتقدمو الحكومة المحترمة في الوثائق الرسمية هو أن مديونية الخزينة وصلت 62% من الناتج الداخلي الخام، الواقع من وجهة نظرنا أن هاذ المديونية وصلت 65% إذا أضفنا متأخرات الأداء.

من سنة 2009 إلى اليوم، ارتفع حجم دين الخزينة بوحده، دون احتساب دين القطاع العمومي ككل، ارتفع من 47% إلى ما يناهز 60% من الناتج الداخلي الخام، الوتيرة ديال الاقتراض عرفت وتيرة قياسية ورقم قياسي في تاريخ المغرب كله، بحيث أنه في سنتين فقط سنة 2011 و2012 اقترضت حكومة السيد عبد الإله ابن كيران مجموع ما اقترضته الحكومات السابقة على مدى 10 سنوات.

يعني أضيف إلى ذلك نقطة ثالثة وهي أن الكلفة، كلفة الدين تفوق نسبة النمو المحققة في بلادنا. سنة 2012 نسبة النمو ناهزت 3,2%، في حين أن كلفة الدين ناهزت 4,7%، وهذا يعني أن المديونية لا تنتج ثروات.

حسب المعطيات الرسمية التي لنا تحفظات بشأنها، في ظرف سنتي 2011 و2012 شهدنا تصاعدا موهولا في الاقتراض، بحيث أن مديونية الخزينة ارتفعت من 53% من الناتج الداخلي الخام إلى 63% من الناتج الداخلي الخام، احنا كقترحو حماية لاستقلالية القرار الوطني، حماية للأجيال المقبلة، وحماية للاقتصاد الوطني، ابغينا نوضعو واحد النوع من التقييد قانوني، بحيث لا يجوز للحكومة أن تتجاوز في الاقتراض 65% من الناتج الداخلي الخام، ولكن إلى كانت الضرورة المصلحة الوطنية ولا شي حالة استعجالية لا قدر الله تستوجب تنسلفو أكثر، تنقولو في التعديل ديالنا بأنه وجب، انسجاما مع روح الدستور، أن تعود الحكومة إلى البرلمان وأن تأخذ الإذن منه. وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الرئيس.  
الكلمة للحكومة.

### محضر الجلسة رقم 918

التاريخ: الخميس 15 صفر 1435 (19 ديسمبر 2013)

الرئاسة: المستشار السيد محمد فضيلي، الخليفة الثاني لرئيس المجلس.

التوقيت: خمس ساعات واثنان وخمسون دقيقة، ابتداء من الساعة الحادية عشرة والربع صباحا.

جدول الأعمال: التصويت على مواد الجزء الأول من مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014.

#### المستشار السيد محمد فضيلي، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

بسم الله، أعلن عن افتتاح الجلسة.

حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السادة الوزراء المحترمين،

نخصص هذه الجلسة للتصويت على مواد الجزء الأول من مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014:

الجزء الأول: المعطيات العامة للتوازن المالي

الباب الأول: الأحكام المتعلقة بالموارد العمومية

قلت: الجزء الأول المعطيات العامة للتوازن المالي/ الباب الأول/ الأحكام المتعلقة بالموارد العمومية.

المادة الأولى، سنبداً بالمادة الأولى، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 1، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

الكلمة للأستاذ عبد الحكيم بنشاش لتقديم التعديل رقم 1 المقدم من طرف المعارضة.

قلت المادة الأولى ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 1، الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل رقم 1. الكلمة للسيد

رئيس الفريق الأستاذ بنشاش.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشاش:

شكرا السيد الرئيس.

السيد وزيرين،

أخواني، إخواني،

السيد الرئيس،

أتقدم بهذا التعديل باسم فريق الأصالة والمعاصرة، الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، الفريق الاشتراكي للقوات الشعبية، فريق الاتحاد الدستوري والفريق الفيدرالي، وهو تعديل يهم المادة الأولى المتعلقة

نحن نتفق مع السيد الوزير على أن ارتفاع الدين هو نتيجة للعجز، ولكن ننبه إلى أن هذا العجز هو نتيجة لسياسة غير ناجحة، إن لم أقل فاشلة تعتمد على الحكومة.

أريد أن أستشهد بفقرتين أدلى بهما السيد عبد اللطيف الجواهري، والي بنك المغرب، الأمس فقط، غير البارح، يقول فيها، وهو يبنه الحكومة إلى أننا نعيش فترة صعبة جدا، يقول بخصوص الاقتراض الذي أثار الكثير من الانتقادات على الحكومة، يمكن اقتراض القليل الذي يمكن التحكم فيه أو تعطي قروضا كبيرة وتجد صعوبة وتذهب إلى المحاكم.

وسجل والي بنك المغرب المحترم غياب الهوامش في مواجهة خطورة الدين العمومي للمالية العمومية، سجل غياب الهوامش، معناه أنه تقف على عتبة وضعية يصعب فيها على البلد أن تتحكم في المديونية، ولذلك نحن نتشبه بهذا التعديل.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد الوزير، هل لكم إضافة؟ إذن نمر إلى التصويت:

الموافقون: 85؛

المعارضون: 46؛

المتنعون... الله يخليكم لما كندخلو في التصويت لا تجوز المناقشة.

المتنعون: لا أحد.

#### وافق المجلس على هذا التعديل رقم 1.

أعرض المادة 1 للتصويت.

نقطة نظام للسيد رئيس الفريق الفيدرالي.

#### المستشار السيد محمد دعيدة:

شكرا السيد الرئيس.

كنا سيفطنا مراسلة وطلبنا أن تكون هذه الجلسة منقولة بشكل مباشر، والوثيقة التي توصلنا بها فيها بث مباشر، ليس هناك بث مباشر، ابغينا المغاربة يعرفوا أشنو كين، والحكومة تعطينا اعلاش ما كاينش البث المباشر.

#### السيد رئيس الجلسة:

الكلمة في إطار نقطة نظام أيضا للأستاذ الراضي، تفضل.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

أخواتي المستشارات،

السيد الرئيس،

#### السيد محمد بوسعيد، وزير الاقتصاد والمالية:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

هذا التعديل غير مقبول للاعتبارات التالية:

أولا التعديل عند جوج العناصر، كين العنصر ديال الرقابة أو المراقبة ديال تطور الدين العمومي، وكين العنصر الثاني التعديل المتعلق بتسقيف هذا الدين.

بالنسبة للرقابة، هناك الرقابة حاليا قبلية وبعدي للبرلمان، فالرقابة قبلية تتجلى في تصويت البرلمان على قانون المالية والذي يحدد المبالغ المزمع اقتراضها خلال السنة، سواء من السوق الداخلي أو السوق الخارجي.

ثانيا، التقرير السنوي الذي أصبح يصاحب مشروع قانون المالية، وهو تقرير حول الدين، كيعطي تفاصيل حول كلفة الدين وتطور الدين من حيث الحجم وخدمة الدين والأدوات وسعر الفائدة والعملات وكذا تقييم المؤشرات والكلفة والمخاطر المعتمدة في تدبير الدين.

وزير الاقتصاد والمالية يقدم أمام البرلمان حصيلته تدبير هذا الدين خلال عرض النتائج النصف السنوية لتنفيذ الميزانية، وهذا أيضا داخل في المراقبة للبرلمان لتطور الدين العمومي.

وأخيرا، هناك طبعا في إطار هذه الرقابة الأسئلة الكتابية والشفوية التي يتم طرحها من طرف الفرق البرلمانية.

بالنسبة لتسقيف الدين، الدين العمومي أو دين الخزينة لأن هناك مفاهيم متعددة، ليس هدفا للحكومة، الحكومة لا تريد أن تستدين، ولكن الدين العمومي هو ناتج عن عجز في الميزانية، ولهذا جميعا، برلمان وحكومة، يجب في خلال الثلاث سنوات المقبلة أن نعيد للمالية العمومية توازنا، فكل ما ارتفع العجز ارتفع الدين، وإذا كان هناك من تسقيف يجب أن نسقف العجز لأنه هو منبع الدين.

ثانيا، هذا التسقيف يخلق مشكل لأنه إذا سقفتنا هذا الدين غادي تفقد الحكومة والدولة المرونة اللازمة في تدبير المالية العمومية للدولة التي يمكن أن تهدد استمرائتها، وبدون هذه المرونة قد تواجه الدولة مخاطر عدم القدرة على الوفاء بالتزاماتها المالية.

ولكل هذه الأسباب، نرفض هذا التعديل.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

نمر إلى التصويت، أعرض التعديل على التصويت:

الموافقون؟

واش فيه إضافة؟ تفضل السيد الرئيس.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

شكرا السيد الوزير المحترم.

ذلك؟ أكثر من ذلك، السيد الرئيس، الوثيقة التي وزعت على السادة المستشارين المحترمين فيها هاته الجلسة ستعرف تغطية للبث التلفزيوني المباشر، لماذا ستحرمون الرأي العام من متابعة هاته الجلسة لتتويره بفحوى، باش يعرف هاذ المعارضة التعديلات ديالها هل هي صائبة أم هي خارج الإطار الدستوري والقانوني؟  
وشكرا.

وبالتالي، رجاء تنفيذ القرار ديالكم.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الأستاذ بنشماش، تفضل.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس، الله يخليك باش ما نطولوش الكلام في هذا الموضوع لأنه ينتظرنا يوم شاق، احنا نتقولو بوضوح يجب أن ترفع هذه الجلسة فورا إلى حين يحضر التلفزيون، والتلفزة هي ملك للشعب المغربي، ومن حق الشعب المغربي يعرف آس يتوقع في هاذ البرلمان. ولذلك، وقف الجلسة إلى حين تشعل التلفزيون وتعاد المناقشة في المادة الأولى.

**السيد رئيس الجلسة:**

إلى اسمحتو، تفضل الفريق التجمع الوطني للأحرار في إطار نقطة نظام، الله يخليكم باختصار شديد باش نعطيو الكلمة للحكومة.

**المستشار السيد لحبيب لعلي:**

شكرا السيد الرئيس.

في الحقيقة هذي فرصة ممتازة ومتميزة نعيشها اليوم، نعيش معارضة قوية في المجلس، ونحن نساندها في عملها، ولكن المزايدات على الشعب المغربي لا تجوز في أي وقت كان.

أهكذا تريدون تسيير المغرب؟ هكذا تريدون مستقبل المغرب... أشوف الله يخليكم، هكذا تريدون تسيير المغرب؟ هكذا تريدون تسيير المغرب؟ هكذا تريدون تسيير المغرب؟ واش بالغات غادي تسيروا المغرب؟ واش بالغات؟ راه ما شي بالغات، غادي تقولها لكم، غادي تقول لكم، الله يخليك، السيد الرئيس، المغرب ما كيتسيرش بالهرج والغات، ما كيتماش بهاذ الشيء.

هذي مؤسسة دستورية... أريد القول: ما نعيشه اليوم من مشاكل فيما يخص البث هو نتيجة عمل الحكومات السابقة التي لم تفرض أنه لم تعط لهذه المؤسسة...

**السيد رئيس الجلسة:**

السي لعلي، السي لحبيب الموضوع ديالنا ما شي هو هذا الله يخليك،

لقد سبق وأن طلب إخواننا بنقل هذه الجلسة اللي تتعرض فيها التعديلات وباش يكون فيها البث، كان جواب الحكومة وكان جواب الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان لا نرى مانع، فأخذنا المبادرة كمعارضة وراسل الأخ بنشماش الرئاسة على أساس أن تبلغ الحكومة على أساس أن يكون البث، والآن تنتفاجو، ولهذا نتطلبو البث.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذا سمحتم، أعطي الكلمة للحكومة ربما لديها رأي في الموضوع. الفريق الاستقلالي، تفضل أستاذ.

**المستشار السيد محمد الأنصاري:**

شكرا للسيد الرئيس.

احنا بدون شك وبدون أن نطيل عليكم، لقد عبر عن موقف المعارضة الأخ دعيدة، وقد سبق لنا أن وجهنا رسالة باسم فرق المعارضة إلى السيد رئيس المجلس، على أساس هو المخاطب الوحيد للحكومة. تؤكد ونطلب أن تكون الجلسات منقولة مباشرة، بل الأكثر من هذا تقدمنا بطلب يرمي إلى نقل المناقشات في لجنة المالية، والحكومة في مجلس النواب قد أبدت موافقتها على ذلك، ولكن قالت عليكم أن تشعروا الحكومة في وقت سابق، لقد سبق لنا أن أشعرنا، وبالتالي فاجأ الآن بتغيير هذه المناقشة من الرأي العام، هذا من جهة.

من جهة أخرى، باش ما نعاودش نطلب الكلمة، ابغينا قبل ما نواصل الأعمال ديالنا نهنيء فريق الرجاء بفوزه في بطولة العالم للأندية، ونصفق عليه بجرارة.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

تفضلوا الفريق الاشتراكي، السيد رئيس الفريق، تفضل الأستاذ العلمي.

**المستشار السيد محمد علمي:**

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين،

نقطة نظام ديال الفريق الاشتراكي تصب في نفس الاتجاه، والغريب في الأمر، السيد الرئيس المحترم هو أن الطلب الذي تقدمت به فرق المعارضة مجتمعة عرض على مكتب المجلس، والسيد رئيس المجلس عقد ندوة للرؤساء، وأخبرنا بأن البث التلفزيوني سيغطي هاته الجلسة، على أساس أن الجزء الثاني المخصص للميزانيات القطاعية لن يغطي بالإذاعة والتلفزة.

فرجاء، السيد الرئيس، أتم عليكم أن تنفذوا قرارات المكتب، هذا ديال المجلس، كانت عندكم شي عرقلة في التنفيذ، احنا بجانبكم.

وثانيا لماذا عرضتم على ندوة الرؤساء هذا الأمر واليوم تتقاعسون عن

شكرا السيد الرئيس.

أنا غير ابغيت نوضح واحد النقطة لأعضاء المجلس، احنا جاتنا واحد الرسالة داخل المكتب، وتمت المناقشة ديالها والدراسة والتصويت عليها، وتمت مراسلة الحكومة كتابة على أن يكون البث مباشر يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة صباحا احتياطا، يعني، السيد الرئيس، المكتب دار الخدمة ديالو وراسل الحكومة، وتمت المصادقة على أن يكون البث مباشر، لأن اسمعت بعض الهضرة تتم المكتب، المكتب دار الخدمة ديالو وراسل الحكومة يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة صباحا، اتفقوا معنا على أساس أن يكون البث مباشر فقط، للتوضيح.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الأستاذ الراضي تفضل.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

شكرا السيد الرئيس.

كي لا يقال عنا أننا أردنا أكثر من اللازم، بحيث كان الطلب ديالنا موضوعي، بعد ما كان كنبث المداخلات ديال مجموعة ديال الفرق ديال القطاعات، فتنازلنا على هاذ الحق، وعوضناه بالبث لهاذ الجلسة هذي، والآن واحد الأخ محترم اللي تتكن لو الاحترام، لابس الطاقية، ومن المعارضة، ومن (PJD<sup>1</sup>)، من حزب ديال رئيس الحكومة، من الأغلبية، عفوا، عفوا، عفوا.

**السيد رئيس الجلسة:**

السي الراضي، السي الراضي الله يخليكم.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

الأستاذ المحترم السي رماش، أستسمح، أستسمح، أستسمح، أستسمح.

**السيد رئيس الجلسة:**

آ السي الراضي الله يخليك، الله يخليك، اسمح لي الله يخليك، ما توجهمش للبرلمانيين، توجه للرئاسة، ودوز الفكر ديالك باش ما ندخلوش في الجدل فيما بيننا.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

شكرا السيد الرئيس.

تنطلبو من الحكومة الموقرة ومعنا الوزير المكلف بالعلاقات المحترم الأستاذ ديالنا أنه يكون عندهم واحد الصدر رحب، وينقلوا هاذ الجلسة وياخذ الكلمة ويفك هاذ المشكل.

السي حبيب ارجع للموضوع الله يخليك، الموضوع هو تغطية أو عدم تغطية الجلسة التي نحن بصدها، نحن بصدد موضوع مهم جدا، تغطية الجلسة أو عدم التغطية.

إلى اسمحتو تفضل الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، الكلمة للاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، السي حبيب الله يخليك ما شي موضوعنا هذا. شكرا، شكرا السي حبيب. الكلمة الآن للاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، تفضل السيد المستشار المحترم.

**المستشار السيد محمد رماش:**

السيد الرئيس المحترم.

إخواني المستشارين،

**السيد رئيس الجلسة:**

المرجو من السادة المستشارين المحترمين...

**المستشار السيد محمد رماش:**

السيد الرئيس المحترم،

السيد الرئيس،

**السيد رئيس الجلسة:**

المرجو من الإخوة والأخوات المستشارين المحترمين أن نكرم أخاننا بالتصت.

تفضل السيد المستشار المحترم.

**المستشار السيد محمد رماش:**

السيد الرئيس المحترم.

إخواني المستشارين،

أخواتي المستشارات،

أنا في تقديري، هاته النقطة لا يجب أن تكون محط خلاف، لأننا نتحرى مزيد من الشفافية والوضوح، ولكن التي أقول في البعد الأخلاقي، مزيان التلفترة تصور وتنقل هاذ النقل المباشر باش المغاربة يعرفوا بعض المستشارين اللي كانوا في برنامج مختلفون، ومزيان يالله بانوا، ومزيان هاذ الشفافية تزداد، ونحن ندعم ذلك.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكر، شكرا، الأخ الرئيس الأستاذ ادبدا، في إطار نقطة نظام، دائما في إطار نقطة نظام، الأستاذ ادبدا، من بعدو السي الراضي، الأستاذ ادبدا، تفضل السي ادبدا.

**المستشار السيد الشيخ أحمدو ادبدا:**

شكرا السيد الرئيس.

الله يخليك، شوية ديال الهدوء.

<sup>1</sup> Parti de la Justice et du Développement

الحكومة عندها موقف من أن تحل الشفافية والوضوح في النقاش البرلماني، بالعكس قبل أسابيع قليلة، السيد وزير الاتصال في هذه الجلسة، أجاكم عن موضوع القناة البرلمانية، وقال لكم الآن كبرلمان تحملوا مسؤوليتكم، والحكومة جاهزة أنه في غضون إن شاء الله من هنا لشهر مارس تكون القناة البرلمانية جاهزة.

هل هناك حكومة تخشى من بث جلسة وتسارع إلى الضغط لإخراج قناة برلمانية؟

لكن في نفس الآن، وب نفس الوضوح وب نفس الصرامة، كما أنني لم أقل، لم أقل، أن الحكومة لا ترى مانعا، لم أقل هذا الكلام، أقول هذا الكلام بوضوح، الحكومة ما يمكن لهاش تدير معاملة بميزانين، بمكيالين مع غرفتين في نفس البرلمان.

الأمر واضح جدا، إذن الآن الأمر متروك للمستقبل في اتجاهين، إلى تعطلت القناة البرلمانية، لأنه هذا إشكال برلماني، ماشي حكومي، لا، متلازمين في التوضيح، هذي دابا نقاش سياسي مسؤول، متلازمين في التوضيح، لكي نبنى القناة، الحكومة ما عندها مشكل، أن يكون البرلمان مفتوحا 24 ساعة على 24 ساعة، بالعكس.

ولهذا، في هذا الموضوع اليوم، في هذا الموضوع اليوم، الحكومة لا يمكن لها أن تقوم معاملة تمييزية بين غرفة أولى وغرفة ثانية في نفس البرلمان، علما بأن هاذ النقاش أثير كذلك في الغرفة الأولى، والحكومة كانت واضحة أن هاذ السنة ما يمكنش لأن خصنا نمشيو إما للتعديل ديال دفاتر التحملات، ونضبطو هاذ الشيء هذا، وإما أن الحل الجوهرى والجذري غادي يكون في القناة البرلمانية المفروض المغاربة يطلعوا ماشي فقط على هاذ الجلسة، وإنما على النقاشات في اللجان وعلى كل الأعمال ديال البرلمان بغرفتيه.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لابد... اسمح لي السيد الرئيس، لابد قبل أن أعطي الكلمة لمن يطلبها في إطار نقطة نظام، وقبل الدخول في الموضوع، لابد الرئاسة لها رأي في الموضوع.

الاستور خلق ضوابط بكل مؤسسة تشريعية أو تنفيذية وخلق تواصل فيما بينهم، وهذا خاضع للتوافق. لا يمكن لنا أبدا أن نعطل عمل البرلمان لأنه لم يغط إعلاميا، لدينا من الوسائل، كأحزاب أو كهيئات أو كمجتمع مدني، لدينا من الوسائل ما يمكننا من تبليغ الرأي العام الوطني والدولي بمواقفنا وتصرفاتنا وقراراتنا.

إذن، في انتظار أن يتوفر المجلس بغرفتيه على قناة برلمانية، لابد أن نخضع ربما هاذ التعامل فيما بيننا بين المؤسسات للنقاش والخروج بخلاصات

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، شكرا.

الكلمة للسيد وزير العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، فليفضل مشكوراً.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

أنا في الحقيقة أستغرب أن السيد الرئيس قال بأنه الحكومة عبرت وقالت بأنه لا ترى مانعا، احنا كنتلاقو، اسمح لي دابا خليني نتكلم.

السيد رئيس الجلسة:

الله يخليك آ السبي الراضي، ما عندكش الكلمة، الله يخليكم، الله يخليكم، نستمو لبعضنا البعض.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

نحن نتعاون في إطار مؤسسة اسميتها ندوة الرؤساء، وفيها الرؤساء المحترمين كلهم كانوا حاضرين، طبعاً اللي كان حاضر، وأثار رئيس فريق الموضوع، وفي هاذيك الجلسة بالذات، لم أعقب.

السيد رئيس الجلسة:

آ السيد الرئيس، الله يخليك، الله يخليك.

نستمو للسيد الوزير، استمع ليينا جيدا، فنستمع له.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

تناقشني، هذا موضوع آخر، إلى ابغيتي تناقشني، انت اللي ثرت الموضوع، أنا كنت حاضر، كيفاش؟

السيد رئيس الجلسة:

السيد الوزير، تفضل، تفضل، السيد الوزير، السيد الوزير، ما ندخلوش في التفاصيل.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

خص النقاش يكون في واحد المستوى محترم ديال مؤسسات. هذا الموضوع أثير في ندوة الرؤساء، وكنت حاضرا فيها، وراه الرؤساء موجودين، والسيد الرئيس هو اللي ثار الموضوع، ولأنه كنت في ارتباط مع وفد أجنبي، وهاذ الشيء قتلو للرئيس، اضطرت أن أعادر الاجتماع.

ولكن، في هاذ الموضوع بالذات، أشنو القصة؟ هو أنه موضوع البث المباشر ديال عمل البرلمان خاضع كذلك لدفتر التحملات، متفقين، وبالتالي هاذ الموضوع أثير في الغرفة الأولى، وكان فيه نقاش كبير، تمحور على أمرين أساسيين، الإخوان ديالكم في الغرفة الأولى سبقوكم لهاذ النقاش هذا، ولأحظتو بأنه في هاذ القانون بالذات، ما تبشش التعديلات، ماشي لأن

الكلمة للسي دعيدة في إطار نقطة نظام، وأرجو الاختصار.

### المستشار السيد محمد دعيدة:

شكرا السيد الرئيس.

فيما يخص هذا الموضوع، ماغنجيش للمسألة نتاج دفتر التحملات، لأن تنازلنا على حصة، التي راه شار لها الأخ حكيم بنشماش. السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني توصل بمراسلة من طرف رئاسة المجلس، لم يجب على هذه المراسلة، كان يجاوبنا قبل، ماشي حتى لهننا، ها هي المراسلة، ها هي، ها هي، امشات ليه، فإذا به ما جاوبش كتابة، ويقول لنا ما يمكنش، ويقول لنا هاذ الشي كلو اللي قال، ويعفيننا من هاذ النقاش.

الآن الحكومة لم تتحمل مسؤوليتها، يجيو يديروا لنا المبرر نتاج... نحن تحملنا المسؤولية نتاج القناتين، والحكومة اللي كانت قبل منكم عرقلت، واليوم إلى مستعدين مزيان، واحنا ابغينا...

### السيد رئيس الجلسة:

شكرا، شكرا.

### المستشار السيد محمد دعيدة:

لذلك، السيد الرئيس، هذا حقنا في الإعلام العمومي، وحق المغاربة باش يعرفوا أشنو كيديروا البرلمانين، ومن حقهم يعرفوا النقاش الحقيقي، وبالتالي للأسف هذا مؤشر سلبي في التعاطي مع المؤسسة التشريعية. شكرا.

### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار المحترم.

غير رسالة راه ماشي قرار، السيد الرئيس، رسالة، رسالة، أنا كنجابو لأنه أنا مسؤول، رسالة ماشي قرار، الله يخليك، الله يخليك، قرار كيخضع... الله يخليك، الله يخليك راه قرار يخضع لرغبة الطرفين، فيها الطرفين، فيها مؤسستين، الله يخليك قرار يخضع لرغبة الطرفين أو لتراضي الطرفين.

الكلمة للسيد رئيس الفريق الاستقلالي.

### المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

أعتقد أننا كنا ربما في غنى على هذا النقاش وهدر هذا الوقت في هذه النقطة لو أن الحكومة عندما تقدم جميع الفرق بندوة الرؤساء، وللسيد رئيس المجلس من أجل المطالبة بتغطية تلفزيونية لهاذا الاجتماع وتعبير الحكومة أنها لا ترى مانعا، فتحت نقاشا في ذلك الوقت، وأبلغنا بما نسمعه اليوم من دفتر للتحملات، هاذ الدفتر الذي نستغرب له، وعلى الرأي العام أن يعرف أن هناك دفتر تحملات يغيب المؤسسة التشريعية، السلطة التي موكل لها

أو باتفاقيات في هذا الإطار.

إذن، إذا لم تتمكن الحكومة من تغطية هذه الجلسة، لا تجعلونا نعطل البرلمان لأنه لم يغط إعلاميا.

ولهذا، أقترح على الإخوان أن نستمر في مناقشة الموضوع المبرمج لهذه الجلسة ربما للوقت، وموضوع التغطية سيبقى فيه نقاش فيما بين المؤسستين إلى أن نصل إلى المبتغى إن شاء الله. الأستاذ بنشماش في إطار نقطة نظام أيضا كذلك.

### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

السيد الرئيس،

باختصار شديد، كنعقول باختصار شديد على أمل نرجو الوقت، أريد أن أخبر السادة المستشارين المحترمين بأنه في هذه اللحظات بالذات التلفزيون العمومي ديالنا، اللي كيخلصوه المغاربة من الضرائب، يبث مسلسلا مصريا، هذي الأولى.

ثانيا، ما قاله السيد الوزير صحيح، نحن كنعرق المعارضة، وحتى الإخوان ديالنا في الفرق المساندة للحكومة كانت حاضرة في ندوة الرؤساء، لم يعترضوا على الأمر، تقدمنا بطلب نقل وقائع هذه الجلسة.

السيد الوزير، صحيح ما قلته، لم يعترض، لم يعترض، ولكن سكت، وانصرف للالتزامات اللي قال أنه عنده التزامات، والسكوت علامة الرضا. ثالثا... هذيك في الزواج، في الزواج من نوع آخر، الزواج من نوع آخر.

ثالثا، والذاكرة ديال البرلمان تشهد على ذلك، هذا الموضوع أثيرت فيه المناقشات على مستوى مجلس النواب، والحكومة ما يقوله الأخ السي إدريس الراضي كيتعلق بمجلس النواب، هاذ النقاش أثير في مجلس النواب، والمحضر يؤكد بأن الحكومة سجلت موقف بأنها لا ترى مانعا، ولكن يعني الحجة اللي ذاك الوقت اللي اهدنوا إليها لعدم البث هي أنه كين ازدحام ديال الأجندة، وأن التلفزيون لم يخبر.

رابعا، وأخيرا، احنا فاهمين، السيد الوزير، ما محتاجينش اللي يعطينا دروس، احنا فاهمين بأنه كين دفتر التحملات، فاهمين، ولكن احنا تنقولو تنازل عن حقنا في نقل وقائع مناقشة الميزانيات الفرعية، ابغينا التلفزيون ما ينقلش النقاش ديال الميزانيات الفرعية، وينقل وقائع هذه الجلسة، وهكذا غادي نكونو احترمنا الحصة ديالنا اللي منصوص عليها في دفتر التحملات.

ولذلك، نشبث بحقنا الدستوري الشرعي لأن التلفزيون هو ملك المغاربة، ماشي ملك الحكومة، ولذلك نشبث بحقنا أن تنقل هذه الجلسة.

### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

فيما يتعلق بأعمال اللجان، أعمال سرية طبقا للدستور، وطبقا للقانون الداخلي للمجلس، هذا موضوع آخر.

التشريع والمراقبة نيابة عن الأمة ألا تعرف ماذا نعمل هنا، وتحديدًا في مشروع القانون المالية الذي هو قطب رحى للسياسات الحكومية.

وكذلك يعرف الرأي العام أن المسلسلات المكسيكية وغيرها تحظى بأهمية أكثر من البرلمان، هذا على الرأي العام أن يعرفه. وبالتالي، نعتقد أن تغيب صوت البرلمان، لا أقول لا المعارضة ولا الأغلبية، وأنا مع الزميل أصفق له بجرارة الذي قال على المغاربة كذلك أن يعرفوا الوجوه التي حضرت اليوم بكل حماس لتدافع عن التيار أو ذلك، ولكي يعرف مواقف كل فريق لاتخاذ جميع التداعيات لهذا التصويت، وكذلك من الناحية السياسية.

أنا نتطلب باسم فرق المعارضة، نتطلب، الله يخليك، أنا معك، أنا معك، لأن عندك جوج وتتضرر بجوج، ميزان هاذ الشي يعرفوه المغاربة، أنا معك، السيد المستشار، ولكن الآن الذي لست معك فيه هو أن تكون الأغلبية المطلقة للمؤسسة التشريعية تطلب أن يصل صوتها إلى الشعب ويوجب ذلك بالمحطة التلفزية التي يؤدي المغاربة الضرائب عليها، ونشتغل بهاذ الوقت اللي كنهضو احنا في هاذ النقاش، راه مسلسل تيدوز لا جدوى من ورائه.

شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الرئيس.

الكلمة للأستاذ السي لعلج ثم السيد رئيس فريق الإتحاد الاشتراكي.

#### المستشار السيد لحبيب لعلج:

السيد الرئيس،

كتمنى الإخوان ما يوقفونيش باش نبغ الرسالة دياي الله يخليك والله يجازيك بخير، لأن احنا عمرنا ما كنتدخلو في وسط الهضرة ديال الآخرين.

الله يخليكم احنا اللي ابغينا نقولوه اليوم، اللي ابغينا نقولو اليوم: ما هي سلطة الوزير على مدير التلفزة المغربية؟ هاذ الشي اللي ابغيت نقول لكم.

أنا ابغيت نقول لكم باش تراجعوا الماضي ديالكم، راجعو الماضي ديانا اللي شرعنا فيه، اللي خلينا الحكومة ما كنتدخلو في التلفزة، التلفزة كندير اللي ابغات، اليوم المدير ديال التلفزة كيدير اللي ابغي، لأن كناش التحملات كيدير اللي ابغي، هذا مسار.. لا إيوا نهضرو بحقيقة الوضع، واش اليوم الوزير كيمن لو يدير اللي ابغي؟

كناش التحملات، كاي واحد التنصيب تشريعي اللي صوتنا عليه ودوزناه، واليوم نديرو شي قانون جديد؟ بالله نديروه وعاود نصوتو عليه وديرو اللي ابغيتو، هاذ الشي اللي كاي، إما غادي نكونو دولة الحق والقانون وكنتمشاو بواحد القانون اللي الإذاعة والتلفزة عندها المسار دياها وعندها المسائل دياها، ولا ابغيتو نديرو قانون جديد نبدلوه.

شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الأستاذة الزوي تفضلي.

#### المستشارة السيدة خديجة الزوي:

شكرا.

السيد الرئيس،

أظن أننا نبيع الماء في حارة السقائين، فإننا نطالب بالتغطية، يجب أن تكون هناك تغطية، وهنا أقول لرفيقي وزميلي ورئيس لجنة التعليم لا يمكن أن تكون هذه الحكومة غير مسؤولة على التلفزيون، وغير مسؤولة على العصا اللي كياكلوا الناس، وما مسؤولة على الفقر اللي استشرى، وغير مسؤولة على الحوار الاجتماعي، مسؤولة هاذ الحكومة غير على هذا القانون تدوزو؟ راه ما يمكنش، إلى كان شغل الحكومة هو هاذ قانون المالية راه حاجة اخرى، مسؤولة الحكومة واضحة في التغطية، وهذا نسجله احنا كفريق استقلالي وكأغلبية... معارضة، أغلبية ومعارضة، نعتبره تعميم على الرأي العام.

السيد الرئيس،

الرئاسة مسؤولة عما يجري في هذه الآونة، الحكومة مسؤولة، نحن لسنا مسؤولين، نحن لا نتحكم في التلفزيون، ولا نتحكم في الإذاعات، إذن نحن يجب أن نرفع الجلسة كما قال زميلي منذ حين، وأن نتنظر البث، لأن من حقنا أن ندافع عن رأينا حتى لا يقال هذه الغرفة للتشويش، وهذه ثلاثة للتشويش، يجب أن يرفع عنا هذا الحيف لدى الرأي العام.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للأستاذ العلمي. الأستاذ العلمي، تفضل السيد الرئيس.

#### المستشار السيد محمد علمي:

السيد الرئيس المحترم،

احنا الفريق الاشتراكي يقترح عليكم وعلى الجلسة العامة واحد الاقتراح موضوعي، احنا ترتيب أشغال هاته الجلسة تم إقراره على مستوى ندوة الرؤساء مع السيد رئيس المجلس، هذي مؤسسة عندها رئيس دياها اللي هو السلطة التنفيذية، احنا الإشكال اللي كاي في هاذ البلاد كنديرو القانون كيتخرق، كنديرو قرارات كطيح، الله يجازيك بخير رجاء الفريق الاشتراكي يقترح عليكم وعلى الجلسة العامة رفع هذه الجلسة، والدعوة إلى عقد ندوة الرؤساء لمدة 10 دقائق للبت في هذا الموضوع، إما أن نستمر أو عرض الأمر على الجلسة العامة.

**السيد رئيس الجلسة:**

لا بد من تصحيح هاذ التدخل، ندوة الرؤساء، السيد الرئيس، لا تبرمج، البرنامج يضعه المكتب، ندوة الرؤساء فقط ترتيب المواضيع، إذن هاذ البرنامج صادق عليه المكتب، ونحن بصدد إنجازها طبقا للتوافق الذي تم بين أعضاء المكتب وندوة الرؤساء. إذن، الكلمة للأستاذ الراضي، تفضل.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

شكرا السيد الرئيس.

إلى سمحوا الإخوان، احنا جبنا واحد الحل تيراعي أولا التوازن وحتى دفتز التحملات اللي اهضر عليه السيد الوزير، احنا في إطار التوازن بعد ما احنايا طلبنا على أساس ذاك الجلسة اللي غادية تغطي ديال اللجان الفرعية ما ابقاتش، إذن كين التوازن، دابا هنا فين مريط الفرس، دابا كين شي حاجة، كين شي حاجة حرام، ملي السيد رئيس الحكومة تياخذ 20 ساعة في العام أو 15 ساعة أكثر من أوباما، إيوا حلال، وتيخاطب المغاربة، تيمشي في الندوات، تيخاطب بالساعة، بالساعتين، واعلاش ما ما تنقلش هاذ الجلسة المهمة كي لا يقال على أننا نتذاكر عن أشياء فيها المزايدات مع الحكومة، عن أشياء موضوعية، عن أشياء فيها المصلحة ديال المغاربة، عن أشياء اللي غادي يؤدي الثمن ديالها المغاربة.

ولهذا، السيد الرئيس، نتطلبو أنه الحكومة تحل هاذ المشكل هذا، ما غاديش نتطلبو شي حاجة من فراغ، توازن، هاذك الحصة اللي يعطي، يعطيوها لنا، فين كين المشكل؟ فين كين المشكل؟ شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

تفضلوا السيد المستشار، تفضلوا. تنتمنى أننا نديرو الحد لهاذ النقاش لأنه إلى ابقينا في هاذ النقاش غادي نوصلو إلى باب مسدود، لا بد تفكرو جميعا نديرو حد لهاذ النقاش.

إلى اسمحتو هذا مطلب نبيل، ويرغب فيه الجميع، نتمنى أن نصل إليه في أقرب وقت ممكن، ولكن لا يجب أن نعتقد بأنه سنصل إليه اليوم، لا بد من مساع، لا بد من إجراءات، لا بد من حوار بين المؤسساتين. تفضل السيد المستشار.

**المستشار السيد محمد رماش:**

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

هو الإشكال باين، ما غندخلوش في واحد النقاش لأن كل وجهة نظر عندها واحد التقدير خاص، ما غندخلوش فيه، لأن هذا حق من الحقوق اللي فعلا ابغينا أن البرلمان يجتمع، خاصة التميز اللي كيغرفو مجلس

المستشارين أنه كل كبيرة وصغيرة أنها توصل للمجتمع.

بالطبع الآن كين نقاش، الأمور باينة فين غادية، اللي كين هاذ ماشي نوع من التحيز، وهو لحد الآن ما كينش حل، دابا دابا في هاذ الثانية، ربما تقدرو تقولو اللي ربما الإخوان بقدررو يقولوا في المستقبل شوف كيفاش إلى غير ذلك، ولكن اللي ابغيت نأكد على واحد المسألة أساسية، واش كين بعض الآليات التقنية ممكن أن تسجل هاذ الجلسة بكلها على أساس أنها تمر في واحد الوقت... غير بلاتي احنا دابا كناقشوا.

النقطة الثانية، وهي أنه في الوقت اللي ما كينناش التلفزة اللي كنعطي، كينة الصحافة المكتوبة، ما ييقاش النقاش بأن المجال إلى الدور ديال الصحافة المكتوبة دور تهميشي، راه بعض المرات الصحافة المكتوبة، اللي حاضرة معنا واللي متبعة معنا الخطوات، رغم أن ما يمكن إبدائه من ملاحظات، معنى هذا بأن نقولو بأن الجسم الصحفي على الأقل بواحد المكون حاضر معنا ويتابع، وله كذلك دور وله كذلك رسالة.

ولذلك، هاذ النقاش أنا في تقديري، الإخوان، أننا نديرو ليه واحد المقاربة، راه بكل سهولة غادي نوضو نرفع الجلسة وكذا وغادي نزيدو، أنا في تقديري لأنكم اتما عارفيننا، راه كنا كنعطيو بواحد النار من خلال الحضور داخل اللجان، وكانت عندنا تنبيهات الإخوان كلهم عندنا اتفاق، لا أغلبية ولا معارضة، على أساس الغيابات القاتلة داخل اللجان، وهاذ الشيء كنا سيجناه.

الآن، بكل صراحة، احنا بالخصوص الإخوان اللي واضبو واللي عندهم رؤى ناضجة، ميزان أنهم يجيو يتابعوا ويديو، هذا ما كين فيه حتى مانع ولكن غير الظروف ها هي، ماشي أنا غنستجدي ولا غنطلب، أنا غير بعض الاقتراحات، إلى كانت بعض الاقتراحات العملية تخرجنا من هاذ النفق، وندوزو بكل سهولة نقولو لا، ولكن بكل سهولة نقولو نعم، ولكن نديرو واحد... ماشي غادي نرضو عليكم اتما وديرو واحد المخرج.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الأستاذ بومر، تفضل... الأستاذ بنشماش تفضل.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

الله يخليك، السيد الرئيس، رافة بالجميع، راه ملي كنجي شي مقترحات معقولة المجال اللي قال السيد المستشار المحترم، وأنا متفق معه، الآن كيكن تتفهمو، فاحنا راه عارفين خروب بلادنا، عارفين هاذ الشيء، كيكن تتفهمو بأنه كينة صعوبة تقنية باش التلفزيون يفتح الآن ويبث هاذ الجلسة.

ولكن، ابغينا نقولو واحد القضية، ابغينا نقولو للسيد الوزير، راه ملي كيكون شي التزام ديال المؤسسات لا داعي للفت والدوران، المكتب أقر بحضور الحكومة في شخص السيد الوزير، والسيد رئيس المجلس راسل

الإعلام، هذا غير وارد، ما يمكنش نوصلو لهاذ المستوى.  
الأمر الثاني، ما يمكنش نلتزمو بارتكاب سابقة تسجل في إطار التمييز بين الغرفتين، في نفس القانون، في نفس السنة، في نفس الشهر، ما يمكنش لنا نلتزمو.

كاين الحل، آ الإخوان، اللي كتكلموا على المؤسسات وعلى دولة المؤسسات، إذا اعتبرتم أن هاذ الأمر هاذ فيه خرق للقانون أو اعتداء على حق غادي تمشيو للجهة ديال التقاضي، تمشيو لـ (HACA<sup>2</sup>)، وإذا (le HACA) حكمت لكم باش تبث لكم هاذ الجلسة فليكن، الحكومة ما عندهاش مشكل، ولكن لا تطالبوا الحكومة بأمر غير قانوني وفيه تمييز بين غرفتين ديال نفس البرلمان، الحكومة لا تلتزم بهاذ الشيء هذا. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

لا يمكن أن نستمر في هذا النقاش، لا يمكن أبدا أن نستمر في هذا النقاش الذي لن نصل من خلاله إلى توافق، هذا يخضع للنقاش في مؤسسات أخرى، خلبو المكتب، خلبو السادة أعضاء المكتب والسيد الرئيس فتفتح نقاش مع الحكومة في هاذ الموضوع، ومقترحو... واش تريدون أن تفتح النقاش من جديد في هاذ الموضوع؟ أ طرح الأمر على المجلس، أنا أ طرح على المجلس، هل تريدون أن نستمر في هاذ النقاش؟ إذن، لا بد أن نضع حدا لهذا النقاش.  
فضل السيد الرئيس في إطار نقطة نظام باختصار شديد.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

توضيح: مادام السيد الوزير تكلم على الشفافية، مزيان، ولكن ثق بي ويمكن لك تعاود مجموعة ديال... يمكن لي تقول لكم (les interviews) اللي داروا الإخوان في المعارضة، نيتم البتر ديال مجموعة الأشياء اللي غادية تمشي للمواطن، واش هذي هي الشفافية؟ واش هذا هو المنطق؟ واش هذي هي الموضوعية؟ وقول لنا آ السي كاين ولا ما كاينش؟ واش متفق معي ولا لا؟ واش هاذ الشيء كاين ولا لا؟

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا. الأستاذ بومر، تفضل.

#### المستشار السيد عبد الكريم بومر:

السيد الرئيس،

السيد الوزير تحدث على التمييز بين مؤسستين، أساس النقاش هو التمييز، هو الاستهداف ديال هاذ المؤسسة، هاذ الصداق كولو لاش نابض؟ هو أن هاذ المؤسسة مستهدفة أصلا، التمييز قائم سواء ابغينا ولا

الحكومة، والسي دعيدة ورانا المراسلة، والوزير لم يجب على المراسلة. دابا الآن الاقتراح باسم الإخوان فرق المعارضة كاملين، ناخذو التزام من الحكومة ومنكم شخصيا على أنه نستمر في الجلسة ديالنا، ولكن يتم تسجيلها وأن يتم بثها في وقت آخر من غير هاذ الوقت هذا، إلى اعطيتونا هاذ الالتزام، وإلى الحكومة اعطاتنا هاذ الالتزام، احنا ابغينا نيسرو ماشي نعسرو، ولكن كنتشبتو بجقنا الدستوري، بحق الشعب المغربي يعرف أشنو واقع، وهاذ الجلسة يجب أن تنقل، إلى ما تنقلاتش مباشرة الآن لأنه كاين صعوبات تقنية، تسجل وتنقل في المساء.  
إلى أعطوانا هاذ الالتزام الحكومة، احنا مستعدين نواصلو العمل ديالنا.

#### السيد رئيس الجلسة:

نحن كمكتب نلتزم بالقيام بمساعي في هذا الاتجاه، وأحيل الكلمة للسيد الوزير... تفضل السيد الرئيس، اسبح لي السيد الوزير.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

كرؤساء فرق للمعارضة، وأعتقد أن لا يخالفنا الرأي الإخوان رؤساء فرق الأغلبية، ولكي لا يقال عن فرق المعارضة أنها أرادت من وراء هاذ النقاش تعطيل العجلة من أجل إقرار القانون المالي، وخاصة أننا ملزمون داخل توقيت محدد بمقتضى القانون التنظيمي للمالية.  
وعليه، فإننا نطلب بإلحاح، وفي إطار دفتر التحملات، أن تنقل هذه الجلسة بجميع جزئياتها بما فيها هاذ النقاش الحاصل حول التوقيت في وقت لاحق، على أساس أن ننتقل في العمل الآن على بركة الله.  
شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

أحيل هذا المطلب على الوزير، ونحن كمكتب نلتزم بأن نقوم بمساعي متعددة للوصول إلى هذا.  
الكلمة للسيد الوزير.

#### السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

شكرا السيد الرئيس.

احنا راه دولة مؤسسات، ولا يمكن... مالك، السيد الرئيس؟ كيف تنتصنتو لكم تصنتوا لنا، ضروري، هذي هي الديمقراطية، ما عندي ما ندير لك الديمقراطية هي هذي، الدروس هاذك حكم قيمة.

لا يمكن للحكومة أن تلتزم بأمر فيه جوج خروقات:

الخرق الأول هو أنه كاين دفتر ينظم هاذ العملية، هذي ماشي حكومة كتسبح في الإعلام، تعطي التعليقات للإعلام لكي يفعل أو لا يفعل، تتكون الأمور في إطار قوانين تنظم هاذ الأمر، كاين قطب عمومي مسؤول، وكاينة قواعد قانونية، كاين تعاقدات، ما يمكنش نخرقوها احنا بتصور تحكيمي في

<sup>2</sup> Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتمتعون = لا أحد.

وافق المجلس على المادة الأولى كما عدلت.

الكلمة في إطار نقطة نظام للأستاذ لعلي، باختصار عفاك.

#### المستشار السيد لحبيب لعلي:

نسجل بكل أسف عدم خدمة الإلكترونيك التي أعدت لعملية الانتخاب في هذا المجلس، أنه كانت ميزانية كبيرة رصدت لاستعمال عملية التصويت، واليوم نحن نسجل بكل أسف أنه المجلس لا يشتغل كما ينبغي.

شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا، المادة 2 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 2، الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

شكرا السيد الرئيس.

غير بالنسبة للتعديل المقترح هو لا يشمل هذا الإجراء إلا البضائع والمصوغات ذات الأهمية القصوى والأولوية الكبرى في علاقة مع مجال التغذية والطب والصيدلة، إضافة إلى المواد المدعومة في إطار صندوق المقاصة.

تقدم الحكومة وجوبا كل ثلاثة أشهر من السنة أمام اللجنة المكلفة بالشؤون المالية بكل من مجلسي البرلمان تقرير تليه مناقشة حول استعمالات الإذن، موضوع الفقرتين أعلاه، على أن يتم عرض المراسيم المشار إليها أعلاه على البرلمان للمصادقة عليها في أقرب دورة برلمانية تلي صدور هذه المراسيم.

التبرير، السيد الرئيس:

أولا، لازال الرأي العام المنتفع لأشغال البرلمان يتذكر مرافعات رموز الحزب الأغليبي، حين كان معارضا، المتعلقة بمسألة فصل الإذن عن المصادقة، واعتبروا آنذاك شيك على بياض.

اليوم، أصبحت حكومة وغيرتم المواقف، إذا البرلمان أعطاكم الشيك على بياض حكم على نفسه بضياع حقه في المراقبة التي يمارسها دستوريا باسم الشعب.

الخلاصة، إذا رفضتم هذا التعديل، بمعنى أنكم لا تحتمون إرادة المغاربة.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة، تفضل السيد الوزير.

كرهنا، الإخوان ملي كيطلبوا أن البث على أساس أن هاذ النقاش، اللجان كتكون سرية بالدستور، النقاش باش يوصل للمغاربة، لأن أصلا المؤسسة مستهدفة.

احنا باش يعرفوا الناس اعلاش احنا كنعارضو الميزانية، احنا كيتم التصرف في آرائنا حتى ما يقال في اللجان يتم التصرف فيه برا، يقولون ما لا نقول، المسألة أكبر منك آ السيد الرئيس، أكبر منا كلنا، المسألة تهم مؤسسة كلها.

الحق في المعلومة، خاص يوصل للمغاربة، الناس كيتعاملوا معنا على أننا كنعرفولو، ابغينا هاذ النقاش يوصل للمغاربة، احنا ما كنعرفلوش، احنا جزء من الديمقراطية، هذا الجزء مظلوم ومبتور، كتوصل المعلومة للمغاربة عوجة بفعل فاعل.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد رئيس الفريق الاستقلالي، تفضل.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

الزميلات والزملاء،

أعتقد أن هذا نقاش مهم جدا، وهاذ النقاش كان علينا، حكومة وبرلمانا، أن نستحضره في وقت سابق لنسقط عليه ما ينبغي أن يتخذ من قرارات كانت ستحکمنا، ولا نهدر الزمن في هذه المناقشة داخل هذه الجلسة، اللي هي مخصصة أساسا لمناقشة التعديلات والتصويت على القانون المالي.

ولكي لا يقال أننا نريد عن قصد ويسوء نية عرقلة هذه الجلسة، سنرتب الجزاءات القانونية والمواقف السياسية على ما جاءت به الحكومة وما تعذرت به الحكومة من أعذار، والخلاف الجوهرية معها في هذه المواقف، ومدى مراقبتها للإعلام وما يسمى بدفاتر التحملات وHACA، إلى غير ذلك، في وقت لاحق، ولكن الآن لكي نكون في الموعد ونقوم بواجبنا الآن التشريعي والرقابي، أن نواصل أعمالنا.

وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذا وافقتم على هذا الاقتراح، سنستمر في أداء واجبنا في هذه الجلسة.

إذن، أعرض المادة 1 كما عدلت:

الموافقون؟

السيد أمين الجلسة، تفضل.

إذن، أعرض المادة رقم 1 للتصويت، المادة 1 كما عدلت:

لأحكام الفصل 70 من الدستور، يصادق على المرسوم التالي:  
المتخذ عملاً بأحكام المادة 1.2 قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية  
2013، المرسوم رقم... الباقي بدون تغيير، من أجل الملاءمة مع التعديل  
السابق.

وشكراً.

**السيد رئيس الجلسة:**  
الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**  
السيد الرئيس،

هاذ المرسوم وهاذ المراسيم تتخذ في إطار الفصل 70 اللي هو واضح،  
يسمح بالإذن وكذلك يقول أن الحكومة عليها أن تقدم المراسيم للمصادقة  
داخل الأجل الذي حدده المرسوم، وبالتالي هذا التعديل مرفوض.

**السيد رئيس الجلسة:**

التعديل مرفوض من طرف الحكومة.

أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون = لا أحد.

ننتقل إلى المادة 3، ورد بشأنها 11 تعديل، 3 من فرق الأغلبية و 8  
تعديلات من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق  
الأغلبية لتقديم التعديل الأول، التعديل رقم 1 في المادة 3.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

شكراً السيد الرئيس.

هاذ التعديل صادر عن الأحزاب المكونة للأغلبية، والمكونة من حزب  
التجمع الوطني للأحرار، حزب الحركة الشعبية، حزب التقدم والاشتراكية  
ومجموعة الاتحاد الوطني للشغل.

لا يخفى عليكم، السادة الوزراء، الدور الذي تلعبه المخازن وساحات  
الاستخلاص الجمركي لتخفيف العبء على الموائج، ولكن نلاحظ أن  
التجربة أثبتت أن هناك فوضى تعم سير هذه المخازن، وبما أن المادة الأصلية  
تنص على أن إحداث وتسيير مخازن وساحات الاستخلاص الجمركي  
تكون من طرف كل شخص ذاتي أو معنوي، نقتراح في إطار تنظيم هذه  
المخازن حذف الشخص الذاتي وبقى على الشخص المعنوي، شريطة أن  
تتوفر عندها إمكانيات مادية ولوجيستية، ولها تجربة في ميدان النقل  
الدولي، هذا التعديل الأول.

والتعديل الثاني، نقتراح أن يكون هناك دفتر للتحملات ينظم هذه  
المهنة، ويشمل هاذ دفتر التحملات أن يكون هذا المخزن مجهز بكاميرات

**السيد إدريس الأزمي الإدريسي، الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد  
والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكراً السيد الرئيس.

الحكومة ترفض هذا التعديل للاعتبارات الآتية:

أولاً، الحكومة تتخذ هذه المراسيم في حالات طارئة ولاعتبارات  
اقتصادية واجتماعية، تم إما حماية المنتج الوطني، وإما ضمان التموين  
السليم للسوق، ولاسيما في شهر رمضان المبارك من المواد الأساسية  
الضرورية، هذه السنة 2013 لم تتخذ الحكومة إلا مرسوماً واحداً، يتعلق  
بحماية القمح الوطني، هذي الأولى.

ثانياً، فيما يتعلق بفصل الإذن عن المصادقة، فصل الإذن عن المصادقة،  
احتراماً للمؤسسات المجلس الدستوري كان قد حسم هذا الأمر بالرغم من  
ملاحظات الأطراف، المجلس الدستوري حسم هذا الأمر، وقال لا يمكن  
فصل الإذن عن المصادقة، وبالتالي نحن نحترم رأي وقرار المجلس  
الدستوري، ولذلك فالتعديل مرفوض.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكراً.

الكلمة للمعارضة، إذن نمر إلى التصويت على التعديل:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون = لا أحد.

أعرض المادة رقم 2 للتصويت:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون = لا أحد.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة المادة 2 مكرر، هو  
التعديل رقم 3.

الكلمة لأحد المستشارين مقدمي التعديل، التعديل رقم 3... اسمح لي  
ماشى المادة 3، هناك تعديل يرمي إلى إضافة المادة 2 مكررة، هو التعديل  
رقم 3.

التعديل رقم 3 فيه، التعديل المقترح: طبقاً لأحكام الفصل 70 من  
الدستور، يصادق على المرسوم التالي:

المتخذ عملاً بأحكام المادة 2 و 1 للقانون المالية رقم 115.12 للسنة  
المالية 2013، المرسوم... الباقي بدون تعديل.

الكلمة للمعارضة لتقديم التعديل رقم 3.

**المستشار السيد محمد علي:**

السيد الرئيس.

باسم فرق المعارضة، التعديل ديانا يتعلق بالمادة 2 مكرر، فنقتراح طبقاً

**السيد رئيس الجلسة:**

قدمت التعديل الأول والثاني السيد المستشار.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

قدمنا التعديل الأول، السيد الرئيس، بخصوص الخازن، التعديل الثاني كيم الفترة اللي كتبقى فيها البضائع في الخازن، هذا راه ما قدمناهش السيد الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:**

تفضل، تفضل.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

إذن واش غادي قدمو الثاني؟

**السيد رئيس الجلسة:**

أنت قدمت التعديل الأول والتعديل الثاني، يمكن نرجعو للتسجيل، ولكن إلى رقت التعديل 1 برقم 1 و 2 احنا ما كنتاجموا حتى مسؤولية، لأن رقت التعديل الأول شرحته، الرقم الأول والرقم الثاني، ومسجل، راه مسجل.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

التعديل الأول فيه جوج ديال الفقرات، كيخصك تعبر عليها بالفقرات، ماشي بالتعديل، إذن نعتبر أن البت قد تم في التعديل الثاني.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

لا، إلى كانت الحكومة قراتو وقابلاه صافي.

**السيد رئيس الجلسة:**

قابلة، قابلة، ماشي مشكل، نمر إلى التعديل الثالث.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

حتى التعديل الثالث راه عندو علاقة بالتعديل الأول اللي حتى هو في دفاتر التحملات.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن التعديل الثالث، الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

الثالث مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، أعرض التعديل الثالث لفرق الأغلبية للتصويت:

الموافقون = 56؛

المعارضون = 95؛

المتنعون = لا أحد.

للتسجيل مع جميع آليات المراقبة، وأن يكون هناك مكاتب خاصة لموظفي الجمارك، ويكون هناك باب للدخول وللخروج، باش ما تكونش هاذ الفوضى اللي عارمة دابا في الخازن، وأن يكون الالتزام بتوفير مراقبة مستمرة 24 ساعة على 24 على غرار ما هو معمول به في الموائ والمطارات.

وشكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

إذن، الكلمة للحكومة في إطار التعديل رقم 1، موقف الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

التعديل مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

التعديل مقبول.

أعرض التعديل الأول للتصويت:

الموافقون = 56؛

المعارضون = 95؛

المتنعون = لا أحد.

إذن، رفض التعديل رقم 1.

ننتقل إلى التعديل الثاني، تم شرحه، اسمح لي، اسمح لي، مازال، تعديل الأغلبية رقم 2 تم شرحه من طرف السيد المستشار المحترم، موقف الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

التعديل مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

التعديل مقبول، التعديل مقبول.

أعرض التعديل الثاني لفرق الأغلبية للتصويت:

الموافقون = 56؛

المعارضون = 95؛

المتنعون = لا أحد.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق الأغلبية لتقديم التعديل الثالث.

**المستشار السيد توفيق كميل:**

السيد الرئيس،

راه احنا قدمنا التعديل الأول، التعديل الثاني راه ما قدمناهش.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.  
الحكومة..

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

الحكومة تدفع بالفصل 77 لنفس الأسباب التي بينتها سابقا.

**السيد رئيس الجلسة:**

المادة 77، إذن نمر إلى التعديل الموالي، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الثالث، التعديل رقم 6.

**المستشار السيد عبد الوهاب بلفقيه:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل المقترح، الفصل 134 المكرر 4 مرات، تحذف التعديلات التي أدخلها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 في مادته 3/134 المكرر أربع مرات من مدونة الجمارك والضرائب غير مباشرة.

التعليل: حذف ما جاء به مشروع قانون المالية لسنة 2014 من تحديد لتاريخ تسجيل التصريح الخاص بالعرض للاستهلاك بالنسبة للرسوم والقيمة المعتمدة بالنسبة للمعدات والتجهيزات وأجزائها وقطعها المنفصلة، وذلك صيانة لموارد الدولة وتحسينها لها من المعاملات التفضيلية غير الواضحة الأهداف.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الكلمة للحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

الحكومة تدفع بالفصل 77 لنفس الأسباب التي بينتها سابقا.

**السيد رئيس الجلسة:**

المادة 77 من الدستور.

نمر إلى التعديل الموالي، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الرابع، التعديل رقم 7.

**المستشار السيد عادل المعطي:**

السيد الرئيس،

الفصل 145 تحذف التعديلات التي أدخلها مشروع القانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 في مادته 3/145 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

التعليل: حذف المقتضيات الخاصة بوسائل النقل المستوردة والأشياء

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الأول، التعديل رقم 4، الأستاذ الراضي تفضل.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

السيد الرئيس،

البند I تم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2014، أحكام الفصل 285 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة والراجعة لإدارة... 9 أكتوبر 1977.

التعليل: انسجاما مع التعديلات اللاحقة التي ترمي إلى حذف كل المقتضيات الأخرى المنكبة على مجموعة فصول من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة كما جاء بها مشروع قانون المالية، بحيث حذفنا كل ما جاء في المواد التي اقترحتها الحكومة واحتفظنا فقط بالمقتضيات التي تخص الفصل 285.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا لكم.

الحكومة...

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية:**

الحكومة تدفع بالفصل 77 للأسباب التالية:

هاذ المادة عندها علاقة بالحذف المقترح بالمادة 3، وفيها مجموعة من الإجراءات التي فيها تبسيط، الإجراءات الجمركية وتحسين الموارد، وبالتالي تحسين ظروف التعامل بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين الشيء الذي سيكون له انعكاس إيجابي على موارد الخزينة، وبالتالي فإن من خلال تحسين ظروف التحصيل، وبالتالي فإن حذفه من شأنه أن يقلص الموارد المالية ديال الخزينة، لذلك فالحكومة تدفع بالفصل 77.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

نمر إلى التعديل الموالي، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الثاني، التعديل رقم 5.  
الكلمة لفرق المعارضة.

**المستشار السيد لحسن نبيه:**

التعديل رقم 5: الفصل 134 المكرر أربع مرات تحذف التعديلات التي أدخلها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 في مادة 3/134 المكرر أربع مرات من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

التعليل أو التبرير: انسجاما مع التعديلات اللاحقة التي ترمي إلى حذف كل المقتضيات الأخرى المنكبة على مجموعة فصول من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة كما جاء بها مشروع قانون المالية لسنة 2014.

**المستشار السيد عادل المعطي:**

السيد الرئيس،

الفصل 151-1-3 مكرر، تحذف المقتضيات التي جاء بها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 في مادته 3 الفصل 151، 2 مكرر، من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة. التعليل: الملاءمة مع التعديل السابق. شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار. موقف الحكومة من هذا التعديل.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

نفس الموقف، السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77 من الدستور. نمر إلى التعديل رقم 10، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل السابع.

**المستشار السيد لحسن نبيه:**

التعديل المقترح: الفصل 203 مكرر تحذف التعديلات التي أدخلها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 في مادته الثالثة على الفصل 203 المكرر من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة. التعليل: إن مقتضيات هذا الفصل كما هي معمول بها الآن على مستوى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، أحصر بالتفصيل مجموعة الوثائق التي تمكن من إيداع تصريح مفصل وموجز وسندات الإعفاء مقابل كفاية بطريقة إلكترونية أو معلومية. والتعديل الذي اعتمده مشروع قانون المالية على مستوى هذا الفصل يندرج في نطاق توسيع السلطة التقديرية للإدارة على حساب منطق الضبط في المرجعيات القانونية الذي هو في آخر المطاف في مصلحة المتعاملين مع الإدارة الجمركية.

ولأجل ذلك، يقترح حذف الصيغة التي جاء بها مشروع قانون المالية لسنة 2014، والاحتفاظ بالصيغة التي تعدد الوثائق وتحيل على الفصول ذات الصلة. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا. موقف الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

التي يحملها المسافرون الذين لهم محل إقامة اعتيادي بالخارج اعتبارا لعدم الوضوح على مستوى مجال التطبيق وكيفية استعماله، وذلك لكي لا يتحول إلى إمكانية للتهرب من الجمارك، وحيث أن تحديد المجال المذكور سيتم بمقتضى نصوص تنظيمية، فإن البرلمان لا يمكنه أن يعطي تفويضا مفتوحا، علما أنه من الممكن الإطلاع على صبغة المراسم المزمع اعتمادها من لدن الحكومة في هذا الباب، بالموازاة مع المصادقة على مشروع قانون المالية. شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا. الكلمة للحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا للسيد الرئيس.

الحكومة تدفع بالفصل 77 لنفس الأسباب التي بينتها سابقا.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الخامس، أي التعديل رقم 8 لفرق المعارضة.

**المستشار السيد محمد علمي:**

السيد الرئيس،

باسم فرق المعارضة، التعديل المقترح على المادة الثالثة من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، يهدف إلى حذف التعديلات التي أدخلها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 في مادته الثالثة على العنوان الخاص بالقسم الثاني من الباب الرابع من الجزء الخامس، وكذلك على مضامين الفصل 146 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة. هدفنا من هذا التعديل هو الملاءمة مع التعديل السابق. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الحكومة بالنسبة للتعديل الثامن.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

نفس الموقف، هذا التعديل للملاءمة.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، المادة 77..

أمر إلى التعديل رقم 9، الكلمة لأحد المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل السادس، التعديل رقم 9 بالنسبة للترتيب.

نفس الموقف.

### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77.

نمر إلى التعديل الموالي.. في أي إطار السي الراضي؟ الله يخليك، الله يخليك، السي الراضي ما نعطيكش الكلمة لأن ما كناقشوش هنا الموقف، احنا دخلنا في مسار التصويت، وفي التصويت لا يجوز النقاش، الموقف غادي يجي الوقت إن شاء الله في نهاية التصويت غادي نفتحو الباب لتفسير التصويت باش نكونو موضوعيين في الأمر.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الثامن، التعديل في الترتيبية رقم 11.

### المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

في فرق المعارضة تقدمنا بالتعديل الذي يهدف إلى حذف المقتضيات التي جاء بها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014، ولا سيما في مادته 3 البند II منها. لماذا؟ لأننا في اعتقادنا أن هذا الحذف، وما جاء في المادة المطلوب حذفها يتنافى والنطاق القانوني لقوانين المالية كما ينص عليها القانون التنظيمي للمالية، ذلك أن هذه المقتضيات ما هي في نظرنا وفي الواقع إلا إجراءات تنظيمية تخص مجال تدخل الإدارة الجمركية وليس فيها ما يمكن إثباته باللموس على أنه ذات ارتباط بحصر الموارد والتكاليف ولا بتحصيل وضبط التوازنات المالية.

كما أن هذه المقتضيات، بغض النظر عن مخالفتها للتأطير القانوني لمشروع قوانين المالية كما هو مبين، فهي تعطي لموظفين غير محلفين صلاحيات خطيرة، منها الاعتقال، وذلك في إطار بحث تمهيدي والاطلاع على سجلات ووثائق ومستندات لدى المؤسسات والأشخاص. وشكرا.

### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة.

### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

نفس الموقف.

### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77.

أعرض المادة 3 للتصويت:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون: لا أحد.

المادة 3 مكرر:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون: لا أحد.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة المادة الثالثة مكرر خمس مرات، التعديل رقم 17، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل، التعديل رقم 17، المعارضة. التعديل رقم 17 ورد من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة 3 مكرر 5 مرات.

### المستشار السيد محمد الأنصاري:

هاذ التعديل رقم 17 هو يخص تضريب المواد الكمالية وتوفير الموارد المالية الكافية لخزينة الدولة. وعليه، فإننا نقترح التعديل التالي: ابتداء من فاتح يناير 2014 ترفع مقدار الضريبة الداخلي على الاستهلاك والمفروضة على المشروبات المحددة من 150 درهم للهيكنتولتر المعمول به حاليا إلى 300 درهم للهيكنتولتر.

### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة، موقف الحكومة.

### السيد محمد بوسعيد، وزير الاقتصاد والمالية:

تعديل المعارضة والحكومة تقبله.

### السيد رئيس الجلسة:

مقبول من طرف الحكومة.

إذن، أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

نمر إلى تعديل من فرق المعارضة أيضا، يرمي إلى إضافة المادة مكرر مرتين، التعديل رقم 18.

الكلمة للمعارضة لشرح هذا التعديل.

### المستشار السيد عمر مورو:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل رقم 18 باسم فرق المعارضة، المادة المستوردة بطاريات جافة ذات توتر أقل أو يساوي 10 فولط، الرسم الحالي خارج دول الاتحاد الأوروبي... الرسم الحالي خارج دول الاتحاد الأوروبي هو 17,5%، الرسم المقترح خارج دول الاتحاد الأوروبي هو 25%.  
التعليق:

إن الرسم المقترح بخصوص البطاريات الجافة "Alkaline" يعادل الرسم المفروض حاليا على البطاريات الجافة "Saline" إلا أن البطاريات

هذا التعديل جاءت به فرق المعارضة أولا إنصافا لشريحة تتكون من مغاربة العالم وكذلك للطلبة الذين يدرسون في الجامعات والمعاهد العليا خارج الوطن، وذلك بنسبة الاستفادة من تخفيض بنسبة 85% من قيمة السيارات على حالتها الجديدة من طرف الجمرك، وهدفنا أولا هو تعديل المادة لكي تصبح على الشكل التالي:

استثناء لأحكام مدونة الجمرك والضرائب غير المباشرة، يستفيد المغاربة القاطنون بالخارج، والذين يثبتون إقامتهم في الخارج، لمدة لا تقل عن أربع سنوات بالنسبة للطلبة، وعشر سنوات لباقي المغاربة المقيمين بالخارج عند استيراد السيارات السياحية من تخفيض بنسبة 85% على قيمة السيارات على حالتها الجديدة، والجديد كذلك في هذه المادة هو عدم ربط ذلك بالسن، 60 سنة التي جاءت في المادة الأصلية. وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.  
الكلمة للحكومة، موقف الحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.  
الحكومة تدفع بالفصل 77 لكون هذا التعديل من شأنه تقليص موارد الخزينة. وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

الدفع بالفصل 77.  
نمر إلى التعديل الموالي، ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة جديدة تحمل رقم 3 مكرر 4 مرات، التعديل رقم 20.  
الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل.

#### المستشار السيد أحمد التوزي:

شكرا السيد الرئيس.  
هذا التعديل يرمي إلى الزيادة في موارد الدولة، إذن كندافعوا باش نزيدو في موارد الخزينة ديال الدولة.  
إذن، ابتداء من فاتح يناير 2014 يرفع مقدار الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على المحور الرفيعة إلى 700 درهم للهكتولتر.  
أشنو هو الدور ديال هاذ الشئ؟ أولا دور، العام اللي فات كان تزداد في المحور الأخرى، في واحد العدد ديال المحور، الآن نديرو غير توازن، غنزيدو في المحور الرفيعة.

أولا كنجيبو إمكانيات جديدة للميزانية العامة ديال الدولة، ثم كذلك نحارب هاذ الآفة ديال المحور، لأن إلى اغلاو، نتمناو أنه يغلاو ما

الجافة بصنفها لها نفس الاستعمال النهائي، ولا يوجد أي مبرر لاعتماد رسوم مختلفة.

هذه المطابقة تامة في الاستعمال بين البطاريات بنوعها، أدت إلى استيراد كميات كبيرة، مع أداء رسوم أقل مما أغرق السوق بكميات كبيرة أحيانا باعتماد تحايل جمركي في التصريحات، وهو ما أخل بمبدأ التنافسية وأضر بالمنتوج الوطني، أي التهريب.

أضف على ذلك، من مظاهر هذا الضرر، تقلص الإنتاج الوطني وإغلاق معمل برشيد.  
شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار المحترم.  
الكلمة للحكومة، موقف الحكومة من هذا التعديل رقم 18.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.  
هذا التعديل مرفوض، لاعتبار أن هاذ الملف معروض على اللجنة الاستشارية للواردات من جهة، وثانيا لأن البطاريات بجميع أنواعها تستفيد من الإعفاء الكلي من رسم الاستيراد في إطار اتفاقيات التبادل الحر، وبالتالي فالرفع من رسم الاستيراد المطبق عليها لن يؤثر على تنافسية هذا القطاع.  
لذلك، فالتعديل مرفوض.

#### السيد رئيس الجلسة:

واش الفصل 77؟ الرفض؟

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

لا، مرفوض.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الحكومة ترفض.  
أعرض التعديل على التصويت: الموافقتون؟  
التعديل مرفوض من طرف الحكومة. إذن، أعرضه على التصويت:  
الموافقون = 95؛  
المعارضون = 56؛  
المتنعون: لا أحد.

ورد تعديل من فرق المعارضة بإضافة مادة جديدة تتعلق بالنظام الجبائي التفضيلي، تعديل رقم 19.  
الكلمة لأحد المستشارين.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

ولكن وكوفي، كقولو للحكومة كوني منسجمة مع راسك، كما زدتي على البيرة على الخمر اللي كيتسهلكوها بزاف ديال المغاربة، زيدي الضريبة على الخمر اللي كيتسهلكها الطبقة الراقية، واللي فيها العملة الصعبة، وهاذ الشي غادي ترح الدولة، أما هو هاذ القضية "حيد الرفيعة"، اعلاش غتعيد "الرفيعة".

ملي تقول حيد "الرفيعة" يعني هاذ الطبقة الميسورة اللي كستهلك هاذ النوع ديال الخمر اللي كتسوى الفلوس غالية، يعني غادي تعفى، ولذلك نحن متشبتون بهاذ التعديل باش تكون الأمور واضحة.

#### السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للحكومة.

إذن، المعارضة تتشبت ب"الرفيعة".

الحكومة، تفضلوا.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

غير باش نوضح، السيد الرئيس.

حتى احنا بدون عقدة، بهدوء، المدونة العامة، نرجعو للمدونة العامة اعلاش كنتكم؟ كنتكم على الخمر ولا تفرق بينها وهي اللي وقعت عليه الزيادة العام اللي فات، ما يتكلم عليه من الخمر اللي هي ديال هاذك، هاذك مصنفة في جهة أخرى، وعليها أرقام تتجاوز هاذ 700 درهم بكثير، 15 ألف درهم للهيكولتر.

ثانيا، غير باش نوضح الأمور، الخمر اللي تنتكلمو عليها اللي كتطلع لـ 700 درهم، كانت العام اللي فات تم الارتفاع ديالها لـ 500 درهم، هذي لوحدها، أما هاذ الخمر اللي هي تسمى "رفيعة"، عليها أداءات أكبر بكثير من هاذ 700 درهم.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن، ما رأيكم لأن ما كايش أسماء، دابا كان من واجبنا أننا نسميو هاذ النوع ديال الخمر باش نخرجو من باب واسع، كان نسميوها، كان يمكن تكون عندنا لأحة، هذا بئمن، وهذا نسبة مئوية... إلخ.

التعديل كان خصو يكون مرفوق بلاحة من هذه الأسماء، والنسبة التي يجب رفعها على كل نوع.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشاش:

احنا، السيد الرئيس، في التعديل ديالنا، فرق المعارضة آش تقولوا؟ بسيط المنطق ديالنا. احنا إلى كان المشكل في المدونة في التسميات، تجتهد الحكومة تعدل بنص تنظيمي، احنا المقصود أشنو هو؟

المقصود هو أن المغاربة الميسورين اللي كيتسهلكوا واحد النوع من الخمر رفيعة، كستوردوها بالعملة الصعبة، يزيدوا يخلصوا عليها الضرائب،

يستلهمهاشي الناس، وبالتالي ما يكونش تبعات فيما يخص الصحة. إذن، هذا الدور ديال هاذ التعديل، فيه الدور أولا المحافظة على صحة المواطن، وثانيا الزيادة في موارد الدولة. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

على عكس ما قيل، الحكومة تقبل هذا التعديل، ولكن بحذف كلمة الرفيعة انسجاما مع مقتضيات المدونة العامة للجهاك، لأنه لا يوجد هذا التمييز، كين الخمر فقط، وبالتالي الحكومة تقبل هذا التعديل مع حذف كلمة الرفيعة.

#### السيد رئيس الجلسة:

لكن الكلمة المعارضة، توافقون على حذف كلمة الرفيعة.

إذن أعرض... تفضل السيد الرئيس.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشاش:

السيد الرئيس.

باش نتكلمو في هاذ الموضوع بدون مركب نقص، راه احنا ولينا كنتكلمو على الكيف في البرلمان بكل أريحية، الحمد لله بلادنا وضجت فيها ظروف والشروط باش يمكن نديرو حوار وجهما لوجه مع المغاربة.

الفكرة في هاذ التعديل، أشنو هي؟ كين واحد المجموعة ديال المغاربة، ما عرفناش العدد ديالهم، ولكن شريحة من المغاربة اللي تبالو، كيشربوا الخمر، هاذو زادت عليهم الحكومة الضرائب العام اللي فات، ميزانية 2013.

دابا التعديل ديالنا احنا نتقولو كين واحد النوع من الخمر اللي كيتسهلكو الطبقة الراقية، أشنا هي النوع ديال الخمر؟ باش نتكلمو وجهما لوجه بالمكتشف، ما عندناش عقدة نقص، كين طبقة ميسورة اللي يسر عليها الله، الله يزيدها، كيتسهلكوا واحد النوع من الخمر، ما عرفناش كيفاش كنسميوه، ولكن الرفيع، ماشي كيرفع، كما قال أحد الإخوة، الرفيع يعني (de luxe)، وكيسوى الثمن، افلوس اصحاح.

أذكر أمثلة، احنا ما عندناش عقدة نقص، الناس كيشربوا الويسكي، كيشربو الفودكا، كيشربوا ما عرفتش كيفاش اسميتهم، هاذو في غالبيتها مستوردة وكنخلصوهم بالعملة الصعبة، احنا نتقولو للحكومة، الحكومة اللي كتقول مرجعية إسلامية ويحكمها حزب يدعي بأنه عندو مرجعية إسلامية، مزيان.

700 درهم على هاذ الخمر، نزيدو كلمة "ب"، واش حرف "ب" هي اللي غادي تخلينا ناقشو هاذ الشي هذا.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الحكومة تقبل هذا التعديل بالصيغة التي اقترحتها هي.. إذن، نمر إلى التصويت:

الموافقون على التعديل كما...

خذوا الكلمة، تفضلوا، تفضلوا.

نمر إلى التصويت على الاقتراح كما عدلته الحكومة، تفضلوا السيد الوزير.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

من واجب الحكومة التوضيح، وهذا كان طبعاً هاذ النقاش داخل اللجنة، لأن طبعاً كين مسائل قانونية وكين مسؤولية الجميع، ديال الحكومة وأيضاً ديال البرلمان باش نعرف آش كندير، باش ما نمشوش لشي حاجة اللي نغلطو راسنا كاملين فيها... قرب، لأن غادي نهضر على شي حاجة كترفع.

كايئة ثلاثة ديال الأنواع، في المدونة ديال الجمارك كين ثلاثة ديال الأنواع ديال (les boissons alcoolisées) أو المشروبات، لا، الخمر هو النبيذ، كين الخمر أو الخمر هو النبيذ هذا بالمفهوم العربي، وكايئة (les produits spiritueux) اللي فيهم اللي تسميهم (les alcools forts) اللي ذكرهم السيد المستشار المحترم، وكين الجعة، باش إلى قبلنا شي حاجة، كين الجعة، هذي (catégorie)، وكين النبيذ هاذ الشي كهضر لكم على المدونة، وكين النبيذ هذي (catégorie)، وكايئة (les spiritueux) اللي فيهم (l'alcool fort) اللي تكلم عليهم.

هاذ (les spiritueux) اللي في المفهوم اللي فهمت من السادة المستشارين أو المشروبات الروحية اللي (classe) يعني هـذا (la catégorie) ديالهم (à part)، هاذو كيخلصوا 15 ألف درهم للهيكنتولتر.

كين الصنف الثاني اللي هو النبيذ بكل أنواعه، مستورد أو مصنع في بلادنا، كان ذاك العام 300 درهم للهيكنتولتر، وذاك العام ترفع لـ 500، الآن على حسب ما فهمنا من التعديل أننا نرفعه من 500 إلى 700 وقبلناه بهذا الشكل.

والجعة غير معنية بهذا التعديل، غير باش انكونو نعرفو آش كنعقولو، إلى كان هاذك 15 ألف درهم نزيدو فيها 700، هذا غير متناسق مع روح التعديل.

ولكن طبعاً المجلس سيد نفسه، يمكن لكم حتى داخل هذا المجلس تتقدموا بالتعديلات وتصوتوا، يعني ما كابنش مشكل، غير باش نعرفوا،

باش الخزينة ديال الدولة ترح اشوية ديال الفلوس.

أما المشكل ديال الاسم، ما الاسم، واش مدونة الضرائب فيها هاذ الشي؟ هذا عاد تصاوو الحكومة وتقادو وتدير لأئة ديال هاذ الخمر، احنا الفكرة ديالنا هي هذي، الطبقة الميسورة اللي كيستهلكوا الخمر مستوردة بئمن غالي، يخلصوا الضريبة يعاونوا الخزينة ديال الدولة فقط.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

السيد الرئيس،

بوضوح، هذا التعديل إذا قبل بهذه الطريقة، إلى خلينا الخمر الرفيعة، الخمر الرفيعة التي يتكلم عليها كانت كتخلص 15 ألف للهيكنتولتر غادي ترجع بـ 700 درهم، باش غير انعرفو اعلاش تنتكلمو.

بالتالي، باش نحسمو هاذ الأمر، الحكومة الموقف ديالها أن تحذف "الرفيعة" وتقبل التعديل، ما كابنش نفوتو عليه هكذا... ما يمكنش نديرو تعاريف داخل الجلسة.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، لكم الكلمة السيد الرئيس.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشاش:

احنا كتطلبو تزيد 700 درهم فوق هاذ الثمن اللي كين، اللي كيتكلم عليه السيد الوزير.

هاذ اللأئة اللي كيتكلم عليها السيد الوزير، احنا عارفين هاذ الشي، يزيدوا عليها 700 درهم أخرى.

#### السيد رئيس الجلسة:

الحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

اقري التعديل باش انكونو واضحين: "ابتداء من فاتح يناير 2014، يرفع مقدار الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على الخمر الرفيعة إلى 700 درهم، إلى 700 درهم.

أنا قلت لك التعديل يصوت عليه كما هو كان.

#### السيد رئيس الجلسة:

خذ الكلمة الله يخليك، وضح، لأن احنا غادي نصوتو.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشاش:

السيد الرئيس،

السيد الوزير معه الحق، هذا النص فيه واحد الحرف "ب" سقط سهواً، خطأ مطبعي نصحوه، والجلسة سيدة نفسها، تنقولو بأنه نزيدو

على الاستهلاك سنة 2014 حسب مقتضيات الجدول التالي: تاريخ التطبيق ابتداء من فاتح يناير 2014، المقدار العيني 214 درهم لكل ألف سيجارة، المقدار القيمي لثمن البيع خارج الضريبة على القيمة المضافة والمقدار العيني 50%، المبلغ الأدنى للتحصيل 500 درهم لكل ألف سيجارة.

التعليق: هو إذا تم تمديد الزيادة في الضريبة الداخلية على الاستهلاك برسم قانون المالية 2014، فإن السجائر التي تستهلك بشكل شعبي واسع المصنعة بالمغرب هي التي ستضرر في المقام الأول، وذلك لأن ثمن بيع واحد النوع تناع الكارو اللي تيكيموه المغاربة بشكل كبير، والله يعفو عليهم، هو "ماركيز" التي تمثل أكثر من 60% من حصة السوق، الذي انتقل إلى 19 درهم سنة 2013، ومن شأن الزيادة أن يرتفع إلى 20 درهم في 2014، أي بزيادة 14%، وإلى 21 درهم في سنة 2015.

وبذلك، فإن الزيادة في الضريبة الداخلية على الاستهلاك ستشكل حيفا اتجاه أنواع السجائر الشعبية المصنعة في المغرب لصالح المنتجات المستوردة التي لن تطبق عليها هذه الزيادة.

من جهة أخرى، ستؤثر هذه الزيادة سلبا على القيمة المضافة لصناعة التبغ المغربية على امتداد سلسلة القيمة، أي من زراعة التبغ إلى صغار الباعة، وسوف أيضا تمتد هذه الآثار السلبية لتشمل مداخل 3300 مزارع تبغ، و400 مقاولا صغيرة ومتوسطة من مموني المواد الأولية وغيرها من السلع والخدمات، ناهيك عن مداخل 18.800 بائع تبغ.

كما أن المداخل الجبائية للدولة ستسجل انخفاضا بسبب التهريب الذي ستزدهر أنشطته، لأن المستهلك لن يتحمل زيادة انتاع 14,2% من ثمن بيع السيجارة الشعبية المغربية في ظرف 10 أشهر، مارس 2003 - يناير 2014.

في المقابل، فإن مقترح التعديل يضمن استقرار الأثمان لمدة 12 شهرا، مما سيسمح بارتفاع من المداخل الجبائية للدولة بنسبة 7% ويعودة تدريجية للسوق الرسمية للتبغ.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

موقف الحكومة من هذا التعديل.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالموازنة:

شكرا السيد الرئيس.

الحكومة تدفع بالفصل 77 للاعتبارات التالية:

أولا، هاذ الإصلاح الجبائي لقطاع التبغ يدخل في إطار الممارسات التي يجري بها العمل في كل الدول، والتي هي أساسا فيها جوج ديال الأهداف هو تخصيص موارد الدولة، ولكن الهدف اللي هو أساسي وهو الحفاظ على صحة المواطن.

لأن كين هناك نوع من التناسق داخل هاذ المدونة، في اللجنة قلنا يا ودي واش هذاك الخمر، النبيذ، ماشي الخمر، ذاك النبيذ (les vins)، واش غادي نفضله حتى هو على جوج، وقولو أشنو هو الرفيع وأشنو ماشي هو الرفيع، لأنهم كلهم كيرفعوا، فدابا أتم لكم واسع النظر.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، لكم الكلمة السيد الرئيس.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

السيد الرئيس،

هذاك التعديل كيجتاج حاجة واحدة، حيد كلمة "إلى" وعوضها بكلمة "ب" حرف الباء، وهكذا غادي نكونو هاذ النوع ديال الخمر اللي كنتكلمو عليه غادي ترفع عليه الضريبة بـ 700 درهم للهيكولتر، وكفا المؤمنين شر النقاش.

#### السيد رئيس الجلسة:

تفضل، تفضل السيد الرئيس.

#### المستشار السيد محمد دعيدة:

من بعد التوضيح اللي اعطى السيد الوزير، اللي مقصود هما المشروبات الروحية، هما (les spiritueux)، بمعنى الآن اللي 15000 إلى زدت 700 غادي توي 22000 درهم، هاذو هما اللي تنقصو، هاذ (la catégorie) بالضبط... 15000 غادي توي 15700، هاذو هما اللي تنقصو، إلى قابلين تبارك الله، ما قبلينشاي ندوزو للتصويت.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الحكومة تقبل هذا التعديل؟ ترفض.

إذن، الحكومة ترفض التعديل، ونمر إلى التصويت:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون: لا أحد.

إذن صادق المجلس على هذا التعديل.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة جديدة تتعلق بجدول البضائع والمصوغات الخاضعة للمكوس الداخلية.

التعديل رقم 21، الكلمة لفرق المعارضة من أجل شرح هذا التعديل.

#### المستشار السيد محمد دعيدة:

السيد الرئيس،

هذا التعديل يتعلق بجدول البضائع والمصوغات الخاضعة للمكوس الداخلية على الاستهلاك المقبوضة من طرف الإدارة والمقادير المطبقة عليها، وبهم الجانب المتعلق بالسجائر بالخصوص.

بالنسبة للسجائر المصنعة من تبغ آخر، يقترح تطبيق ضريبة داخلية

**السيد رئيس الجلسة:**

الكلمة للحكومة في هذا الأمر.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

هذا التعديل لم يقدم داخل اللجنة، وبالنسبة ملي تبتقدم التعديل داخل الجلسة، الحكومة إذا رفضته لا يقدم، القانون الداخلي.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، نحتفظ بقرار المجلس في هذا الموضوع، ونمر إلى المادة 4، لأن لا بيت فيه، إذا لم يقدم إلى اللجنة ورفضته الحكومة في الجلسة العامة، لا يناقش ولا بيت فيه.

إذن، غير مقبول من الناحية القانونية.

نحتفظ بالتعديل كما قدم في الوثائق، وكما صادق عليه المجلس.

نمر إلى المادة 4.. هذا القانون الداخلي للمجلس، السيد الرئيس، باش ما ندخلوش.

على كل حال أتم، السيد الرئيس، سيد العارفين وتعرفون المساطر، التعديل يجب أن يقدم أمام اللجنة، وإذا لم يقدم أمام اللجنة وقدم مباشرة وعارضته الحكومة لا بيت فيه ولا يناقش.

إذن، نمر إلى المادة 4، المدونة العامة للضرائب، سأعرض على المجلس التعديلات الواردة على مواد المدونة العامة للضرائب...

لا مازال، مازال، التعديل الأخير استعملت فيه المادة 77 من الدستور، التصويت كيجي في المرحلة فيما بعد.

المادة 4 المدونة العامة للضرائب، سأعرض على المجلس التعديلات الواردة في مواد المدونة العامة للضرائب المضمنة بالمادة 4 لمشروع قانون المالية.

المادة 6 من المدونة العامة للضرائب ورد بشأنها 4 تعديلات، ثلاثة من فرق المعارضة وتعديل واحد من فرق الأغلبية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الأول، التعديل رقم 22، فرق المعارضة التعديل رقم 22.

**المستشار السيد لحبيب بنطالب:**

شكرا السيد الرئيس.

المادة 6 من المدونة العامة للضرائب، التعديل هو تم إضافة فقط فقرة للباب 29 مع مراعاة الشروط والضمانات الواردة في المادة 247- XIII.

يرمي هذا التعديل إلى إحالة هاذ النقطة على هاذ المادة، وهاذ المادة 247 راه في التعديل ديالها المراد منها هو إعادة فتح الباب باش يكون واحد التضريب في القطاع الفلاحي، تضريب عادل، تضريب منصف، تضريب تدريجي يراعي خصوصية القطاع، يراعي كذلك أهداف مخطط المغرب الأخضر الذي كان فيه الالتزام ديال الحكومة مع المهنيين، وكذلك يراعي مبدأ التدرج لتجنب أي صاعقة على القطاع الفلاحي يمكن يكون لها واحد

هذا هو الهدف ديال هاذ الإصلاح، وهاذ الإصلاح بطبيعة الحال جا على سنوات، سيدخل الشطر الثاني حيز التنفيذ السنة المالية 2014، وبالتالي فإن تأجيل دخول هذا الشطر حيز التنفيذ من شأنه أن يقلص موارد الخزينة بما يقارب 220 مليون درهم. لذلك، فالحكومة تدفع بالفصل 77.

**السيد رئيس الجلسة:**

الحكومة تدفع بالفصل 77.

نمر إلى المادة الرابعة، تفضل.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

ابغيت نيهكم، السيد الرئيس، إلى شي حاجة نسبتوها سهوا، تتعلق بالتعديل السابق، التعديل 20، اللي كطالو فيه بالرفع من مقدار الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على الخمر.

احنا قلنا لكم صححوا هاذ الخطأ، حيدوا كلمة "إلى" وعوضوها بكلمة "ب"، لأن ما قلتوهاش باش تدون في الوثائق الرسمية ديال الجلسة.

**السيد رئيس الجلسة:**

احنا على كل حال التعديلات، التعديل اللي قدمتم صادق عليه المجلس بالأغلبية بناء على الصيغة المقترحة من طرفكم.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

ودابا كتعدلوها، كتعدلو حرف.

**السيد رئيس الجلسة:**

الكلمة للحكومة، رأي الحكومة في هاذ الموضوع.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

الحكومة لم تقبل هذا التعديل الذي تم داخل الجلسة.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن الحكومة لم تقبل، وصادق المجلس على الصيغة.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

السيد الرئيس،

واش هاذ الجلسة سيده نفسها ولا لا؟

**السيد رئيس الجلسة:**

أكيد.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

إذن إلى كان أكيد، هاذ الجلسة كتقولوا احنا فيها، هاذ التعديل اللي قدمنا لكم كلمة حرف "إلى" عوضوه بحرف "باء"، باش تسجلها، وهو اللي عاد كنصوتو عليه، باش تسجلها في المحضر.

هذا هو التوضيح اللي ابغيت تقدمو، السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الحكومة وضحت وترفض هذا التعديل.

أعرضه على التصويت:

الموافقون = 95؛

المعارضون = 56؛

المتنعون: لا أحد.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل

الثاني، أي التعديل رقم 23.

#### المستشار السيد لحبيب بنطالب:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل كذلك يرمي إلى... دائما في المادة 6 من المدونة العامة للضرائب، فيما يتعلق إضافة واحد الفقرة في الباب الخامس، تستفيد من المستغلات الزراعية الخاضعة للضريبة من السعر المنخفض، يعني ذلك 17,5% أدناه خلال العشر سنوات المحاسبية الأولى المتتالية.

ولماذا جا هاذ الطلب؟ أنا ابغيت نعاود نوضح للسيد وزير الميزانية، بأنه التضريب غادي يضر بالفلاح الصغير، 30% اللي تدارت على الإعانات ديال الدولة، جميع الإعانات لا ديال (l'exploitation)، ولا ديال (l'équilibre)، ولا ديال (l'investissement) بثلاثة غادي يخلصهم بـ 30% الفلاح الصغير، الفلاح الكبير كمل الاستثمارات ديالو، الفلاح الكبير كمل ما بين 2008 و2013 اللي كان تاريخ ديال الدعم، كمل الاستثمارات ديالو، الفلاح الصغير اللي ما عندوش إمكانيات ديال التمويل، وما عندوش إمكانيات باش ياخذ قروض هو اللي غادي يخلص اليوم، وليس الفلاح الكبير، الفلاح الصغير اللي غادي يخلص.

و<sup>3</sup>(TVA)، الزيادات في (TVA) كلها اللي هي الضريبة بعدا غير إضافة هاذ الشيء اللي جا اليوم، غادي يخلصها الفلاح الصغير اللي عندو أقل من 5 مليون، اللي عندو غير 1000 درهم اللي غادي يخلص، الفلاح الكبير غادي يسترجعها، السيد الوزير، الفلاح الصغير اللي غادي يخلص.

وكذلك الفلاح الكبير، السيد الوزير، راه أكرى أراضي ديال SODEA<sup>4</sup>، وباش ياخذ أراضي ديال SODEA كان خصو في دفتر التحملات يكون شخص معنوي، اليوم ما ابغى يخلص والو، ما كينش عدالة حتى بين الفلاحة، واحد الفلاح صغير ورث بلاد على امو ولا على جدود اليوم خصو يخلص ضريبة حق التسجيل 1000 درهم، ويخلص واجبات التحفيظ 1% ويخلص (la taxe sur la plus value)، يخلص 30% بالأصل (historique)، من انهار اشري البلاد والبلاد اليوم

الأضرار خطيرة للعاملين في هاذ القطاع وعلى القطاع وعلى تنافسية القطاع وعلى المهنيين.

وابغيت نأكد على عكس ما جاءت به الحكومة، بأن هاذ القانون ديال تضريب القطاع الفلاحي فهو تيزيد يجمي الفلاح الكبير، ويتعدى على الفلاح الصغير والمتوسط، لأن الفلاح الكبير هذاك 200 فلاح اعلاش تيدويو، عندو الإعفاء، 5 سنين معفي، ومن بعد عندو 50%، والفلاح الصغير عندو اللي جات فيه 20% وماشي (libérateur)، ماشي إبرائية غادي يخلص 38%، وغادي يخلص 30% الفلاح الصغير، يعني ما كينش شي واحد اللي معفي.

الفلاح الصغير غادي يخلص 30% على الإعانات، وغادي يخلص 38% على ضريبة الأرباح، وغادي يخلص 0,5% رقم المعاملات إلى خسر، حتى إلى خسر غادي يخلص، وغادي يخلص كذلك الرفع اللي جا في الضريبة على القيمة المضافة، في حين أن الفلاح الكبير معفي 5 سنين، وعندو 50% من بعد، ومن بعد عندو إمكانية استرجاع الضريبة على القيمة المضافة.

إذن، احنا نتقولو في حزب الأصالة والمعاصرة ومهنيين بأن هاذ التضريب جا باش يقوي الفلاح الكبير، ويضرب الفلاح الصغير والمتوسط، وغادي يكون له آثار سلبية على المستهلك، وآثار سلبية على تنافسية القطاع، وآثار سلبية على العاملين في هذا القطاع. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

موقف الحكومة من هاذ التعديل؟

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

السيد الرئيس،

غير باش نوضح، أنا كنت غنقول التعديل غير مقبول، بطبيعة الحال هو غير مقبول لاعتبار أنه فيه إشكال حتى من الناحية الشكلية، لأن هاذ الإحالة على المقتضيات ديال المادة XXIII-247، بهذا التعديل ستكون الإحالة للمرة الثانية.

ولكن في نفس الوقت نوضح هاذ المسألة ديال تضريب ديال القطاع الفلاحي اللي السيد وزير الاقتصاد والمالية البارح وضحها، يتعلق الأمر بالفلاحين الكبار، الذين يتجاوز رقم معاملاتهم 5 ديال المليون ديال الدرهم. الفلاحون الصغار والذين يتجاوز عددهم أكثر من مليون و650 ألف، ويقل رقم معاملاتهم عن 5 ديال المليون ديال الدرهم أصبحوا بهذا المقتضى عندهم إعفاء دائم مرسخ بطريقة قانونية في المدونة العامة للضرائب، في الوقت اللي الإعفاء كان سينتهي نهاية هذه السنة، اليوم الإعفاء بالنسبة للفلاحين الصغار والمتوسطين أصبح إعفاء دائما.

<sup>3</sup> Taxe sur la Valeur Ajoutée

<sup>4</sup> Société de Développement Agricole

كأية أصلا الإعفاء للمؤسسات الخاصة للتعليم أو التكوين المهني هي معفية، أضفنا "ج" مكرر مؤسسات تعليم السياقة وقانون السير والسلامة الطرقية.

يتوخى هذا التعديل تمكين مؤسسات تعليم السياقة من الاستفادة من هذه الإعفاءات نظرا لوظيفتها التكوينية، كيف كان بالنسبة لباقي المؤسسات نتاج الجانب نتاج التكوين.  
شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

أذكر بأنه المادة 4، المادة 4، رقم 24.

#### المستشار السيد محمد دعيدة:

قانون المالية الحالي، ولكن هي المادة 6 في مدونة الضرائب، راه المادة 4 في قانون المالية الحالي، مشروع قانون المالية.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن موقف الحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بإعفاء، وبالتالي بتقليص موارد الدولة، والحكومة تدفع بالفصل 77.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77 من الدستور.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق الأغلبية لتقديم التعديل رقم 4.

#### المستشار السيد توفيق كميل:

السيد الرئيس،

كنسحبو هاذ التعديل، السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

يسحب.

إذن، يسحب التعديل، ونمر إلى المادة 10، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 25.  
الكلمة للمعارضة.

#### المستشار السيد أحمد التوزي:

هذا التعديل يروم إضافة بند إضافي للمادة 10: "تستفيد المقاولات التي تخصص جزءا من نفقاتها للبحث العلمي والتقني والتكنولوجي من إعفاء جزئي للضريبة على الشركات يساوي 30% من حجم التكاليف التي تم إنفاقها في مجال البحث العلمي والتقني والتكنولوجي برسم السنة المالية.

الاستثمارات تيدار، الفلاح الصغير هو اللي غادي يخلص، والمستهلك هو اللي غادي يخلص.

هاذ القانون ديال التضريب جا تقوي الفلاح الكبير، واحنا مستعدين نوضحو هاذ الشئ، وضحنه عدة مرات وما سمعنا حد، والفصل 73، كيفاش يعقل أن الفصل 73 ما ابغينا نعطوش فيه 20% للفلاحة، الضريبة على الدخل تكون إبرائية للفلاح، وتنجبو للناس اللي هربوا الفلوس، الناس اللي هربوا الفلوس ولا حتى اللي ما هربها، حتى اللي ابغى يبيضاها، وحتى اللي ما ابغى يبيضاها غير ما ناقش في الحراك اللي عرفت بلادنا في 2011، وتتعطيوه يخلص بطريقة إبرائية الضريبة، والفصل 73 الفلاح ما عندوش إبرائية، هاذ الشئ لا يعقل.  
شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

موقف الحكومة من هذا التعديل.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

غير نوضح هاذ التعديل باش نعرفو على من تنتكلمو:

دأبا هاذ التعديل تيقترح التمديد ديال الفترة ديال الاستفادة من السعر المنخفض من 5 ديال السنوات إلى 10 ديال السنوات، لأن احنا في إطار تدريجي اقترحنا باش الخمس سنوات الأولى الشركات الفلاحية اللي غادي تؤدي الضريبة غادي تؤديها على أساس سعر منخفض.

احنا هنا أمام تعديل يقول لك أودي ذاك السعر المنخفض اللي غادي تديره على الفلاحة الكبار، كنتو غادي تديره على خمس سنين زيدهم خمس سنين وحدة أخرى، هاذو اللي عندهم 35 مليون، 20 مليون، 10 مليون، 5 مليون ديال الدرهم، إذن هذا زيادة في يعني واحد التضريب امتيازى للفلاحين الكبار.

فيما يتعلق بالموقف ديال الحكومة، الحكومة تدفع بالفصل 77، لأن هذا من شأنه أن يخفض الموارد ديال الميزانية.  
وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

إذن، الحكومة ترفض التعديل، إذن الحكومة دفعت بالفصل 77.  
ونمر، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل الثالث، التعديل رقم 24.

#### المستشار السيد محمد دعيدة:

شكرا السيد الرئيس.

فيما يخص هذا التعديل المتعلق بالمادة 6، الإعفاءات أضفنا في "ج"

المقتضيات لم تؤد إلى النتيجة المتوقعة لعدد من الاعتبارات، بل وأثرت بشكل مباشر على المواطن الذي تأثر بالزيادة في هذه المواد.  
شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.  
الحكومة..

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

الحكومة تدفع بالفصل 77 لكون إعطاء إمكانية خصم هذا الرسم البيئي من الوعاء الضريبي يقلص وعاء الضريبة على الشركات، وبالتالي يؤثر سلبا على موارد الدولة.

#### السيد رئيس الجلسة:

المادة 19 ورد بشأنها تعديلان من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 27.

#### المستشار السيد محمد دعيدة:

فيما يخص هذا التعديل هو إضافة واحد المجموعة من الشركات للخانة نتاع 37%.

فكما هو معلوم اليوم كمين مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها وبنك المغرب وصندوق الإيداع والتدبير وشركات التأمين وإعادة التأمين، هذي كلها شركات كتنخلص 37% من الضريبة على الشركات.

كقولو خص يتضاف واحد الشركات أيضا اللي كترج، الشركات نتاع الاتصالات المسنودة لها استغلال وتدير خطوط وخدمات الهاتف بكل أنواعه والأنتريت، شركات استغلال المياه المعدنية اللي أيضا كترج أرباح كثيرة من ثروات طبيعية نتاع البلاد، نموذج "سيدي علي" كيعطيو للدولة سنتم في اللتر الواحد ماشي معقول، وبالتالي تنقولو الآن هذه شركات تدر أرباح، خصها تطلع للشطر نتاع 37%.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة من هذا التعديل.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

الحكومة تدفع بالفصل 77 لكون اعتماد هذا الجدول التدريجي، والتي فيه يعني أولا إدخال بعض النسب الجديدة، بالإضافة للنسبة الجديدة ديال 37%، والتغيير اللي تيقع في رقم المعاملات ديال تطبيق هاذ النسب الجديدة من شأنه أن يؤثر سلبا على الموارد المالية للدولة، وبالتالي الحكومة

ولا يمكن لقيمة هذا الإعفاء أن تتجاوز 200 ألف درهم بالنسبة للمقاولات الصغرى والمتوسطة، و700 ألف درهم بالنسبة للمقاولات الكبرى.

وتشمل هذه التكاليف نفقات الأجور المخصصة للموارد البشرية العاملة في مجال البحث العلمي والتقني والتكنولوجي، مخصصات للممتلكات والتجهيزات والمعدات المعنية بهذا المجال، نفقات البحث المنجز في إطار اتفاقيات أو صفقات تنجزها المقاولات مع مؤسسات مختصة، مصاريف الإيداع، صيانة البراءات، والحلول الناتجة عن البحث، النفقات المتعلقة بالبحث والتنقيب المنجمي، النفقات المتعلقة بأنماط جديدة لحماية البيئة، نفقات الاختراع وحماية العلامة التجارية للمقاولات وتطويرها تجاريا".

هاذ التعديل يروم تشجيع المقاولات، لأن المغرب عندنا مشكلة في الواقع مشكلة البحث العلمي، عندنا مشكلة في الجماعة، إذن عندنا مقاولات إلى شجعناهم بهاذ التخفيضات وبهاذ المسائل يمكن يعملوا في البحث العلمي اللي هو أساس التنمية الاقتصادية.

الدولة إلى ما عندهاش بحث علمي لا يمكن أن تتطور، وبالتالي نفتحو هاذ النافذة للمقاولات الوطنية عسى أن تقوم بهاذ المهمة التي لازالت الجامعة غير قادرة على القيام بها.  
شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الحكومة..

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية:

شكرا الحكومة تدفع بالفصل 77، لكونها تتوفر على برامج للدعم المباشر للشركات في إطار البحث والابتكار من جهة، ولكون هذا التخفيض الجبائي من شأنه أن يؤثر سلبا على موارد الخزينة.

#### السيد رئيس الجلسة:

الحكومة تدفع بالمادة 77.

المادة 11 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 26، الكلمة لأحد السادة من فرق المعارضة لتقديم التعديل.

#### المستشار السيد عمر مورو:

المادة 4 التعديل المقترح المادة 11-IV: لا يخصم من الحصيلة الخاضعة للضريبة مبلغ المشتريات، الرسم الخاص المفروض على حديد البناء والرسم الخاص المفروض على الرمال والمحدثة على التوالي بموجب المواد 13 و14 من قانون المالية 2013، ينسخ الرسم البيئي المفروض على البلاستيك.  
التعليق: اعتبار الرسوم شبه الضريبة تضر بشكل عام بتاسك المنظومة الضريبية (الورقة التقديمية لمشروع القانون المالي لـ 2014)، كذلك هذه

تدفع بالفصل 77.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين.

**المستشار السيد محمد دعيدة:**

إلى اسمحت السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

لا يمكن أن أعطيك الكلمة لأنه المادة 77 لا تقبل النقاش، لا اسمح لي الله يخليك، ما اعطيتكش الكلمة، وما غاديش نعطيك الكلمة في هاذ الاتجاه.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدي التعديل الثاني، التعديل رقم 28.

**المستشار السيد عزيز البار:**

التعديل رقم 28، المادة 19، يعني التعديل المقترح، إذن "تحدد أسعار الضريبة على الشركات المحجوزة في المنع كما يلي:  
-1...

ب- 10% من المبالغ في المادة 15 أعلاه؛

ج- 20% دون احتساب رقم التعريف بالضريبة على الشركات ذات 10% من مبلغ عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها المبينة في المادة 13 أعلاه.

إذن، تعديل هذه المادة الرجوع إلى السعر المطلق سلفا 10% عوض 15%، توخيا للعدالة الجبائية من جهة، وذلك في انتظار الإصلاح الشامل للضريبة على الشركات 15% المطبقة حاليا.

حاليا تؤدي إلى بلوغ نسبة تضريب إلى حدود 40,5%، بينما الضريبة على الدخل تبلغ 38%. إذن هاته الأرقام ستحسب ك (contradictoire)، يعني هذا السعر سيتجاوز 38% اللي هي الضريبة على الدخل، إذن هنا يعني غادي يكون واحد الخرق في هذا الشأن هذا، خاصة ملي غادي تطلع لـ 40,5% غادي تفوت الضريبة على الدخل اللي هي تبلغ 38%.

ما هو تفسيركم، السيد الوزير، في هذا الشأن هذا؟

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

موقف الحكومة من هذا التعديل.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

الحكومة تدفع بالفصل 77، لأن تخفيض السعر ديال الضريبة من شأنه

أن يخفض الموارد ديال الدولة.

**السيد رئيس الجلسة:**

الحكومة تدفع بالفصل 77، ونمر إلى المادة 22 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة.

التعديل رقم 29، الكلمة للمعارضة.

**المستشار السيد العربي حبشي:**

المادة 22 كنعلق بالدخول والأرباح المفروضة عليها الضريبة. أصناف الدخل والأرباح المفروضة عليها الضريبة 1 حتى 5، كنضيفو سادسا الدخل والأرباح الناتجة عن الثروة.

التعليق: ينص الدستور المغربي في الفصل 39 على أن الجميع يتحمل كل على قدر استطاعته التكاليف العمومية التي للقانون وحده إحداثها وتوزيعها وفق الإجراءات المنصوص عليها في الدستور.

كما ينص الفصل الأربعين على الجميع أن يتحمل بصفة تضامنية وبشكل يتناسب مع الوسائل التي يتوفرون عليها التكاليف التي تتطلبها تنمية البلاد.

يتوخى هذا التعديل خلق ضريبة على الثروة بهدف إشراك الجميع في تحمل نفقات بناء الدولة والمجتمع الديمقراطي الاجتماعي، كما يهدف إلى تقليص الفوارق، وإقرار العدالة الاجتماعية، وإنعاش المالية العمومية.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

موقف الحكومة من هاذ التعديل.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

الحكومة تدفع بالفصل 77، لأن هاذ المتقضى بالإضافة للإشكاليات ديال التطبيق، كاین إشكالية ديال التملص والتهرب الضريبيين، وكاین كذلك الإشكالية ديال التأثير على التنافسية ديال الوجهة المغربية وعلى جاذبية الاستثمارات، وبالتالي الآثار على الموارد الجبائية، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77.

**السيد رئيس الجلسة:**

المادة 28 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 30.

**المستشار السيد محمد الأنصاري:**

السيد الرئيس.

هاذ التعديل تقدمت به فرق المعارضة من أجل تعديل الفقرة II من المادة 28، وذلك بخصوص مجموعة الدخل المفروض عليه الضريبة بخصوص التملك أو بناء مسكن رئيسي، وبمقتضى التعديل المذكور تقترح خصم مبالغ فوائد القروض حسب مبلغ القرض عوض حسب نسبة الملكية في

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

هذا التعديل كانت الحكومة قد قبلته، وطلبت للملاءمة إدماج الضريبة على الشركات، لأن التعديل جاء فقط بالضريبة على الدخل. إذن، التعديل مقبول مع الملاءمة كما تم الاتفاق على ذلك في اللجنة.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، الحكومة تقبل هذا التعديل مع الملاءمة، إذن تقبله الحكومة مع الملاءمة.

إذن، أعرض هذا التعديل للمصادقة:

إذن الإجماع.

المادة 46 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 32، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

**المستشار السيد فؤاد قديري:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل يروم إدماج المجمعين المنتجين ومنتجي الدواجن ضمن المستغلين الفلاحيين، خصوصا بالنسبة للشق المتعلق بالنسبة للدواجن، لأن أظن بالنسبة للمجمعين الحكومة ما عندها مانع بدليل أنها تقدمت بتعديل في هذا الموضوع.

بالنسبة لمنتجي الدواجن، نعتبر أنه من باب الواجب، انسجاما مع المرسوم المؤرخ في 65، والمعدل في 99، وانسجاما مع فلسفة الإصلاح واستحضار أبعاد العدالة اللي وعدتنا بها الحكومة أن تنصف هذا القطاع.

هذا قطاع مجزي اقتصاديا واجتماعيا، ساهم إلى حد كبير في الحد من ظاهرة الهجرة القروية أيام القحط والجذب والحفاف، ساهم اقتصاديا في خلق الثروة، ساهم في خلق مناصب شغل، ويوفر منتوجا غذائيا في متناول الطبقات الفقيرة والمستضعفة.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

موقف الحكومة؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل فيه جوج ديال... يعني شق أول وشق ثاني:

فيما يتعلق بالشق الأول، الحكومة كانت تقدمت بتعديل على المادة 46 يتعلق بتعريف الدخل الفلاحية وقبل هذا التعديل بالإجماع داخل اللجنة، وبالتالي هذا أصبح متضمنا.

فيما يتعلق بالشق الثاني، الحكومة تدفع بالفصل 77، لأن هذي فئات كانت خاضعة للضريبة وسيتم إعفاؤها، وبالتالي سيقص الموارد.

الشياع، وذلك في إطار مقارنة النوع التي تهدف عدم حرمان الزوج المعيل للأسرة الذي يتحمل مبلغ القرض كله لشراء منزل العائلة في اسمه واسم زوجته بخصوص المساهمة في الأشغال، حيث يجرم الزوج في هذه الحالة من خصم مبلغ فوائد القروض الموازية لحصة زوجته التي يتحملها في القرض.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد الرئيس.

الكلمة للحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

الحكومة تدفع بالفصل 77 لأنه سيتم الرفع من الخصم على مجموع الدخل المفروضة عليه الضريبة، وبالتالي النقص في موارد الدولة.

**السيد رئيس الجلسة:**

نمر إلى المادة 31، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 31.

الكلمة للمعارضة، تفضلوا.

**المستشار السيد عمر مورو:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل المقترح على المادة 31، الإعفاءات وفرض الضريبة بالسعر الخفض:

I. الإعفاء الدائم من الضريبة وفرضها بالسعر الخفض بصفة دائمة:

(1)- الإعفاء الدائم:

1- ينسخ.

2- المنشآت المقامة في المنطقة الحرة بميناء طنجة المحدث بالظهير الشريف رقم 1.61.426 بتاريخ 22 رجب 1381 (30 ديسمبر 1961) والمعفاة من الضريبة على الدخل برسم العمليات المنجزة داخل المنطقة المذكورة حتى نهاية سنة 2014.

التعليق: تمكين الوحدات الصناعية بعد تسلمها الأرض لبناء الوحدات الصناعية وتجهيزها ونقل نشاطهم إليها حتى لا تضيع مناصب الشغل المتوفرة بهذه المنطقة حاليا، وذلك لأن هذه الإدارة هي السبب في هذا التأخير لبطء المسطرة الإدارية.

وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

موقف الحكومة من هذا التعديل.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن المادة 77.

نمر إلى المادة 57، ورد بشأنها تعديلان من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 33.

**المستشار السيد العربي حبشي:**

التعديل اللي كنتقدم به المعارضة فيما يخص هاذ المادة المتعلقة بالإعفاءات:

تعفى من الضريبة على الدخل:

4. معاشات العجز الممنوحة للعسكريين والمدنيين ولخلفهم.

كذلك الفقرة 7: ضمن الحدود المقررة في النصوص التشريعية والتنظيمية

المعمول بها في مجال الفصل على العمل:

التعويض عن الفصل عن العمل، إلى غير ذلك، زائد وجميع التعويضات

المحددة بمقتضى حكم تحكيمي في حالة الفصل عن العمل.

التعليل: لا ينبغي الاقتصار فقط على العسكريين دون المدنيين فيما

يخص إعفاء معاشات العجز الممنوحة للعسكريين ولخلفهم من الضريبة على

الدخل، حيث أن المواطنين سواسية أمام القانون وأمام الدستور.

ثانيا، الفقرة الأخرى التعليل ديالها كيحي حماية لحقوق العمال المطرودين

من العمل والذين تحدد تعويضاتهم بمقتضى حكم تحكيمي، يجب أن يشمل

الإعفاء من الضريبة على الدخل تلك التعويضات، لأنه لا يعقل أن يهم

الإعفاء التعويضات الصادرة بشأنها أحكام قضائية، وأن لا يشمل أيضا

التعويضات المحددة في إطار الأحكام التحكيمية التي لها نفس القيمة القانونية

ونفس الحجية.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار.

موقف الحكومة من التعديل رقم 33؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل يوسع مجال الإعفاءات، وبالتالي يقلص الموارد، لذلك

الحكومة تدفع بالفصل 77.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77، ونمر الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل

الثاني، أي التعديل رقم 34.

**المستشار السيد عمر مورو:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل المقترح على المادة 57:

الأجور والدخول المعتبرة في حكمها الإعفاءات:

20. تعويضات البحث العلمي الممنوحة لأساتذة التعليم العالي في حدود

100.000 درهم في السنة.

التعليل: يتوخى هذا التعليل تحفيز الأساتذة الجامعيين على البحث

العلمي، علما بأن التعويضات الممنوحة لهم مقابل الأبحاث التي يقومون بها

متواضعة، ولا يليق أن يتم إخضاعها للضريبة على الدخل عندما تكون

هزيلة قياسا إلى الوضع الاعتيادي لهذه الفئة.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

الحكومة؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

التعويضات تعد من قبل الأجور الخاضعة للضريبة، وبالتالي إعفاؤها

سيؤدي إلى تقليص الموارد. لذلك، الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77.

المادة 59 ورد بشأنها تعديل من فرق من فرق المعارضة، أي التعديل

رقم 35، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

**المستشار السيد شيخ أحمدو ادبا:**

شكرا السيد الرئيس.

فيما يخص هذا التعديل، نفقات الأولاد كما هو منصوص عليهم في

الفصل 74- II -باء بعده، وفي حدود 3600 درهم لكل ولد سنويا، غير

أن مجموع المبالغ المخصومة عبر نفقات التعليم لا يمكن أن تتجاوز 10.800

درهم سنويا.

تنوخى فرق المعارضة من هذا التعديل هو إقرار الحق في خصم مبالغ

نفقات تعليم الأولاد، إذ أن إعفاء جزء من المبالغ المرتبطة بذلك من الضريبة

على الدخل فيه نوع من العدالة الاجتماعية، ومن شأنه أن يخفف من العبء

على الآباء، وبالتالي يشجعهم على تدرس أبنائهم.

فلا يعقل أبدا أن تشجع الدولة الخواص الذين يستثمرون في هذا

القطاع، وتحرم الأسر، خاصة منها المنتمة للطبقة المتوسطة من أخذ

التحملات المرتبطة بالتعليم بعين الاعتبار عند احتساب الضريبة على

الدخل، هذا هو ما تنوخاه المعارضة من هذا التعديل.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار.

الحكومة؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

**المستشار السيد مولاي الحسن الطالب:**

لا، 63 هذا.

**السيد رئيس الجلسة:**

لا، المادة 61، نحن بصدد دراسة المادة 61، التعديل الرقم الترتيبي 36. تفضلوا، تفضلوا الأستاذ التوزي، التعديل رقم 36.

**المستشار السيد أحمد التوزي:**

إذن التعديل يروم الإعفاءات تهم الضريبة، إلى آخره، الرجح المحصل عليه من تفويت عقار أو جزء عقار يشغله على وجه سكني رئيسية منذ 4 سنوات على الأقل في تاريخ التفويت المذكور مالك أو أعضاء الشركة ذات الغرض العقاري المعتبرة ضريبة شفاقة وفق القانون.

إذن، هذا يمكن ابغاو ينتصوا من الوقت اللي خص اللي يولي يمكن تقعد في البار بيعث بها عاد يمكن تعفى، ينزله 4 سنين.

يهدف هذا التعديل للمساهمة في التخفيف من حدة التهرب الضريبي وتسهيل تغيير السكن الرئيسي كل ما دعت الظروف إلى ذلك. اعلاش؟ لأن الناس إلى ابغاو يبيعوا الديور دياهم كيكعد 4 سنين ولا 5 سنين، كيديروا (des fausses déclarations)، كيديروا التهرب الضريبي، احنا نسهلو المأمورية، (au lieu) باش نديرو 5 ولا إلى كان في 5 سنين نديروه 4 سنين، ماشي شي حاجة اللي هي تشجع المواطن باش ينخرط في هاذ المسألة اللي هي أساسية.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

السيد الوزير لكم الكلمة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

إذن يتعلق الأمر بالفعل بالتعديل رقم 36 على المادة 63، كين خطأ في... المادة 63. وبالتالي، هذا التعديل من شأنه أن يخفض المدة ديال الإعفاء من 6 سنين إلى 4 سنين بعد أن كان تم تخفيضها سابقا من 8 سنين لـ 6 سنين، والحكومة تدفع بالفصل 77 لأثره السلبي على موارد الخزينة.

**السيد رئيس الجلسة:**

فعلا كان هناك خطأ في الترتيب، خطأ في الطبع. إذن، المادة 61 غير معنية، لنصحح، الإدارة أخطأت في هذا الترتيب، المادة 61 غير معنية بالتعديل، التعديل رقم 36 بهم المادة 63.

إذن، الحكومة تدفع بالفصل 77.

نمر، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الثاني، التعديل رقم 37 على المادة 63.

هذا التعديل يهدف إلى توسيع مبالغ الخصم من الضريبة على الدخل، وبالتالي يؤثر سلبا على موارد الخزينة. لذلك، الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77، ونمر.

المادة 61 ورد بشأنها تعديل، تعديل من فرق المعارضة، أي التعديل رقم 36.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

**المستشار السيد محمد الأنصاري:**

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل الذي تقدمنا به في فرق المعارضة يخص المادة 61، والتعليل أو أسباب تقديم هذا التعديل المقترح إدخاله على المادة 66، هو الرامي إلى اعتبار الأرباح الناتجة عن تفويت أسهم مسعرة في بورصة القيم والخاصة بالشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري، الأرباح المصنفة ضمن الأرباح الناتجة عن القيم المنقولة.

ولذا، فإنه يقترح استثنائها من التعريف الخاص بالأرباح العقارية، وذلك لتشجيع الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري للدخول إلى بورصة القيم.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا. الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

السيد الرئيس،

غير نوضح، يتعلق الأمر بالتعديل اللي قدمو السيد الرئيس المحترم، المادة 4، المادة 63، ماشي 61، 61 شيء آخر، كين تعديل قبل منو، 61 ديال المعارضة فيه تخفيض المدة المحددة للإعفاء من الضريبة على الدخل على السكن الرئيسي من 6 ديال السنوات إلى 4 ديال سنوات.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، نذكر أن الأمر يتعلق بالمادة 61، التعديل رقم 36.

الأستاذ علمي، السيد رئيس الفريق الاشتراكي، تفضل.

**المستشار السيد مولاي الحسن طالب:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل المقترح، المادة 63، الإعفاءات، تعفى من الضريبة:

أولا، ينسخ.

**السيد رئيس الجلسة:**

61، 61.

مسعرة في بورصة القيم" أو حصص مشاركة في شركات يغلب عليها الطابع العقاري"، تعتبر الشركات يغلب بدون تغيير.

وقد قدمنا التعليل لهذا التعديل والرامي إلى اعتبار الأرباح الناتجة عن تفويت أسهم مسعرة في بورصة القيم، والخاصة بالشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري أرباحا مصنفة ضمن الأرباح الناتجة عن قيم منقولة، فإن التعديل يقترح استثنائها من التعريف الخاص بالأرباح العقارية، وذلك لتشجيع الشركات التي يغلبها الطابع العقاري للدخول إلى بورصة القيم.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا. الحكومة؟

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

بعد تمنع هاذ التعديل تيستثني شركات من التعريف بالدخول العقارية، وبالتالي يغير سعر ضريبتها، وهذا ما سيكون له أثر سلبي على الموارد، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77.

#### السيد رئيس الجلسة:

نمر إلى المادة 65، ورد بشأنها تعديل رقم 38.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل من فرق المعارضة.

#### المستشار السيد فؤاد قديري:

شكرا السيد الرئيس.

المادة 65 بخصوص تحديد الربح العقاري المفروضة عليه الضريبة. يرمي التعديل إلى احتساب الربح العقاري على أساس الفرق بين قيمته يوم تملكه عن طريقة الإرث وقيمه يوم بيعه، أما احتساب قيمة التملك بالنسبة للوارث على أساس القيمة التي اشترى بها العقار الموروث المتوفى، وهذا يعتبر تضريبا لدمته المالية على فترة كان العقار فيها جاريا على ملكية شخص آخر، شخص متوفى، في حين أن الورثة غير مسؤولين شرعا على التركة، سواء في جانبها الإيجابي أو السلبي، إلا انطلاقا من يوم وفاة موروثهم الهالك.

وبذلك، تكون الحكومة قد عملت على إحداث ضريبة بصفة غير مباشرة على الإرث، الشيء الذي يتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية، واحنا قبل ما تشهر الحكومة الفصل 77، نطلب منها ولتتمس منها أنها تعرض الأمر على المجلس العلمي الأعلى.

وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا، الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

ليس هناك أي تضريب على الإرث، لأن الأمر يتعلق بتفويت العقار كغيره كان تملكه، وبالتالي تم إخضاعه لنفس المتعضيات التي تتعلق بتفويتات

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل كذلك الذي يخص المادة 36 في الفقرة II و IV تقدمنا به وهو يهدف التعديل أولا إلى الصياغة الحالية: دخول الإجراء حيز التنفيذ بإلغاء هذا الإعفاء، ويتضمن مفعولا ذا أثر رجعي.

فالأولى أن يكون الفاصل هو تاريخ الحصول على رخصة البناء لتجنب التأثير السلبي على المشاريع القائمة حاليا على أساس هذا الإعفاء الضريبي، وهذا الإجراء يعاكس توجه الحكومة نفسها حول تشجيع الكراء.

كما يرمي التعديل، ثانيا، وفي نظرنا، إلى ملاءمة القانون الضريبي مع الشريعة الإسلامية وتجنب تضريب المحسنين الذين يقدمون هبات في إطار أعمالهم الخيرية، وذلك بعدم تطبيق الضريبة على الدخل الناتجة عن الأرباح العقارية المتعلقة بالهبات التي تقدم لصالح الأيتام والمعوزين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، والذين يثبتون عوزهم بشهادة رسمية، وكذلك تمكين الجماعات من المدن... وعلى كل حال هذا هو التعديل.

شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الرئيس.

الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

الأمر يتعلق بتوسيع مجال التفويت بغير عوض، وبالتالي من شأنه أن يقلص الوعاء الضريبي وأن يؤثر سلبا على موارد الخزينة، لذلك فالحكومة تدفع بالفصل 77 فيما يتعلق بهذا التعديل.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77، نمر.

المادة 65 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 38.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

عفوا، التعديل الذي تقدم به السيد الرئيس المحترم، لم نبت فيه، الشركات المسعرة بالبورصة، لم نبت فيه، ما تمس البت فيه في اللجنة، الحكومة لها موقف آخر.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، إعادة التقديم.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

الذي يخص المادة 61 المتعلقة بالتعريف بالدخول العقارية، فقد جاء في الفقرة II عملية التفويت بعوض أو المشاركة في شركة بأسهم، أضفنا "غير

ومجموع الحصيلات والأرباح والدخول وكل ما يمكن أن يشكل قيمة مالية تصل أو تفوق 10 ملايين درهم صافية".

المادة 70 المكررة مرتين: سعر الضريبة، يحدد سعر الضريبة على الثروة، كما يلي:

1% ثروة ما بين 10 ملايين درهم إلى أقل من 30 مليون درهم؛

1,5% ثروة ما بين 30 مليون درهم إلى أقل من 50 مليون درهم؛

2,5% من 50 مليون فما فوق.

ويحدد مرسوم طرق احتساب القاعدة الضريبية والقيمة الصافية الخاضعة للضريبة القواعد المحاسبية، يجب على كل شخص خاضع للضريبة على الثروة أن يمسك محاسبة منتظمة تمكن من تحديد قيمة الأموال المنقولة المشار إليها في إحدى المواد حسب نموذج تعدده الإدارة الجبائية وبشكل يمكنها من القيام بالمراقبة المنصوص عليها في هذا القانون.

ترصد حصيلة هذه الضريبة كما يلي:

50% لفائدة صندوق دعم التماسك الاجتماعي المحدث بموجب قانون

المالية 2012؛

50% لتأهيل القطاعات الاجتماعية.

المادة 70 المكررة 3 مرات: الإعفاءات، يستفيد المزمم في إطار هذه

الضريبة من إعفاء جزئي وفق الشروط التالية:

- بناء مدارس وأحياء وإقامات جامعية؛

- بناء أو تجهيز مستوصفات أو مراكز صحية أو دور للعجزة أو مآوي

للأطفال المتخلى عنهم وكل البناءات ذات النفع الاجتماعي؛

- دعم الجمعيات غير الربحية والعصب، خاصة تلك العاملة في مجال

مكافحة الأمراض الخطيرة، والتي تعنى بشؤون الأشخاص ذوي الاحتياجات

الخاصة وغيرها؛

- المساهمة إلى جانب الدولة في ترميم المآثر التاريخية؛

- المساهمة إلى جانب الدولة في كل المشاريع التي تتوخى فك العزلة عن

العالم القروي.

تخصم من الضريبة المفروضة على المزمم قيمة مساهمته في جهود التنمية

المشار إليها أعلاه، على سبيل المثال لا الحصر في هذه المادة.

المادة 70 مكرر والأخيرة 4 مرات: الجزاء المترتب عن التملص من أداء

الضريبة:

تطبق غرامة تساوي 100% من مبلغ الضريبة التملص منها عن كل

ملزم ساهم في أعمال تهدف إلى التملص من دفع الضريبة، كما تطبق غرامة

قدرها 30 ألف درهم عن كل ملزم أدلى بإقرار يشتمل على بيانات غير

صحيحة أو تشوبه إغفالات من شأنها تقليص مقدار قدر الضريبة.

لماذا هذا التعديل قدمناه باسم المعارضة؟

العقارات.

بطبيعة الحال هاذ التعديل من شأنه أن يقلص الوعاء الضريبي ويؤثر سلبا على موارد الدولة، لذلك فالحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

نمر إلى المادة 66، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، تعديل رقم 39، الكلمة لأحد السادة المستشارين من مقدمي التعديل.

**المستشار السيد فؤاد قديري:**

شكرا السيد الرئيس.

المادة 66 موضوع التعديل المتعلق بتعريف الدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة.

التعديل: إدراج جملة "غير المسعرة ببورصة القيم" في الفقرة II، الباقي بدون تغيير.

التعديل الهدف ديالو اعتبار الأرباح الناشئة عن تفويت أسهم في الشركات المسعرة في بورصة القيم بمثابة أرباح ناتجة عن رؤوس أموال منقولة عوض تضريبها ضمن صنف الأرباح العقارية، وذلك لتشجيع هاته الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري للدخول إلى أروقة البورصة.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيد المستشار.

الحكومة..

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

هذا تعديل للملاءمة، لذلك الحكومة تدفع بنفس الموقف.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة المادة 70 مكرر والمادة

70 مكرر مرتين والمادة 70 مكرر 3 مرات، التعديل رقم 40، الكلمة لأحد

السادة المستشارين من مقدمي التعديل.

**المستشار السيد العربي حبشي:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل يتعلق بالفرع السادس من المدونة العامة للضرائب حول

الدخول والأرباح الناتجة عن الثروة، فالتعديل رقم 19 فيه مواد إضافية.

التعديل المقترح: المادة 70 مكرر، التعريف ونطاق التطبيق، يقصد

بالثروة قيمة الموجودات المالية المملوكة من قبل فرد أو مجموعة أفراد منتمين

لنفس العائلة والقابلة للقياس بوحدة نقدية في لحظة زمنية معينة، والتي

تتكون أساسا من السلع ذات القيمة العالية أو العقارات أو المعادن

والمجوهرات النفيسة أو الأسهم والسندات والودائع المصرفية وبوليصات

التأمين أو العربات والمركبات ذات القيمة العالية والمراكب البحرية والسفن

وكاين واحد القضية، أما بخصوص الوعد اللي كان واعد به السيد الوزير داخل اللجنة، لأن احنا ما غندافعوش على الأغنياء بخصوص ذلك القضية ديال الخشب، كاين، السيد الوزير، نريد وعد من السيد الوزير خاصة لما يتعلق الأمر أن تكون عدالة، وألا يكون الظلم على فئات كبيرة من الفقراء، أي ذوي الحقوق من أراضي الجمع والجماعات المحلية، وتمثلوا في هاذ الرسم اللي تزد ديال 10%، ووافيتكم بواحد النسخة منو وأعطيتها لكم وقتو غادي تدرسوها، 95% تقريبا وهم المعنيون بهذه الزيادة.

اللي ابغيناكم تلتزموا به حول المراجعة، كاين الرسوم، وراه جات على كلمتك وعلى بعض الإخوان اللي عندك، لأن الرسوم مع (TVA) غادي توصل حتى 51، ولا يعقل أن يظلم هؤلاء الفقراء، لأن اللي غيستفدوا من هاذ المبالغ اللي غادي تضيع لهم واحد الفلوس، هم الفقراء، هم ذوي الحقوق، هم اللي عندهم واحد الحصة في الأراضي ديال الجماعات السلالية، أي ذوي الحقوق.

شكرا.

وابغينا شي التزام إذا كان ممكن في الدراسة اللي اهضرتو عليها، سواء في المستقبل السنة المقبلة إن شاء الله، يمكن تنقصوا من الرسوم باش تديروا عدالة اجتماعية.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

إذن، موقف الحكومة من هذه المواد على التوالي.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بتعديلات تحذف المادة 91، 92، 99، 121، 123، وبالتالي تحذف الضريبة وتقلص من موارد الدولة، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77.

#### السيد رئيس الجلسة:

نمر، المادة 123 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 46، إذن نفس الموقف.

أعرض المادة 125، ورد بشأنها تعديلان، الأول من فرق الأغلبية والثاني من فرق المعارضة. الكلمة لحد السادة المستشارين من فرق الأغلبية لتقديم التعديل رقم 5.

#### المستشار السيد توفيق كيل:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل كيخص المادة 125، الفقرة اللي جات فيها الحكومة كتقول: يخصم مبلغ الضريبة على القيمة المضافة لشهر ديسمبر، وللتوضيح نقتراح

ذلك انسجاما مع الفصلين 39 و40 من الدستور، بلا ما نشير للمضمون دياهم، وكذلك لتوخي إشراك الجميع في تحمل التضامن ونفقات بناء الدولة المجتمعية الديمقراطية وتقليص الفوارق الاجتماعية.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل للملاءمة مع ما سبق فيما يتعلق بالضريبة على الثروة الحكومة تدفع بنفس الموقف، الفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور، ونمر إلى المادة 91 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 42، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

شكرا السيد الرئيس.

كاين عندنا 42، باش نسهلو شي شوية على الحكومة، وكاين عندنا 43، اسمعت، السيد الرئيس، و44 و45 و46، إذن باش نسهلو عليكم، السيد الرئيس.

إذن لقد تقدمنا بهذه التعديلات كفرق للمعارضة، السيد الرئيس، غادي تقدمو هاذ التعديلات قلنا تقدمهم دفعة واحدة، لأنها ترتبط في إطار الضريبة على القيمة المضافة ومجالات تتباين ما بين مجالات الإغفاء والأسعار المطبقة بالنسبة لهذه الضريبة.

أول حاجة غادي يمكن لي نقول، بشرى تقدمها الحكومة لأولاد الشعب، مساعدتها الانتخابية كما تؤمن بذلك للأسف جاءت في الزيادة في الزيت، الشريحة، الزبدة، الخشب الخام بكل أنواعه، جاءت كذلك للفلاح ومول الحانوت ومول الحرفة ومول الطاكسي، بإقرار الضريبة على القيمة المضافة على الخدمات والمعدات والبيوعات، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هاذ الحكومة بحق حكومة تشجع الربع، بالنسبة للطاكييات، بالنسبة لئناك الشي اللي اعطت مول 130 مليون، مول 100 مليون، وكانت تتكلم على التماسيح وعلى العفاريات.

إذن، نقتراح حذف كل ما جاء من ظلم اجتماعي وإجهاد على القدرة الشرائية لشراخ عريضة كما تركزها المواد 91، 92، 99، 121، 123، والإبقاء على المقتضيات الأصيلة كما هي مضمنة في المدونة العامة للضرائب المعمول بها إلى حدود اليوم.

يخصم مبلغ القيمة المضافة المتعلق بالمشتريات المؤداة خلال شهر ديسمبر لسنة 2013. وشكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**  
موقف الحكومة؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**  
التعديل مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.  
موقف الحكومة؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.  
من شأن رفع المبلغ من 30 ألف إلى 50 ألف أن يؤثر سلبا على خزينة الدولة، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77، نمر إلى المادة 133 والتعديل رقم 48.

**المستشار السيد محمد الأنصاري:**

التعديل، السيد الرئيس، المتعلق بالواجبات النسبية، وفي الفقرة الثانية التي تتكلم عن التخلي بعوض أو بغير عوض، تقدمنا بتعديل وهو إضافة في نهاية الفقرة الثانية وكذا في الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري المشار إليه في المادة II-61 أعلاه، والتي لم تدرج أسهما في بورصة القيم. وفي نظرنا يرمي هذا التعديل إلى حصر تطبيق الواجبات النسبية للتسجيل على عملية تفويت عملية الأسهم في الشركات التي يغلب عليها الطابع العقاري، والتي لم تدرج أسهما في بورصة القيم، وذلك تبعا للتعديل المدخل على المادة II-61 التي صنفت الأرباح الناتجة عن تفويت تلك الأسهم بمثابة قيم منقولة، والتي عادة ما يتم تداولها في البورصة من يد إلى يد من دون إجبار على إثبات ذلك التفويت بعقد مكتوب يمكن إخضاعه بالتالي للواجبات النسبية للتسجيل.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

هاذ التعديل للملاءمة والحكومة تدفع بنفس الموقف، الفصل 77 من الدستور.

يخصم مبلغ القيمة المضافة المتعلق بالمشتريات المؤداة خلال شهر ديسمبر لسنة 2013.

وشكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

موقف الحكومة؟

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

التعديل مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن مقبول.

أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

إذن، الإجماع.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل رقم

47.

**المستشار السيد فؤاد قديري:**

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

المادة 125.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

125 ما عياش إجماع، اللي كاين التعديل رقم 48 هو اللي مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

هذا التعديل رقم 5، كهضرو على التعديل رقم 5 في المادة 125.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

47 كان دفع بالفصل 77 على ما أظن، ديال من هذا؟

**السيد رئيس الجلسة:**

احنا بصدد المادة 125، فيه تعديل تقدمت به الأغلبية واستمعنا للشرح

ديالو.

مازال ما وصلناش لـ 47، ما زال، دابا احنا بصدد التعديل رقم 5...

هذا تم فيه الإجماع.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل رقم

47.

**المستشار السيد فؤاد قديري:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل المتعلق بهذه المادة يرمي إلى السماح للملزمين بالضريبة على

بشكل الوثائق المدمسة لعملية الشراء بالنظر للخصوصيات التي تعرفها تجارة التقسيط، وذلك بالتشاور مع الممثلين المهنيين للتجار بالتقسيط وكافة الأنشطة التجارية والحرفية الخاضعة للنظام الجزائي.

وأذكر أن هذا التعديل تم قبوله بالإجماع داخل اللجنة، وأتمنى من الحكومة ألا تنقلب على أعقابها كما فعلت في بعض التعديلات وأن تغير من رأيها الآن في الجلسة العامة. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير.

#### السيد الوزير المنتدب لدى السيد وزير الاقتصاد والمالية، المكلف

##### بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل مقبول.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، التعديل مقبول، أعرض التعديل على التصويت:

الموافقون: الإجماع.

نمر إلى المادة 212، ورد بشأنها تعديل من فرق الأغلبية، التعديل رقم 6، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق الأغلبية.

#### المستشار السيد توفيق كميل:

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل يخص المادة 212، وكنقترحو إضافة فقرة اللي كقولوا فيها "ويقوم أعوان إدارة الضرائب بتحرير محضر عند بداية عملية الفحص، يوقع من طرف الطرفين وتسلم نسخة منه للخاضع للضريبة".

اعلاش كنقترحو هاذ التعديل؟ كنقترحوه باش تثبتو ذيك المدة ديال المراقبة ديال 6 أشهر ولا ديال سنة، إمتى كتبدا وإمتى كتسالي. وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى السيد وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل مقبول.

#### السيد رئيس الجلسة:

التعديل مقبول، أعرضه للتصويت.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77 من الدستور.

نمر إلى المادة 144، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 50.

الكلمة لأحد السادة مقدمي التعديل، التعديل رقم 50.

#### المستشار السيد مولاي الحسن طالب:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل حول الحد الأدنى للضريبة، المادة 144: تحذف كل المقتضيات التي جاء بها مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014، لاسيما في مادته 4 المادة 144، ويتم الإبقاء على المقتضيات الحالية المعمول بها على مستوى المدونة العامة للضرائب.

التعليل: انسجاما مع التعديل الذي أقر الإعفاء الكلي والدائم للدخول الزراعية، ورفضاً لمنطق رفع الحد الأدنى من الضريبة على الشركات من 1500 درهم إلى 3000 درهم، وإقرار هذا الحد بالنسبة للضريبة على الدخل، وهو الإجراء الذي نراه ذو أبعاد اقتصادية واجتماعية خطيرة في سياق الصعوبات الاقتصادية التي تطع السياق الحالي.

#### السيد رئيس الجلسة:

السيد الوزير.

#### السيد الوزير المنتدب لدى السيد وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل من شأنه بطبيعة الحال أن يقلص موارد الدولة، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77.

نمر إلى المادة 145 مكررة، ورد في شأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 51، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

السيد الرئيس،

هذا التعديل المتعلق بالمادة 145 المكررة، هو يهم شريحة كبيرة من التجار الصغار والمهنيين والحرفيين، التجار الذين يتعاملون بالتقسيط وكذلك صغار المهنيين والحرفيين.

وقد جاء هذا التعديل إلى تلافي ذكر التسجيلات اليومية والمشتريات والمبيعات بالسجل الذي يجب مسكه من طرف الخاضعين للضريبة على الدخل بحسب النظام الجزائي نظرا للاستحالة المادية لإجراء تفاصيل جميع تلك المشتريات والمبيعات لدى التجار بالتقسيط خاصة، وإلى إحالة القانون المحدث لهذا السجل إلى نص تنظيمي يحدد كيفية إجراء تلك التسجيلات

المادة 247، ورد بشأنها تعديلان من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 55. تفضل.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

التعديل، السيد الرئيس، اللي تكلمنا عليه قبل قليل، ابغيناكم استنادا على المحاضر اللي عندكم أشنو التصويت اللي كان فيها على مستوى اللجنة؟

#### السيد رئيس الجلسة:

خصني نطلب التقرير، ما عنديش هنا.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

هناك ما كانش فيه إجماع، حيث ما عندناش احنا هاذ الأوراق، أنا أذكر، إلى ما خانتينش الذاكرة، أذكر بأنه كان فيه التصويت، راه ما دازش بالإجماع.

#### السيد رئيس الجلسة:

التعديل المقدم من طرف الحكومة؟

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

اشحال رقم التعديل، السيد الوزير؟

#### السيد رئيس الجلسة:

أنا عندي التعديلات، ولكن ما عنديش تقرير اللجنة.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

ما عرفتش، ما عرفتش.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

ديال الحكومة، أول تعديل للحكومة، الحكومة التعديل رقم 1، المادة 246.

#### السيد رئيس الجلسة:

المادة 246، التعديل رقم 1 للحكومة. التعديل عندي نسخة إلى ابغيتو نعطيكم نسخة، عندي، ولكن التقرير ديال اللجنة ما موجودش، غير إلى ابغيتو نوقفو الجلسة لمدة معينة ونطلبو التقرير ونراجعو ما راج من نقاش حول هذا الموضوع، إلى بغيثوا نوقفو واحد نصف ساعة ونرجعو ل... الكلمة لكم السيد الوزير.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

السيد المستشار،

هذا فعلا في اللجنة تم التصويت عليه بالرفض.

الموافقون = 5؛

المعارضون = 16؛

الموافقون: الإجماع.

المادة 212 مكررة ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 58، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل، طبعا من فرق المعارضة... التعديل رقم 58، فرق المعارضة، المادة 212، المادة 212، 58.

#### المستشار السيد مولاي الحسن طالب:

التعديل المقترح على المادة 212 مكررة، مراقبة سجل الخاضعين للضريبة المحددة دخولهم المهنية حسب نظام الرخ الجزافي.

أولا، في حالة المراقبة قبل التاريخ المحدد للشروع في 15 يوما على الأقل، الباقي دون تعديل.

التعليق: الملاءمة مع الآجال المعمول بها لباقي الملزمين لإخبارهم ببداية المراقبة.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الحكومة؟

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

في إطار التعامل الإيجابي مع فرق المعارضة، وهذا من بين التعديلات التي تقدمت بها فرق المعارضة في هذا المجال، ونعتقد أنه تعديل يعني بناء، ولهذا قبله.

#### السيد رئيس الجلسة:

التعديل مقبول، نمر إلى التصويت:

الموافقون: الإجماع.

المادة 246 ورد بشأنها تعديل من الحكومة، الكلمة للحكومة لتقديم تعديلا، فلتفضل الحكومة مشكورة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

هذا التعديل جاءت به الحكومة بناء على نقاش كان داخل اللجنة، وطالبت به اللجنة من خلاله، وبالتالي هذا التعديل يهدف إلى رفع السر المهني بين مجموعة من الإدارات في إطار... وبطبيعة الحال بمسطرة مضبوطة وبالمحافظة مع كتمان السر المهني من أجل أن تكون هناك المعلومات والعناصر الضرورية لمزاولة المهام الموكولة لكل هذه الإدارات، ويتعلق الأمر بإدارة الجمارك، بالخزينة العامة للمملكة، بمكتب الصرف، وبالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

نمر إلى التصويت:

الموافقون على هذا التعديل الحكومي: الإجماع.

تصويت مخالف للأول لأن الجميع لم يستوعب ما قامت به الرئاسة مع الحكومة، ولهذا خيلنا نكون موضوعيين.

احنا الله يخليكم، احنا عندنا واحد المسؤولية سياسية مع الأحزاب ديالنا ومع الفرق ديالنا، هاذ الشي وقع فيه نقاش كبير، ابغينا على الأقل تكون هاذ المادة معروفة وتعطى لنا فرصة كذلك، للسادة رؤساء الفرق ديال المعارضة باش على الأقل نعرفو كذلك الفحوى ديال التصويت اللي كان في اللجنة، واتما أشعرتونا به، ونتخذو القرار المناسب إلى ابغينا حتى نبدلو الرأي ديالنا، تغيير الرأي راه ماشي من السهولة اللي تتشوفوا، راه سنحاسب سياسيا على ذلك.

ولهذا، على الأقل خليوها إلى النهاية، وخليو لنا فرصة، يمكن نتوافقو عليها، ولكن ما تقولوش لنا الإجماع، احنا راه ما كين إجماع حول هذا.

#### السيد رئيس الجلسة:

الله يخليك، السيد الرئيس، أنا الإجماع ماشي اخترعته من نفسي، سمعتو من القاعة، ولكن مع ذلك كيبقى دائما المجلس سيد نفسه، باش ما تقولوش الأمور اللي ما...  
تفضلوا السيد الرئيس، تفضلوا.

#### المستشار السيد محمد علمي:

الإجماع حول هاذ المادة راه ما كينش.  
ثانيا، هاذ المادة نوقشت في صيغة أمام اللجنة وكان الموقف واضح ديال بعض الفرق، وبالتالي كان مستشارين هنا وكتقولوا التعديل جاء... وضحو غير للسادة المستشارين، الناس راه ما فهمينش، وضحو لنا بالضبط.

#### السيد رئيس الجلسة:

الله يخليك شوف، بالنسبة لعمل اللجان عمل تحضيري، لقد عرض علينا التقرير السيد المقرر.

الآن الحكومة لديها تعديل قدمته أمامكم وشرحته، الآن وقع التباس، ربما لم ننتبه جميعا إلى هذه النازلة، فأعطي الكلمة للسيد الوزير لكي يوضح الموقف، الكلمة للحكومة.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

السيد الرئيس، إلى سمحت لي السيدة المستشارة.

#### السيد رئيس الجلسة:

نستمعو للمستشارة المحترمة، تفضلي.

#### المستشارة السيدة زبيدة بوعباد:

شكرا السيد الرئيس.

لثاني مرة تقول بأنه اشتغال اللجان هي لأعمال تحضيرية، وأتم تعلمون أن كل السادة والسيدات المستشارين ما كيحضروش في كل اللجان، شخصيا لست عضوة في لجنة المالية، ولكن أصوت، إذن من حقي أن

المتنعون = 0.

هذا اللي كيتعلق بذاك السر المهني وتبادل المعطيات، دابا إلى كانت الجلسة كتشوف بأن تصوت عليه برأي آخر، هذا طبعا موضوع آخر.

#### السيد رئيس الجلسة:

السيد الوزير، تفضلوا، تفضلوا، صافي؟  
إذن، نحن بصدد دراسة المادة 247، التعديل رقم 55، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

السيد الرئيس،  
هاذيك المادة اللي تذاكرنا عليها قبل قليل، اللي قدم السيد الوزير، هاذيك كان فيها تصويت على مستوى اللجنة، وتم رفضها بأغلبية ما عرفت اشحال ديال الأصوات، واتما كنسجلوا في المحضر بأن فيها الإجماع، إذن قبل ما تدوز لـ 247 خصك تدقق في هاذ المادة هذي.

#### السيد رئيس الجلسة:

على كل حال عمل اللجنة راه عمل تحضيري، السيادة للجلسة العامة، المجلس هو سيد نفسه، المادة سبقنا أننا بتينا فيها.  
ابغيتو نعاودو نرجعو، قراركم، احنا...

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

احنا باقين في المجلس، المجلس سيد نفسه.

#### السيد رئيس الجلسة:

هل يقبل المجلس أن نعيد التصويت في هذه المادة؟

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

(Ah oui)، هذي راه ما كيناش، ما كينش نعيد.

#### السيد رئيس الجلسة:

تم التصويت الله يخليكم، باش نكونوا واضحين، التصويت تم بالإجماع، دابا نظرح هل... تفضلوا السيد الرئيس، تفضلوا.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

السيد الرئيس، عندما وصل إلى هذه المادة، وهذه مادة غير مسجلة عندنا كفرق للمعارضة، ولكن هي مادة جاءت بها الحكومة، وقد سبق أن كانت موضوع نقاش مستفيض داخل اللجنة، وعرضت للتصويت، والآن الرئاسة في إطار التسلسل كنا نعتقد أنها تم التعديلات التي هي مدرجة عندنا، ولم يبين لنا بأن هذه مادة أو تعديل ورد على تعديل... هذا التعديل جاءت به الحكومة.

وقد سبق في بداية هذه الجلسة أن طلب السيد الوزير الرجوع إلى مادة أخرى، لأن كان فيها نفس الإشكال، وقدمناها مرة أخرى وكان هناك

**المستشار السيد محمد الأنصاري:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل الذي تقدمت به فرق المعارضة والمتعلق بالمادة 247 بخصوص دخول حيز التطبيق وأحكام انتقالية لمشروع قانون المالية، بخصوص ما جاء في هذه المادة.

احنا جينا في الفقرة XVII وأضفنا الأشخاص الذاتيون الذين يزاولون بصورة فردية أو في شركة فعلية أو على الشياح في تاريخ 31 ديسمبر 2013 عملا مهنيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب نظام النتيجة الصافية... إلى آخره.

ومن باب تبرير هذا التعديل، نؤكد أن قانون المالية لسنة 2013 قد جاء بالتمديد إلى نهاية دجنبر 2014 بخصوص المسطرة المقررة في قانون المالية لسنة 2010، والتي تتيح للأشخاص الذاتيين الممارسين باسمهم الخاص أو في إطار شركة فعلية أو على الشياح بتاريخ 31 دجنبر 2012 مهنة خاضعة للضريبة على الدخل حسب الناتج الصافي أو الناتج الصافي المبسط تحويل مؤسستهم إلى شركة، خاضعة للضريبة على الشركات يتم تأسيسها ما بين فاتح يناير 2013 ونهاية دجنبر 2014، وتحويل كل ممتلكاتهم وديونهم إلى هذه الشركة.

ويتم هذا التغيير بامتياز تأخير الضريبة على صافي زائد القيمة، لهذه المسطرة الترميم يشجع على هيكلة المقاولات ويحسن من تنظيمها وتسييرها، لكن شرط وجود نشاط بتاريخ 31 دجنبر 2012 يحذف هذا الامتياز على المقاولات التي بدأت نشاطها خلال سنة 2013، والتي ترغب في التحويل إلى شركة ولتتمكن أكبر من أجل الاستفادة من هذا الإجراء.

ويقترح التعديل المادة المذكورة من المدونة العامة للضرائب اعتماد تاريخ من 31 دجنبر 2012 إلى متم دجنبر 2014.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الكلمة للحكومة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بتمديد الإعفاء، وبالتالي بأثر سلبي على موارد الخزينة، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77 من الدستور.

نمر، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الثاني، التعديل رقم 56، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة.

أعرف كل التعديلات، سواء من طرف الأغلبية أو من طرف المعارضة، وأتذكر أتصرف حسب الموقف السياسي لحزبي.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

نعم، ولك الحق في ذلك.

إذن، أعطي الكلمة للسيد الوزير لكي يوضح الأمر الذي التبس علينا جميعا.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

هاذ المادة كنعلق بتبادل المعلومات بين الإدارات اللي هي إدارة الضريبة، إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، الخزينة العامة للمملكة، مكتب الصرف والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

هاذ المادة كان توضع في السنة الماضية للنقاش، وكان في السنة الماضية لنفس لجنة المالية، والحكومة احنا لا اعتراض لنا على هذه المادة، لأنها تدخل في صلب فعالية الإدارات بينها، وأنكم خصمكم تجيبوا لنا الرخصة ديال اللجنة الوطنية للحفاظ على المعطيات الشخصية، للحفاظ على المعطيات.

هاذ اللجنة بتت، وقالت أودي بأنه لا مانع في تبادل هذه المعلومات، اللي هو في الحقيقة حاصل، حاصل بجميع الإدارات إلا مديرية الضرائب، لأنها ملزمة داخل الفصل 246 بالسر المهني، وما يمكن يترفع هاذ السر المهني إلا بمقتضى قانوني داخل مدونة الضرائب، وهذا هو المقتضى ديال هاذ المادة.

وفي اللجنة، إلى سمحوا لي، السيد الرئيس، فعلا، صوتت اللجنة ضد هذا المقتضى بأغلبية مريحة.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، الأمر واضح الآن، سنعرض التعديل كما قدمته الحكومة للتصويت:

الموافقون: نفس العدد.

إذن، نفس العدد بدل من الإجماع، 95؛ 56؛ لا أحد.

رفض التعديل بـ 95 مقابل 56، والممتنعون: لا أحد.

لكم الكلمة السي دعيعة.

إذن، نعاودو الحساب، لا هاذو نقصوهم من المعارضة ماشي من...

إذن: 93؛ 56؛ الممتنعون: 2.

صافي الله يعطيك الصحة.

المادة 247 ورد بشأنها تعديلان من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 55.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشاش:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل فيه شقين: الشق الأول متعلق بالإعفاء من الضرائب والرسوم، ويقترح هذا التعديل تمديد الإعفاء من الرسوم والضرائب المتعلقة بالممتلكات المنقولة والعقارية العائدة للأحزاب السياسية والضرورية لممارسة نشاطها، تمديدها إلى نهاية 2014.

والتبرير هو أن هذا التعديل يرمي إلى تمديد الإعفاء بسنة واحدة، ونعتقد بأن هذا الإجراء لم تصدر بشأنه الحكومة النص التنظيمي الذي يحدد شروط وكميات تطبيقه، هذا الشق الأول.

الشق الثاني وبمهم القطاع الفلاحي وتضريب القطاع الفلاحي. واحد شوية غنبدا هاذ التعديل، ولكن أقول ما يلي:

أولا، نسجل باسم فرق المعارضة بأننا من الناحية المبدئية مع المبدأ ديال تضريب القطاع الفلاحي، ومع مبدأ أن القطاعات التي تحقق الأرباح يجب أن تساهم في تحمل قسط من الأعباء الوطنية والأعباء العمومية، وأن هاذ الفرق ديال المعارضة متفقة مع التوجه الرامي إلى التقليل من الإعفاءات، وتقاسم الأعباء، وتوجيه الدعم المباشر للفئات والقطاعات التي هي في حاجة لذلك.

ومرة عشرة والمرة الألف، فرق المعارضة ليست ضد تضريب كبار الفلاحين، ولكن نعتقد أن المقاربة التي جاءت بها الحكومة المتعلقة بتضريب القطاع الفلاحي، هي مقارنة شايها الكثير من الارتباك، وشابتها الكثير من الأخطاء، أخصها في 5 أو 6 نقط:

أولا، تبلورت القناعة من خلال المناقشات الطويلة، أن هذا التضريب يتناقض مع بعض أعمدة ورهانات مخطط المغرب الأخضر.

النقطة الثانية، أن هذا التضريب اللي جات به الحكومة لم يتم فيه إشراك المهنيين، صحيح نودي على المهنيين إلى اجتماع عقد في وزارة الفلاحة، ولكن هاذ المهنيين كلهم بدون استثناء في اليومين الدراسيين اللي تنظموا هنا في مجلس المستشارين، كلهم يؤكدون بأن هاذك الاجتماع اللي تنظم معهم كان للإخبار ولم يكن قصد الإشراك والتشاور.

النقطة الثالثة، وابعتراف السيد الوزير المنتدب، بعد 6 ساعات من النقاشات العميقة في اللجنة، هاذ الإجراء ديال التضريب جاء بدون دراسة مدققة، تبين بشكل دقيق ما هي الانعكاسات والتداعيات التي قد تترتب عنه على مستوى تنافسية القطاع وعلى مستوى الأسعار وعلى مستوى القطاعات الأخرى، مثل ما أن هذه الدراسة شايها كذلك عيب آخر وهو أنها اعتمدت على معيار غير دقيق، بالإضافة إلى أن معطيات وأرقام المندوبية السامية للتخطيط جاءت تؤكد هاذ...

ولذلك، وكخلاصة لهاذ النقاش، اللي مع الأسف الشديد، وأؤكد على كلمة "الشديد"، هاذ النقاش اللي تم مع الحكومة، ويجب أن نشكرها على رحابة صدرها في بعض المرات، لأنه كان نقاش متعب، استمر ساعات

وساعات، كدنا، أقول كدنا أن نصل مع الحكومة في اللجنة إلى نوع من التفاهم، إلى نوع من التوافق، وكدنا أن نحقق نوع من الإجماع بين المعارضة وبين الأغلبية والحكومة والمهنيين حول يعني حول تصور لا يؤجل ولا يلغي التضريب، ولكن يحيطه بعض الضمانات وبعض الشروط التي من شأنها أن ترفع إما الغموض واللبس، إما التخوفات اللي هي مشروعة، لأنه كنتكلمو على شريحة واسعة من الفلاحين، أغلبهم يعيش في العالم القروي، ولا يعرفون كيف تفكر الحكومة، ولا يعرفون شيء اسمه ( plan comptable )، ولا يعرفون شيء اسميتو تحول من شخص ذاتي إلى شخص...

لكل هذه الاعتبارات، اقترحنا على الحكومة المحترمة واحد الحل، قلنا في هاذ الحل:

أولا، لتلتزم الحكومة بمعاودة فتح النقاش مع المهنيين، ماشي الغرض منه هو التأجيل ولا الإلغاء، الغرض منو معاودة إشراكهم لأن عندهم تساؤلات، عنهم قلق، يمكن عندهم ملاحظات وجيهة، يمكن عندهم إضافات، يمكن عندهم تعديلات.

وتقولو للحكومة المحترمة، هاذ المقاربة اللي كنتديري غلط، لو أن الحكومة أشركت المهنيين بالمعنى الحقيقي للإشراك، راه الإشراك ماشي هو يعط لك للجنة ونقرا عليك التصور وندوز معك واحد جوج ساعات، ونخبرك وانتهى، الإشراك هو الإشراك، راه كنعرفو أشنو هو المقاربة التشاركية كما أسس لها الدستور.

إذن، طلبنا من الحكومة أولا أن تلتزم باللقاء مع المهنيين وفتح النقاش مع المهنيين، على أساس جدولة موضوعية تتعلق بالأسئلة والمواضيع اللي فيها غموض، اللي فيها لبس، اللي فيها قلق، اللي فيها إلى غير ذلك.

ثانيا، طلبنا من الحكومة، ثانيا، أن تعد خطة تواصلية تحسيسية، بيداعوجية، لتبديد مخاوف صغار الفلاحين والمتوسطين.

طلبنا الحكومة، رابعا، بأن تلتزم، وهاذ الشيء كايين في القانون في الحقيقة كايين، ولكن ما بارزش، ما واضحش، ما تفهمش، طلبنا من الحكومة أن تلتزم ولا بأن تؤكد الالتزام، ماشي الالتزام، تؤكد أمر حاصل وهو أن التضريب لن يكون له أثر رجعي، وأن التصريح لن يكون له أثر رجعي.

خامسا، طلبنا من الحكومة في إطار الإجراءات، في إطار المذكرة المرتقبة، أن تقرر مجموعة إجراءات تدخل في إطار ما يسمى بإجراءات المصاحبة، إجراءات المرافقة، وخصوصا ما يتعلق بتأهيل الفلاحين الصغار باش يديروا ( le plan comptable ) دياهم.

وطلبنا الحكومة، أخيرا، النقطة الأخيرة، بمذكرة في الموضوع، توثق هذه الالتزامات، ولكن فهمنا فيما بعد لأن هذه المذكرة من الناحية الإدارية الصرفة لا يمكن أن تدخل في إطار التعامل ما بين الحكومة والبرلمان في جلسة برلمانية، كنا سنهتدي إلى حل، وهو أن ترسل اللجنة الحكومة وأن تسألها بشأن هذه الالتزامات وتجبب الحكومة بالالتزامات.

تكون هناك مصاحبة ومواكبة وحملة تواصلية، وهاذ 3 ديال العناصر تم هناك الالتزام بها.

أولا، فيما يتعلق باجتماع مع المهنيين، غير خصنا نعرفو أيضا اجتمع، الإشراف ماشي هو إلى جا شي واحد طلب منك شي حاجة نقول لو إيه، الإشراف هو طبعا الرأي والرأي الآخر، الإنصات، التفهم، ولكن اللي خرج من شي اجتمع فيه إشراف للمهنيين وما اخذنا الوو، تيقول لك أنا خرجت وما اخذت الوو، إذن هذا ماشي اجتمع، يعني خص أيضا يكون واحد التجاوب.

هاذ الاجتماعات مع وزارة الفلاحة سوف تبدأ، وسوف تستمر نظرا كما قلت لأهمية هذا القطاع والأهمية ديال الفلاحة.

بالنسبة للمذكرة، هناك التزام، وإن كانت مذكرة طبعا رها إدارية قبل أن توقع من طرف السيد مدير الضرائب، غادي يكون هناك تفسير، لأن من صالح الإدارة والحكومة أيضا أن يكون التنزيل، تنزيل يعني صحي وتنزيل معقول وتنزيل سلس وتنزيل علمي، الضرائب ليست عدوا أو ليس عدوة للملزمين، والضرائب خص يعني كاملين في إطار المناظرة هي شريك، ومشاكل المقاولين ومشاكل الفلاحين اللي غادي يدخلوا للضريبة، راهم مشاكل أيضا ديال إدارة الضرائب في إطار تسهيل محامها، غادي يكون هاذ الاجتماع باش نفسرو لهاذ السادة الفلاحين، هاذ 400 على الأقل، ومن بعد طبعا في كل سنة، ماذا يعني خضوعهم لهذه الضريبة؟

في إطار الحملة التواصلية أيضا مع وزارة الفلاحة، لأن الوزارة المعنية، خصو يكون هاذ الحملة التحسيسية التواصلية باش ما يكونش هناك خطاب يعني ترويعي أو خطاب يعني باش الناس، لأن ملي كهضرو على التضريب فعلا يعني تيبكون واحد الشعور باش نفسرو لهم ما هي هذه الإجراءات، ويكون هناك طمأنة، ويكون الحقوق محفوظة، هذي ملتزمين بها.

عدم تضريب بأثر رجعي، هذا هو القانون، ولكن زيادة للتمحيص وزيادة للتأكد لأنه الحلال وقع في النقاش، هاذوك اللي ما داروش التصريحات قبل، لأنه كانت كندار تصريحات بدون... واش غادي يكون هناك... احنا غادي نأكدو أنه هذا هو روح ونص القانون أنه الضريبة على هاذ المعنيين ابتداء من السنة المقبلة فاتح يناير لن تكون بأثر رجعي، هذي كلها من بعد دخل النقاش كيف... لأن مسألة ديال الثقة والثقة خص الحكومة يعني في الممارسة والمزاولة، وهذا طبعا دورها ومسؤوليتها، ملي كنتكون شي حاجة كنديروها.

ولكن أيضا خص البرلمان والإخوان المستشارين يعني باش نزيدو نغزرو هاذ الثقة، قلنا كيفاش غنديرو هاذ الشي؟ قلنا أودي اللي غنديرو هاذ الشي ممكن تكون، لأن هذي مسؤولية البرلمان في إطار المراقبة ديال الحكومة على شكل سؤال كتابي كتجاوب عليه الحكومة في شكل إيجابي في إطار هذه الإجراءات المصاحبة وانتهى الملف.

هذا هو مضمون التعديل اللي قدمناه، واللي وصلنا فيه إلى 98% من الحل، ولكن لسبب لم نستوعبه جيدا، تم يعني ما عرفتش أشنو هي الكلمة اللي غنقول، تم نفسه أو إحباطه أو شيء من هذا القبيل. وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الرئيس.  
الكلمة للسيد الوزير.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

السيد الرئيس،  
السادة المستشارين،

بكل صدق أتأسف أيضا لأن هذيك كان داخل اللجنة نقطة تحول ديال النقاش، لا دخل للحكومة في ذلك، لا دخل للحكومة في مسار النقاش داخل هذه اللجنة، بحيث فعلا بعد 6 ساعات من هذا النقاش، لهذا الموضوع الذي يستحق كل الأهمية، وأشكر فرق المعارضة على أيضا سعة صدرها وعلى رحابتها وعلى دفاعها المستميت، كما فرق طبعا الأغلبية، كما الحكومة على هذا القطاع الحيوي جدا.

وهنا أن هذه الإجراءات، موازاة مع الإجراءات الأخرى التي يجب أخذها، يجب أن يسير هذا القطاع في يعني صيرورته التصاعدية، وفي المزيد من التقدم وفي المزيد من النجاح.

أتأسف لأنه فعلا كنا اعلان نوصلو، ولهذا حتى إلى اقرتو التعديل كما صوت عليه، وأعطيناه لأي قانوني مبتدئ، غنقولها لكم، أودي غيقوق لو خلل، لأن لا يمكن في القانون، حتى لهنا فهمت الإشارة، فهمت أنه الإشارة، لأن من بعد اللجنة يعني امشات (en ville) كما تيقولوا، امشات في دوران بدون رقابة، فبالنالي حتى ملي تنقروا التعديل كما قلت لكم إلى نعطيوه لأي قانوني غير مبتدئ غيقوق لك وكيفاش في القانون كنديروا فتح نقاش، ولذلك فهمت الإشارة والتقطها.

ولهذا، إذا عدنا إلى نفس النقاش، أقول أنه هذا الإجراء الكبير من واجب الحكومة أن تكون فيه إجراءات مصاحبة، ما يميشيو اليوم من غدا تقولوا لذاك السيد اللي معنى هذي 30 سنة نوض خلص، لا بد غادي يكونوا، وحتى اللي قلت لكم، والبارح أيضا في التدخل أنه المعني بـ 2014 المعني، اللي ما غيخلص حتى 2015، اللي معنيين 400، 400 فلاح يعني يمكن لها... في 2014، ومن بعد 2016 غيتزاد، ومن بعد 2018 غيتزاد، باش في 2020 ملي نكمولو كاع التضريب هذا اللي كهضرو عليه، اللي معنى هو 2116 فلاح. وهذي المعطيات مرقمة مضبوطة، يمكن لنا نعطيوك، ولكن هذا ماشي احنا اللي نعطيوك ولكن المهنيين كيعرفوه.

فقلنا أودي هاذ 400 اللي في السنة المقبلة اللي هما من كبار الفلاحين، 35 مليون درهم ديال رقم المعاملات، يجب، كما لباقي الفلاحة، يجب أن

المرسوم، المرسوم خرج في 17 ماي 2013، إذن هاذ الإعفاء غادي يبقى متواصل إلى 17 ماي 2014.

ولهذا، التعديل أعتقد أنه مرفوض للأسباب التي ذكرتها في التعديل كله، أنا دفعت بالفصل 77 على التعديل كله، لأن التعديل جاو فيه فعلا شطرين، وهي مادة واحدة.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إلى اسمحتو الإخوان، ابغيت نخبركم بأنه راه باقي لنا النصف ديال العمل، كان عندنا موعد في الساعة الثالثة والنصف للتصويت على الميزانيات الفرعية، غادي نخالفو هاذ الموعد إن شاء الله لأنه نظرا للإكراهات اللي عشناها جميعا، ابغيت نشاوركم واش نرفعو الجلسة لمدة معينة أو نستمر؟ لأن باقي لنا أكثر من ساعتين ديال العمل، واحنا عندنا موعد من أجل التصويت على الميزانيات الفرعية، ولا يمكن أن نصوت على الميزانيات الفرعية قبل المصادقة على الجزء المتعلق بالمداخيل.

ابغيت غير نهمكم لهاذ الإكراه وصافي، واش كين شي اقتراح؟ نستمر، إذن سنستمر ونؤجل التصويت على مستوى اللجان الفرعية نظرا للإكراه اللي عشناه جميعا.

إذن، المادة 247، 233، التعديل يشمل المادتين ورد بشأنها تعديل من الحكومة، الكلمة للحكومة لشرح تعديلهما.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

باختصار شديد، السيد الرئيس، وأتمنى للسادة المستشارين المحترمين أن ربما يغيروا رأيهم، هذا التعديل يخص استرداد أو إرجاع الضريبة على القيمة المضافة الممكن خصمها لفائدة بعض الشركات اللي عندهم هذا ما يسمى بالمصدم أو (le butoir).

هذا في تاريخ المغرب، ما عمر الإدارة ردت هاذيك الضريبة، كترد الضريبة على القيمة المضافة فقط لفائدة عملية التصدير والأنشطة المعفاة من حق الخصم، ولكن الضريبة الناتجة عن هذا الفارق بين ( TVA collectée ) و ( TVA ) على الأسعار أو الضريبة الناتجة عن الاستثمار، بعض الشركات لا يمكن أو تيخصهم واحد الوقت طويل باش يردوها مما، يعرقل أو يعوق صيرورتها وخزيتها المالية.

الدولة غادي تبدأ في هاذ قانون المالية المقبل، وهذا مطلب أساسي، في إطار إعادة انطلاقة الاقتصاد الوطني وفك بعض القيود على هذه المقاولات في إطار هاذ المخطط إن شاء الله الذي نطمح له بالنسبة لـ ( la relance économique )، الانطلاقة الاقتصادية غنبدو.

أولا غادي نعترفو، الدولة في قانون المالية غادي تعترف بهاذ القيمة المضافة الناتجة عن المصدم، لأن هذا هو المقتضى القانوني، وغادي نشغلو في إطار طبعنا نص تنظيمي باش نشوفو لأن هذا يكلف الآن، الأرقام كتبين

وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، موقف الحكومة من هاذ التعديل.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

لأن هاذ التعديل طبعنا هو طويل، ولكن من بين التعديل هناك إرجاء تضريب إلى السنة المقبلة، هذا طبعنا غادي يكون فيه نقص للموارد، الفصل 77.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

تفضل، تفضل.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

باسم المعارضة راه تناول الأخ حكيم، تناول واحد الشق وباقي شق ثاني، الله يخليك، الله يخليك.

#### السيد رئيس الجلسة:

اسمح لي الله يخليك، السيد الرئيس، الحكومة استعملت الفصل 77، لا يمكن أن نستمر في النقاش، لا الله يخليك كنتو تطلبو قبل، الله يخليك السيد الرئيس، لا ما يمكنش، لا يمكن، أنت رجل قانون، لما كتستعمل الحكومة الفصل 77 كتقلو النقاش وكتمرو، كنت تقدمو قبل ما تناول الحكومة، آ السيد الرئيس الله يخليك، الله يخليك، لا كنت تقدمو قبل ما نعطي الكلمة للحكومة، لا، لا ما يمكنش، هذا الدستور وهذا القانون.

السيد الرئيس،

إلى سمحتو، غير نكونوا واضحين، الله يخليكم، لو قدمتمو تعديل على... السيد الرئيس، أنا كتلمس، السيد الرئيس، كتلمس منكم أنكم تستمعوا للرئاسة، احنا لما كتبغيو تقدمو واحد المشروع أو واحد المقترح، كقولو للرئاسة راه تقدمو على شطرين أو ثلاثة أشرطة، وغادي يقدمو جوج ولا ثلاثة الناس، ما تخليونيش حتى نعطي الكلمة للحكومة، واتما قدمتمو التعديل، والآن ابغيتي نفتح نقاش ثاني على غرار جواب الحكومة، هذا لا يقبل أبدا، انكونو منطقيين.

لا، لا، السيد الرئيس، الله يخليك، إذن يمكن نعطي للحكومة أنها... الله يخليك إذا كانت هناك معطيات إضافية يمكن أن نطلبها من الحكومة، ولكن باش نفتح أنا نقاش بعد استعمال الفصل 77، لا يمكن أبدا، الحكومة لها أن تعطي معلومات إضافية حول الموضوع.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

هذا أيضا كان الرد في اللجنة، طلب ديال التعديل هو تمديد ذلك الإعفاء للأحزاب إلى آخر 2014، النص الأصلي يتقول عام بعد صدور

المعارضة تتساءل مع الحكومة، لماذا تم استثناء مشترو اليخوت، وخاصة أن كابين واحد (chiffre d'affaires)، واحد رقم الأعمال كبير جدا، احنا كنعرفو طنجة، كنعرفو هنا سلا ديال اليخوت والبواخر ديال الترفيه، وكذلك الطائرات الخاصة اللي كيشريوها رجال الأعمال ومن حقهم أن يشتروها - الله يوسع عليهم-، ما خضعوهاش لرسم التسجيل.

ثالثا، السيد الرئيس المحترم، احنا التعليل هو الذي يبرر رفض الحكومة، والمادة 77 واضحة، احنا الحكومة تعطينا واحد التبرير وأسباب منطقية تبرر استعمالها لمقتضيات المادة 77 كما استعملتها في اللجنة. وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد رئيس الفريق.  
الكلمة لكم السيد الوزير.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالموازنة:

شكرا للسيد الرئيس.  
السيد المستشار المحترم،

الحكومة كانت قد تقدمت بجدول تبيدا أولا بـ 400 ألف درهم وبقوة مليون ديال الدرهم، بطبيعة الحال بسعر تصاعدي، 5%، 10%، 15%، 20%، وبالتالي هذا هو السبب ديال أنه إذا اعتمدنا سعرا واحدا ديال 5% هذا سيؤدي إلى تراجع موارد هذا الفصل بـ 95 مليون درهم، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن الفصل 77.

أعرض المادة الرابعة برمتها للتصويت، المعدلة أكد.. المادة الرابعة برمتها لكم الكلمة، السيد الوزير، لشرح الموضوع.

المادة الرابعة كما عدلت:

الموافقون، واش الإجماع؟ واش نفس العدد؟ تفضل.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

غير للتوضيح، دابا احنا غنصوتو على المادة بالتعديلات التي أدخلت عليها، إيوا راه نفس العدد.

#### السيد رئيس الجلسة:

نفس العدد، 95... المادة الرابعة أدخلت عليها تعديلات، منها تعديلات المعارضة ومنها تعديلات الحكومة.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

نصوت بنعم على المادة كما عدلت.

الآن أن هناك حوالي 14 مليار درهم تراكبات ديال هاذ المصدم على الشركات الوطنية والعمومية والشركات الخاصة.

ولكن غنبدو، ونبداو إن شاء الله بالشركات الصغرى والمتوسطة باش تقوم الدولة في إطار واحد المجهود استثنائي ابتداء من السنة المقبلة أن يتم استرداد هاذ القيمة المضافة بالنسبة لهاذ الشركات التي تعاني من سيولة خزيتها.

وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن، نمر إلى التصويت على هذا التعديل، تعديل من الحكومة، أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

المادة 252 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، تعديل رقم 57، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

#### المستشار السيد محمد علي:

شكرا السيد الرئيس.

فيما يتعلق بتعديل فرق المعارضة مجمعة بمجلس المستشارين حول المادة 252 المتعلقة بتعريف الواجبات.

فرق المعارضة تقترح في حرف "ح" تخضع لنسبة 5% عند التسجيل الأولي بالمغرب العربات ذات محرك الخاضعة للضريبة الخصوصية السنوية على السيارات التي تفوق قيمتها دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة 500 ألف درهم، الباقي لا تغيير فيه.

سندنا في ذلك، السيد الرئيس، هو أن هذا التعديل يهدف إلى تحديد واجبات التنبر على التسجيل الأولي للسيارات في سعر موحد قدره 5% على جميع العربات التي تفوق قيمتها 500 ألف درهم عوض التعريفات النسبية المتعددة التي تصل أقصاها إلى 20% إذا كانت قيمتها تفوق مليون درهم، وذلك حفاظا على الرواج التجاري لتلك العربات التي ستعرف تراجعا كبيرا بسبب الغلو في التضريب، ذلك أنه يجب حفاظا على المداخل المرتقبة من هذا الرسم الجديد عدم المبالغة في سعر الضريبة لأنه سيكون له انعكاس سلبي، ليس فقط على مداخل واجبات التنبر، بل حتى على الضريبة السنوية، خصوصا على السيارات والضريبة على القيمة المضافة والضريبة على الشركات، هذا من ناحية.

من ناحية ثانية، السيد الرئيس، فرق المعارضة تتساءل في هاته الجلسة العامة مع الحكومة إذا كانت الحكومة لها نية إلى تضريب هاته المنقولات ذات الطبيعة الخاصة، فلماذا أغفلت مشتري اليخوت؟ اليخت راه كيدير 5 المليون، مليار، هذا منقول، وملي غادي تطننا جرد للطائرات الخاصة المملوكة، فما أن الأمر يتعلق بمنقول ذا طبيعة خاصة، لماذا فرق

**السيد رئيس الجلسة:**

المادة الرابعة كما عدلت، إذن: الإجماع.

التعديلات فيهم تعديلات ديال المعارضة وفيهم تعديلات ديال الحكومة.  
المادة الرابعة مكرر ورد بشأنها تعديلات من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين من مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 59.

**المستشار السيد أحمد التوزي:**

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

هاذ التعديل هو في الواقع في المادة 4 مكرر مرتين اللي هو بموجبه تم إحداث الرسم الجوي للتضامن مع السياحة على تذكرة السفر بالطائرة، التعديل ديال فرق المعارضة زاد في الاستثناءات ثلاثة ديال الاستثناءات، زادت الحجاج المغاربة، يستثنى الحجاج المغاربة المغادرين من المطارات المغربية، وكذلك المشغعين والوعاظ والمنتدبين لتأطير الجالية المغربية بالخارج خلال شهر رمضان، وكذلك أفراد الجالية المغربية المقيمة بالخارج.

اعلاش هاذ الشيء كلو؟ اعلاش لأن أولا الحج فريضة، وبالتالي ما غنتقلوهاشاي بهاذ الرسم، ما غاديشاي نسميو حتى الحج حتى هو نتخلصو منو، ما نتقلوش الحج بهاذ الرسم.

وكذلك لتشجيع المغاربة في الخارج، احنا كنبغيوهم يجيو، تشجيعهم على استعمال الطائرة، إذن خص ثمن التذاكر في الطائرة، بالخصوص في الشركة الوطنية ديالنا (Royal Air Maroc) التذاكر غالية جدا، إذن ما نزيدوشي عليها 100 درهم، و400 درهم في الأخرى.

إذن، بالتالي غير باش نشجعو أولا... باش نشجعو هاذوك الناس يدخلوا يزوروا المغرب، ويدخلوا الأموال ديالهم للخزينة ديال المملكة، ما نزيدوشاي نعاود نزيدو في ثمن التذاكر.

إذن، يهدف التعديل إلى إعفاء فئة الحجاج، راه قلناها، وهاذوك الناس اللي كيمشيو بالخصوص، اللي كيمشيو للمغرب، كيمشيو من المغرب لتأطير الجالية المغربية بالخارج، وخصها تأطير كبير جدا، حتى هما نغفيوهم من هذا الرسم.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الكلمة للحكومة.

**السيد وزير الاقتصاد والمالية:**

هذا الرسم هو رسم تضامني، كما جاء في مشروع قانون المالية، فيه النصف فعلا كيمشي لصندوق الدعم ديال التماسك الاجتماعي، والنصف

**كيمشي لدعم قطاع السياحة.**

أعتقد أن الحجاج المغاربة المغادرين 100 درهم، حتى هي راه صدقة، ما فيها باس باش يمجج ييدا يميزي اشوية هنا. المشغعين والوعاظ المنتدبين لتأطير الجالية المغربية بالخارج خلال شهر رمضان، هذا راه كناخذهم الوزارة التفتحات ديالهم كليا، يعني غير معينين بصفة مباشرة، وأفراد الجالية المغربية المقيمة بالخارج حتى هو كمنطبوها في إطار التضامن.

اللي ابغيت نأكد هاذ الرسم، ماشي المغرب بوحده كيديروا، أفراد الجالية المغربية بالخارج راه حتى هما ملي كيغادروا التراب الفرنسي، كيخلصوا هاذ الرسم، بدون يعني، بدون...

ولهذا، هاذ الرسم نعتبره تحسن في إطار أيضا ما هو معمول به في بعض البلدان، وحتى (La RAM<sup>5</sup>) لأنه تجددت في اللجنة، واسمح لي ما قلتهاش لكم، راه كنخلص هاذ الرسم في بلدان أخرى، ومنهم فرنسا، إلى آخره، فالحكومة تدفع بالفصل 77 لأنه فيه أيضا نقص من الموارد. شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

نمر، الكلمة لأحد السادة المستشارين من مقدمي التعديل الثاني،

التعديل رقم 60.

الكلمة للمعارضة، تفضلوا.

**المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:**

ما اعرفتش، السيد الرئيس، بكل صدق، ما اعرفتش أنا هاذ الوثائق اللي كتوصلكم ما كتدققش في بعض الأمور، احنا في النقاش اللي درنا مع السيد الوزير في اللجنة حول هذا التعديل، امينين تبين لنا بأن المرافقين اللي كيأطروا الحجاج المغاربة تتأدي عليهم الإدارة، اقتنعنا وقلنا هاذ الفئمة نعيدوها، وتمسكنا بالحجاج وأفراد الجالية المغربية المقيمة بالخارج. صحيح، السيد الوزير؟

**السيد رئيس الجلسة:**

احنا على كل حال نتعامل مع الواقع، احنا ما مشي إداريين، احنا ماشي إداريين، لا ذنب لنا... على كل حال الحكومة استعملت الفصل 77 من الدستور، ما اسمعش السيد المستشار.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من مقدمي التعديل الثاني، التعديل

رقم 60، تفضل، تفضل.

**المستشار السيد أحمد التوزي:**

إذن في نفس الإطار، في نفس الرسم، فيما يخص البلاصة اللي غادي يخلصوا فيها، إذن يجب زدنا "IV" يجب على شركات النقل الجوي أداء الرسم لدى المكتب الوطني للمطارات في نفس وقت إدلائها بالتصريح

<sup>5</sup> Royal Air Maroc

هاذ التعديل نعتبره فعلا قطب الرحي بالنسبة لهاذ... وتحول في التعامل طبعا الهادئ والبناء مع الفاعلين الاقتصاديين ومع المواطنين المغاربة طبعا اللي من جهة غادي نمكنوهم باش يدخلوا في إطار القوانين، من جهة أخرى غادي يمكنوهم من الاستفادة والاستثمار من هاته الأموال المحولة إلى حساباتهم بالمغرب من أن يستهلكوا ويستثمروا بهاذ الحسابات، ومنها أنه نرفع عنهم أيضا وإن كانوا نرفع عنهم ربما أيضا بعض الحرج لأنهم الآن هناك ربما... وهاذ الإجراء أيضا الجريء والشجاع، ماشي المغرب فقط اللي دارو، هناك بلدان أخرى دارت نفس الإجراء واستفادت ميزانية الدولة منو وخزينة الدولة منه والاقتصاد الوطني منه، فلهاذ هذا هو مفهوم ومرامي هذا الإجراء.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم الأستاذ الراضي، تفضل.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيد الرئيس،

أولا تنهني السيد الوزير بكل صراحة ومن القلب كونك أنك مثلا كنت شجاع باش داخل هاذ الحكومة أنك تجي بهاذ... لكن اللي كين كنا حذرنا رئيس الحكومة، وهذا الواقع واللي خص يعرفوه المغاربة، بأن خطاب التخويف والتخوين والوعيد والتهديد هو خطاب يزعزع ثقة المغاربة في مؤسساتهم، مما أدى أن عددا كبير من المستثمرين أخافهم خطاب رئيس الحكومة، منهم من هرب أمواله إلى الخارج بطرق غير قانونية، ومنهم من اشترى عقارات بدول أوروبية، ومنهم من وضعوا أموالهم في حسابات مجهولة الاسم في سويسرا، ومنهم من وضع أموالهم في حسابات مجهولة الاسم، وبعض الدول الخليجية، وكثيرون اشترى شقق في إسبانيا، ومنهم من سحب أمواله من الأبنك ووضعوها في (les coffres forts) لأن خطاب الحكومة التهديدي جعل هؤلاء المستثمرين يفقدون الثقة في مؤسسات البلد، مع العلم أن الرأسمال - وهاذ الشيء راه جا في كلام السيد الوزير - الرأسمال جبان، لم تعيروا انتباهنا سواء عن طريق الأسئلة الشفهية أو الإحاطات أي اهتمام، الشيء الذي أدى بالمغرب أن يسقط في المحذور: تهريب الأموال إلى الخارج.

الآن، سبحان الله أو سبحان مبدل الأحوال، الحكومة بالحظابات ديالها غير المسؤولة والشاذة، ها هي اليوم ترضع أمام البرلمان، أيها الشعب المغربي، قانون تتوسل وتستجدي هؤلاء المغاربة اللي أفرعتمهم واللي هربتهم بأن يقوموا بإرجاع أموالهم بضمانات يحملها القانون المالي لسنة 2014، بدون

السالف الذكر، اعلاش؟ لأن التنصيص على أداء الرسم لدى قابض إدارة الضرائب وربط هاذ الرسم بالمقر الاجتماعي التابع لقابض إدارة الضرائب سيؤدي إلى عدم أداء هاذ الرسم من طرف عدد كبير جدا من الشركات التي لا تتوفر على مقر أو تمثيلية بالمغرب، على غرار العديد من شركات النقل ذات التكلفة المنخفضة أو (charter)، الأمر الذي من شأنه أن يحرم خزينة الدولة من الموارد المرتقبة من هاذ الرسم، هذه الوضعية ستدخل مبدأ مساواة الجميع في أداء الضرائب، وبالتالي ستؤثر على التنافسية بين الفاعلين في القطاع.

إن تكليف المكتب الوطني للمطارات بتحصيل موارد هذا الرسم، يحد تبريره في توفر هذه المؤسسة على تجربة مهمة في تحصيل موارد الرسوم الخاصة بالمطارات والمسافرين الواجبة على شركات النقل الجوي، وكذا لتوفرها على ميكانيزمات وإمكانيات المراقبة والضغط لتحصيل هذه الموارد.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الحكومة.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

داخل اللجنة تم التوافق على واحد الصيغة، تنقلو أودي الشركة... لأن هاذ الرسم خصو الشركات كلها مخلصوا، باش يكون التنافس يعني نزيه، وداخل اللجنة تمت واحد الصياغة أنه الشركات اللي ما عندهاش مقرات اجتماعية غناديم للمكتب الوطني للمطارات، إلى كان مازال هاذ التوافق حاصل.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن التعديل رقم 60 صادق عليه المجلس بالإجماع بالصيغة الأخيرة.

إذن، صادق المجلس بالإجماع على هذه الصيغة الأخيرة.

أعرض المادة 4 مكرر للتصويت، إذن قلنا بالإجماع.

ورد تعديل من الحكومة يرمي إلى إضافة مادة 4 مكرر مرتين، الكلمة للحكومة.

#### السيد وزير الاقتصاد والمالية:

هذا هو ذاك التعديل المعلوم (Le fameux)، هذا تعديل جات به الحكومة، وأيضا كان فيه نقاش طويل حول هذا التعديل، والمتعلق بهاذيك المساهمة الإبرائية برسم الممتلكات بالخارج، الذي طبعا نروم منه مصلحة اقتصادية مع بعض المواطنين المغاربة المقيمين بالمغرب، لأن هذي مسألة أساسية، واللي داروا مخالفات تجاه مكتب الصرف في إطار عدم احترام القوانين المتعلقة بالصرف أن يحولوا يعني مخزوناتهم أو ودائعهم المالية إلى حساباتهم بالمغرب، وأن يصرحوا بممتلكاتهم إلى كانت عندهم ممتلكات في الخارج.

ديال الإجراء، نحن معه، ولكن طريقة تنزيهه، طريقة عرضه، مسطرة عرضه على البرلمان هي معيبة شكلا، ولا يمكن لنا أن نسمح بتاتا بنحرق القانون ولا نسمح بتاتا بنحرق الدستور.

فلهاذه الأسباب، أنا كنتمس من السيد الوزير المحترم، احتراماً لمضامين الدستور، ولماذا هذا الاستعجال؟ حتى النهار الأخير اعلاش؟ اعلاش ما امشاوش لمجلس النواب؟

كنتطالب منو احتراماً للدستور باش يسحب إضافة هذه المادة لمشروع قانون المالية 2014، ويجيبو في إطار مشروع قانون للمالية تعديلي، وإذاك احنا غنديرو يدينا في يدو، أما بهذه الطريقة المستعجلة، فليس هناك أي استعجال في تقديرنا المتواضع.

وعلى هاذ الأسباب كنكرر، السيد الرئيس، في هاته الجلسة العامة على السيد الوزير احتراماً لمقتضيات الفصل 46 من الدستور، واحتراماً للمؤسسات، واحتراماً للقانون، كنعقول أن إضافة هاذ المادة لا منتج اقتصادي لها خلال هاذ العشر أيام، وأن الطريقة اللي تعاملت بها الحكومة لا علاقة لها إطلاقاً بالقانون المالي. وشكرا السيد الرئيس، وعلى هاذ الأساس خصها تسحبو.

#### السيد رئيس الجلسة:

الأستاذ الأنصاري، تفضلوا.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران،

الزملاء الأعزاء،

هاذ التعديل أولا الذي تفضلت الحكومة بالجيء به، ربما في غفلة من بعض الهيئات السياسية، إلى مجلس المستشارين وربما في جناح الظلام، كان موضوع نقاش هام ومستفيض داخل لجنة العدل نظرا لأهميته، ولا يختلف اثنان عن أهمية الموضوع، وهنا نشارك ونشاطر الحكومة رأيها في أهمية ما جاءت به.

ولكن، ينبغي أن نقف عند "ولكن"، لا يمكن لأحد الآن من المغاربة، وفي إطار ما عرفه المغرب من تحولات في شتى المجالات، وطبي صفحة الماضي، واللجوء إلى المصالحة السياسية في إطار المصالحة والإنصاف، وتعويض أولئك الذين تعرضوا للتكيد والتعذيب والتهجير في أوقات الرصاص، أن تفتح مصالحة اقتصادية الآن مع شريحة من المغاربة، دفعتهم ظروف بحسن نية أو بسوء نية إلى تهريب أموال هي في ملكية الشعب المغربي قبل أن تكون في ملكيتهم الخاصة، واستأثروا بها وذهبوا إلى إيداعها في حسابات بنكية أجنبية، حارمين الاقتصاد الوطني منها، وكذلك الحصول على أصول وعلى عقارات جد هامة، فمنهم المسؤول الكبير، ومنهم التاجر في المحرمات، ومنهم من اكتسب أموالا حلالا وهربا لعدم ثقته في

أن تتوفر الحكومة على أي دراسة تمكنها من معرفة المصدر الحقيقي للأموال التي سوف تدخل للمغرب عن طريق هذا البند، هل هذه الأموال ناتجة عن الإرهاب، أو المخدرات أو التبييض؟ كل هذا في غياب الاستشارة لا مع الأحزاب ولا مع الجمعيات أو المجتمع المدني المسؤول عن المال العام.

وفي الأخير، هل هذا الإجراء لن تكون له تبعات بالنسبة للمغرب أمام المنظمات الدولية التي تحارب التهريب وتبييض الأموال وتمويل الإرهاب؟ لذلك، نطالب الحكومة بسحب هذا التعديل والتشاور بشأنه مع الجهات المعنية.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للأستاذ العلمي، تفضل.

#### المستشار السيد محمد علي:

السيد الرئيس المحترم.

السيدان الوزيران،

السادة المستشارين،

نحن بدورنا في الفريق الاشتراكي نود إبداء وجهة نظرنا بخصوص هذا التعديل.

السيد الرئيس،

وكما سبق لي أن عبرت عنه في اللجنة، هذا التعديل هو عبارة عن إضافة مادة لمشروع قانون المالية لـ 2014، نحن نقول بصريح العبارة بأن إضافة هذه المادة جاء خارج الإطار الدستوري، إضافة هذه المادة لا علاقة له بمنطق مشروع قانون المالية، على اعتبار أن الإعفاء أو المساهمة الإبرائية للأشخاص الذاتيين أو المعنويين الذين يتوفرون على أموال بالخارج كيفما كان حجمها وكيفما كان نوعها هو توجه جديد للحكومة في إطار قانون المالية.

قبل قليل السيد وزير العلاقات مع البرلمان المحترم، كيقول بأن البث التلفزيوني كين دفتر تحملات، طيب، وما يمكنش الحكومة ملي ابغي تطبق القانون تحمي بالقانون، وملي ما تبغاش تطبق القانون، حيث هي حكومة خصها تحرق القانون.

السيد الرئيس،

احنا في الفريق الاشتراكي، وباسم فرق المعارضة، كنعقول بأن بلادنا إلى ابغينا نأسسو خص تكون عندنا الديكتاتورية للقانون، أنا أقول بأن هناك توجه جديد أرادت الحكومة أن تضيفه اليوم، لا ينبغي أن يأتي في آخر لحظة، كين الفصل 46 من الدستور كيقول بأن التوجهات المالية ينبغي أن تعرض أمام المجلس الوزاري، المجلس الوزاري يرأسه صاحب الجلالة باعتباره رئيس الدولة.

من ناحية ثانية، نحن كفريق الاشتراكي من حيث المضامين الإيجابية

المصالحة الاقتصادية، ولكن نحن ضد طريقة التنزيل خلسة من الرأي العام ومن المناقشة السياسية، وتنزيل هذا المقتضى أمام الرأي العام الوطني بما يخدم مصلحة الوطن، ويرد الثقة إلى المغاربة فيما بينهم. وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

السيد رئيس فريق الأصالة والمعاصرة.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

شكرا السيد الرئيس.

أريد السيد الرئيس باسم فريق الأصالة والمعاصرة أن أتحديث في هذا الموضوع الهام.

#### السيد رئيس الجلسة:

المرجو من الإخوة المستشارين أن يكرموا أخاهم بالإصاات.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

السيد الرئيس،

بكل صراحة وبكل وضوح وبدون إطالة، ابغيت نقول في هاذ الموضوع ما يلي:

أولا، احنا لما جانا مشروع القانون المالي ودرسناه وقلبناه من كل جوانبه، وصلنا إلى خلاصة مفادها أنه لأسباب مرتبطة بظروف تعديل النسخة الثانية من الحكومة لم تتمكن الحكومة ولم يتمكن الوافد الجديد إلى الحكومة من أن يصم هاذ مشروع القانون ببصمته الخاصة، وهي البصمة التي كانت منتطرة ومتوقعة، ولم تكن مستبعدة بالنظر للخبرة التي راكمها رجالات الدولة اللي كايينين في هاذ الحزب، واللي دخلوا للحكومة، وما اعترناش على هذه البصمة، ووجدنا بأن هاذ مشروع قانون المالي يشبه مشاريع القوانين المالية السابقة في كل الجوانب اللي شرحناها وأسهبنا في شرحها في اللجنة والبارحة في إطار مداخلات الفرق البرلمانية.

لكن لما جانا هذا التعديل اللي تكلم عليه السيد الوزير قبل قليل، المتعلق بالمساهمة الإبرائية، واللي كيستهدف إضاج الشروط معينة لعودة الأموال الهاربة أو المهجرة، كايين جوج أموال هاربة أو مهجرة، تبلورت عندنا فناعة جديدة ونحن نمعن النظر في قيمة وأهمية وجرأة هذا التعديل، تبلورت عندنا فناعة جديدة، قلنا بأنه ها هي تلك البصمة التي طويلا ما انتظرناها.

ولذلك، أريد أن أحبي السيد الوزير على هذه الجرأة وعلى هذا التعديل، كونو في الواقع، وأنا أعيد هنا استعمال واحد الكلمة استعملتها في مناقشة هاذ المادة في اللجنة، قلت بأن هذا التعديل هو (تعديل ثوري)، تعديل ثوري بمقياس ما عشناه وما عايناه طيلة سنتين من خطاب روجته الحكومة وحرس السيد رئيس الحكومة على وجه الخصوص على ترويجها، خطاب اللي زرع واحد النوع من الخوف، واحد النوع من الترهيب، بما

الوطن.

والآن في إطار هذه المصالحة الاقتصادية مع هذه الشريحة، نقول أن التعديل الذي جاءت به الحكومة اليوم جاء خارج السياق القانوني والدستوري، باعتبار أن إجراء من هذه الأهمية وبشهادة الجميع كان ينبغي أن يولد منذ البداية في مشروع قانون المالية ليعرض أمام أنظار جلالة الملك، وأن تتناقش فيه الأغلبية الممثلة من طرف وزرائها، قبل أن يحط الرحال في مجلس النواب الذي له وضع متقدم، ويضم جميع الحساسيات السياسية الآن في المغرب، ويكون موضوع نقاش مستفيض، وتتمكن الأحزاب السياسية والمركزيات النقابية والمجتمع المدني مجتمعة من فتح نقاش حوله، وأن تمد الحكومة جميع الهيئات المعنية بلوائح الذين قاموا بهذه الجنج أو هذه الجرائم بتهديب أموالهم على غرار ما قامت به الحكومة من نشر الأذونات ومن نشر لوائح المقالع، وكذلك ما ينبغي أن تدافع للحكومة من أجل استرداده، ما هي القيمة المرتقبة التي ستستفيد منها خزينة الدولة في هذه الظروف الصعبة، وكذلك كم حجم الأموال المهجرة في تقديرها، وإن كان السيد الوزير أجاب عن هذا السؤال داخل اللجنة، مؤكدا أنهم ليست لهم معطيات مدققة لا حول الأموال المهجرة ولا الأموال التي يمكن استرجاعها انطلاقا من هذا التعديل.

نحن في حزب الاستقلال، وفي الفريق الاستقلالي الذي هو واجهة، وفي نقاش مستفيض لهذا التعديل بعدما توصلنا به، قررنا أن نؤكد أمام الرأي العام الوطني أننا لسنا ضد المصالحة الاقتصادية في بلادنا لندعم خزينتنا ولنرد الثقة لهذه الشريحة التي خرجت عن الجادة، ولكن الطريقة التي نزل بها أو التي جاءت به الحكومة بهذا التعديل لا ينطبق تماما مع توجهاتنا.

وبالتالي، نود، ونقولها مرة أخرى، ونحن صرحاء، أننا ضد هذا التعديل في الصيغة التي جاءت به الحكومة، آمليين أن يتم سحبه، كما جاء على لسان أحد الزملاء، من طرف الحكومة تجاوبا مع هذه الشريحة الكبيرة من فرق المعارضة التي لا يمكن إقصاؤها في نطاق المشاركة والتشارك بالنسبة لكافة القضايا الكبرى في المغرب الآن، وهذا هو التنزيل الصحيح له، والرجوع إلى الصواب فضيلة، ليس هذا من تحقير أو تنقيص للحكومة، ولكن في فتح النقاش في آخر برهة، أردنا من الحكومة أن تعي هذا الخطاب، وأن تعمل على إدراجه إما في تعديل قانون 1959 المتعلق بالصرف ومخالفة الصرف أو ظهير 1949 الذي يتكلم كذلك عن الزجر وعن المخالفات، إذ ليس بإمكاننا أن نواجه أولئك الذين الآن يؤدون جميع المبالغ المترتبة عنهم من قبل تحويل الأموال إما للتطبيق أو لدراسة أنبائهم، ويؤدون إلى خزينة الدولة، أو أولئك اللذين ضبطوا في نقط العبور وأدوا الغرامات وأحيلوا على المحاكم، إذن أسوة وتكافؤ الفرص علينا أن نعي ذلك وأن نتناقش حول هذا الموضوع ليحصل عليه توافق.

وبالتالي، عليكم أن تسجلوا الآن، واليوم قبل الغد، أننا لسنا ضد

منطقيين.. الله يخليك ما اعطيتكش الكلمة، لا أقبل بهذا الكلام لأنه كلام زائد، لا أقبل بهذا الكلام السيد الرئيس، السيد الرئيس ما اعطيتكش الكلمة، كنتمتي أنك تلتزم وتمشيو للأمام لأن هاذ النوع من الكلام أظن يחדش المجلس، لا يחדش الأشخاص.

الله يخليكم أعطي الكلمة للفريق المؤيد لاقتراح السيد الوزير، الله يخليك السيد الرئيس، ما اعطيتكش الكلمة، الله يخليك، الكلمة للفريق المؤيد للاقتراح، احنا أمام... استمعنا بإمعان إلى ثلاث فرق معارضة، الله يخليكم القانون يقول فريق معارض وفريق مؤيد، أرجوك الرجوع وأنت من أصحاب القانون ومن رجالات القانون، الرجوع إلى قراءة المادة 141 من القانون الداخلي.

إذن، أعطي الكلمة للفريق المؤيد.

### المستشار السيد لحبيب لعلج:

شكرا السيد الرئيس.

نود المساهمة في هذا الحوار الجاد الذي أسجل كأول نقطة أنه إجماع الجميع على أهميته وعلى أنه تدبير محكم وجاء في توقيت معين، جاءت فيه حكومة جديدة وشمولية وحزب جديد لهذه الحكومة الذي راعى ما عاشه الشارع العربي في الفترة الأخيرة وما عرفته الدول العربية والمحيط العربي برمته، وجاء لمصالحة وطنية واقتصادية جريئة.

التوقيت والجدال الدستوري في الموضوع، أقول لنا سوايق ولعل التعديلات التي جاءت بها الحكومة وكذلك مختلف الفرق خلال هذه الدورة أنه تسمح لنا بإدخال وإحجام تعديل من هذا المستوى، ولعل التعديل الذي عرفته الحكومة ديال الحكومات السابقة مثلا في ظل الدستور السابق، والذي المادة 42 ديالو كنتشبهه المادة 49 ديال الدستور الحالي، والذي شملت الموضوع ديال السكن الاقتصادي ديال 140 ألف درهم، والذي حول قطاعا هاما ديال السكن ولكن اللي شملو هاذ التعديل، التعديل الذي عرف حول البورصة، التعديل حول على الدار البيضاء (finances). هذه كلها تعديلات التي جاءت ما بين الدوريتين، والتي كرسست مجهود الحكومة ومجهود البرلمان في تطوير وإعداد التوجه ديال الميزانية.

اليوم على كل حال هذا الإجراء واللي كتمناو أنه مستقبلا يصاحبه إجراءات شجاعة من هذا القبيل، بما أنه درنا المصالحة السياسية، كتكون المصالحة الاقتصادية المغربية ما بين... وكانت هناك السنة الماضية واحد الإجراء ديال الإعفاء من الغرامات، وهذه السنة كين هاذ الإصلاح الذي ما يمكنناش اليوم إذا ما طبقناش اليوم ما يمكنناش لنا نطبقوه ساعة أخرى، اعلاش؟ لأنه ابسيكولوجيا الناس غادي ينتظروا أنه هاذ العام يزيدوا يخرجوا الفلوس باش العام الجاي يستفدوا، فلهدا إما غادي نطبقوه دابا إما ما غاديش نطبقوه، لأن إجراء بهذا المستوى ما كيمكنكش تعطي لو الوقت

أدى تدريجيا إلى خلق مناخ دفع بعدة أموال إلى الهروب.

طبعاً، وحتى لا نظلم الرجل، فهاذ الإشكالية ديال تهريب الأموال ما هياش وليدة هاذ السنيتين، هي إشكالية قديمة، وحسب ما قرأناه وسمعناه في التقارير وفي المنابر الإعلامية فإن المشكل ديال هروب الأموال من المغرب هو مشكل قديم، ولكنه تفاقم مع هذه الحكومة، تفاقم إلى درجة أن الناس، وقد سبق للإخوان في الفريق الاتحاد الدستوري ومازال عندنا المناكرة في إحدى الإحاطات علما اللي تعودنا كنديروها في جلسات يوم الثلاثاء، أن طرح سؤال كان وجيه وقتئذ، وجيه هو ما السر في هذا العدد الكبير من الصناديق الحديدية، من (les coffres forts).

### السيد رئيس الجلسة:

إلى اسمحتو، السيد الرئيس، الله يخليكم، اختصروا راه خرجنا على القانون، اختصروا راه التصويت ما كنفتحوش فيه النقاش على عواهنه، المادة 242 كتعطي لفريق معارض ولفريق مؤيد، ثم نمر إلى التصويت، لأن إلى فتحنا هاذ النقاش غادي نخالفو جميع البرامج المصادق عليها، وغادي نخرجو على...

الله يخليكم، أستسمح، وأرجو من الإخوان طبقا للمادة 241 أن نمر إلى التصويت، إلى البت في الموضوع، استمعنا إلى فريق مؤيد وفريق معارض، وفتحنا المجال... إلى اسمحتو نعطي الكلمة للحكومة ونمر مباشرة إلى البت في الموضوع، ما يمكنناش نفتحو نقاش لأنه ملزمين بأجندة، عندنا اليوم واحد الأجندة خصنا نتجاوبو معها ما أمكن، إلى اسمحتو نعطيو للحكومة ونمر إلى البت في الموضوع.

الله يخليكم، غير شوف، فرق المعارضة، اسمح لي ما اعطيتكش الكلمة أولا، ثانيا كتعلم أن هاذ الكلام ديالك ما يتسجلش، لأنه فرق المعارضة مجتمعة لها تصور موحد، ونحن نؤيد هذا ونسانده، والتدخلات ديالها متكاملة تكمل بعضها البعض، وأرجو ألا يسجل كلام السيد المستشار المحترم.

ونمر إلى إعطاء الكلمة للسيد الوزير، ثم نمر إلى البت في التصويت. نعطيو للحكومة، فريق معارض وفريق مؤيد، فريق مؤيد هي الحكومة، هي اللي قدمت التعديل، الله يخليك خليونا نربحو الوقت، راه كان بودنا أننا نكلو قبل الثالثة باش نمشيو للتصويت في اللجان، فإذا به هاذ الحرية المطلقة، هذا تساهل في تطبيق القانون، الله يخليك هذا تساهل في تطبيق القانون كيجرنا إلى ضياع الوقت.

طبقا للقانون الداخلي أعطي الكلمة لفريق مؤيد هي الحكومة.

الله يخليك ما كاينش نقطة نظام السي بنشاش، الله يخليكم، الله يخليكم، أرجوكم أن نستمر في النقاش، ونزج الوقت لأنه هذه أطروحات شكلية، شكلية، شكلية.

أرجو أن تقرأ المادة 241 من القانون الداخلي للمجلس، باش انكونو

وإذا دفعتم بالفصل 49 من الدستور كان يمكن أيضا في نفس الموازنة أن ندفع أيضا بالفصل 49 من الدستور حين جاءت هناك تعديلات غير منطبقة للتوجهات الاقتصادية العامة التي تم تداولها في المجلس الوزاري، ولكن لم فعل ذلك لأننا نعتبر أن هذا دستوري، أنه مشروع قانون المالية في إطار المناقشة يمكن الحكومة توجب تعديلات في إطار هاذ المناقشة العامة.

فهذا هو وقته، وهذا هو مضمونه، وهذه هي الطريقة ديال التعامل بها دابا غير كيف يعني... ما كانتش، السيد المستشار، هذا ليس في غفلة عن الهيئات السياسية ولا في جناح الظلام، إلى كنتم ضد هذه الصيغة قولوا لنا راه كان في اللجنة قولوا لنا الصيغة اللي غادي نديرو فيها في إطار التعامل الإيجابي، فهذا يعني الافتتاح والتعامل الإيجابي ديال المؤسساتين، الحكومة والبرلمان، تيصحو يكون بناء، وهذا من بين القضايا إلى كانت هناك قناعة يعني اللي كنعزز الثقة، وإلى ما كانتش هاذ الثقة ونعطيو الإشارات في كل المجالات، لأن فوق ذا وذاك وفوق السياسة والتسييس هناك، وكما جاء في تدخلاتكم المحترمة، هناك المصالح ديال البلاد، كيفاش أنها تثبتوها ونرشدوها ونخضبو من بعد الأشياء الأخرى، ممكن أن يكون فيها يعني هناك عدم...

ولهذا، نحن مؤمنون بهذا التعديل، مؤمنون به أشد الإيمان، ومؤمنون أن الاقتصاد الوطني، وراه جا في التدخلات ديال المستشارين، لأن هذي المستشار ما شي بحنكة السيد المستشار المحترم، هذي راه كانت لسنوات، وما شي فقط المغاربة اللي كيديروا هاذ العملية ديال التهريب أو هروب، وما تنبغيش هذا خطأ يعني مع مكتب الصرف.

وأجيب على نقطة مهمة لأنها تسجلت ونعاود نأكد عليها، هذه ليست أموال مهربة، هذه أموال ديال ناس مواطنين مغاربة دياهم، ما شي مبيضة لأنها غادي تحي في مسالك رسمية (des circuits officiels)، من بنك إلى بنك، وهاذوك اللي داروها في اسبانيا وفرنسا راه حتى هما عندهم المراقبة ديال المؤسسات الدولية والبنك المركزي، غادي يكون مضبوط حتى لا يتم الخلط وحتى لا يتم نسف هذا الإجراء غادي تكون الأمور مضبوطة لمواطنين - كما قلت - مغاربة قاطنين بالمغرب، واللي ربما في سنة من السنوات لأسباب متعددة، تيمكن أنهم يكونوا غلطوا، كفتنحو لهم المجال باش يستفيدوا هم ويستفيد أبناؤهم ويستفيد الاقتصاد الوطني وتستفيد ميزانية الدولة.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

أعرض التعديل الذي تقدمت به الحكومة للتصويت:

الموافقون = 56؛

باش تديرو، بالعكس أنه كنديرو خصك تطبقو، إلى ما درتيش وما طبقتيش، ما يمكنلكش تديرو ساعة أخرى.

لنعترف أن الميزانية ديالنا في حاجة إلى مداخيل، لنعترف أنه هذا التصالح سيجذب عملة صعبة، ستمكننا من تحفيز الاستثمار ودعم الأبنك لتمويل الاستثمار، كذلك أقول بما أنه الحمد لله الجلسة، وهي سيدة نفسها، أجمعت على نبل وعلى أهمية هذا المشروع، هذا الاقتراح، نخرجو بتعديل توافقي ونخرجوه للوجود، لأن كنعقول لكم ونكرر لكم إذا ما خرجنا هاش دابا ما يمكنكش نخرجوه ساعة أخرى.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

نمر إلى عملية البت، ما يمكنكش نفتحو نقاش عام في التعديل المعين، لا الله يخليكم، الموضوع تم تداوله على مستوى اللجنة باستفاضة كبيرة. إذن، احنا غادي نمرؤ الآن نعطيو الكلمة للحكومة وندوزو للبت في المشروع، لا ما يمكنكش، لا يمكن فتح نقاش عام في هذا، الكلمة للحكومة الله يخليكم، هناك فريق معارض وفريق مؤيد ونمرؤ إلى التصويت، القانون يقول فريق مؤيد وفريق معارض، احنا كنععتبرو أن التدخل ديال 4 ديال التدخلات ديال المعارضة مكاملة لبعضها البعض ونمرؤ إلى التصويت.

رأي الأغلبية راه رأي الحكومة، وسبق للأغلبية أن عبرت عن تأييدها للموضوع آ الأستاذ.

إذن، أعطي الكلمة للحكومة ثم نمرؤ إلى التصويت، لا أرجوك يا أستاذ الله يخليكم، ما نضيعوش الوقت.

**السيد وزير الاقتصاد والمالية:**

شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس،

ما ابغيناش طبعنا نفتحو النقاش، لأن النقاش فعلا فتح في اللجنة، ولكن في اللجنة أيضا كان هناك رد وملي عاود ثاني ثارت نفس النقط غادي ندير نفس الرد.

أولا، هذا تعديل ديال الحكومة، ما شي تعدي ديال وزير باش انكونو صرحاء، طبعنا كان هناك اشتغال.

ثانيا، التوقيت، وسبق للسيد المستشار أن ذكر هذا من نوع التعديلات القانونية اللي ما خصهاش تطول ويكون فيها حوار، لأنه ملي تيكون حوار تيكون التواء وتيتلواو على ذاك القانون باش كيخرقوه، خصو يكون...

ثالثا، الأخ المستشار المحترم، ولست رجل قانون، ولكن إلى ابغينا نقولو من الناحية القانونية والدستورية هذا إجراء سليم جاء في إطار التعديلات الممنوحة للحكومة، كما أن هناك تعديلات تأتي من طرف الفرق البرلمانية،

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

باش نسهلو المأمورية على الرئيس، نسهلو المأمورية عليك ولكن خص يتسجل عليك، السيد الرئيس، أنك صراحة، خصو يتسجل عليك هاذ الشئ، أنك من قبل حيدت جوج من ذاك العدد اللي كان، خصها تسجل عليك، وأنك خصك تكون ديمقراطي واسمح لي، والآن غادي نسهلو عليك باش تعاود تحسب من جديد، ولكن اقبالية كنت تسهل المأمورية وتمشي في ذاك الشئ اللي كنا غادين عليه، ها الإخوان دابا الحمد لله دخلوا، فاعمل ما شئت.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

السي التويزي، تفضل.

**المستشار السيد أحمد التويزي:**

شوف، السيد الرئيس، الله يكون في عونك، الله يجازيك بخير ياك. أولا باش ما تتعطوشن تطبيق النظام الداخلي بحذافره، خص تطبق النظام الداخلي، ارحيتي النظام الداخلي أصبح البرلمان ابحال السوق، الهرج والمرج، اعلاش ما طبقتيش النظام الداخلي منذ البداية؟ احنا فيما يخص ذاك الشئ اللي قال الرئيس متفقين، نعدو كل خطرة نحسبو، اللي ابغي يقعد يقعد في الكرسي، نحسبو كل خطرة.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

الموافقون على التعديل المقدم من طرف الحكومة:

الموافقون = 56؛

المعارضون = 80؛

المتنعون = 7.

رفض التعديل بالأرقام التي سمعتم.

ورد تعديل من فرق المعارضة، يرمي إلى إضافة المادة 4 مكرر مرتين، التعديل رقم 61. الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل رقم 61، تفضلوا.. التعديل رقم 61 لفرق المعارضة.

**المستشار السيد أحمد التويزي:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ المادة 4 مكرر مرتين هي المراد منها هو أن نغير الفصل 14 من قانون المالية لسنة 2013، وفقا لما يلي:

أولا، يفرض ابتداء من فاتح يناير 2014 رسم خاص على بيع الرمال الطبيعية غير ملزمة لاستثمارات لإنتاجها؛

ثانيا، يحدد سعر الرسم المذكور كما يلي: 50 درهم للمتر مكعب يطبق على رمال الكثبان الساحلية والداخلية ورمال الوديان.

المعارضون = 95؛

المتنعون = لا أحد.

أنا ألتمس من السيد الأمين، أرجو من السادة المستشارين الرجوع إلى أماكنهم كي نستطيع القيام بالإحصاء أو بالعد، لا بد أن نستمع لأن هذا لا يمكن أن نستمع للجميع، الجميع يتكلم ولا يمكن أن نستمع للجميع بهذه الطريقة، إذن لا بد من فتح نقاش، وفتح نقاش لأنه ما كنسمعوش، صحيح بزاف ما كنسمعوش، لا بد نستمو، نعطيو الكلمة مع النص باش نشوفو أشنو هو المقترح.

الأستاذ المعطي بنقدور، تفضل.

**المستشار السيد المعطي بنقدور:**

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

احنا، السيد الرئيس، ما كنبطوش شي حاجة اللي مستحيلة، احنا في قاعة محترمة دستوريا، في جلسة دستورية، نزيد العد، ليس بعيب، ما طلبناش شي حاجة مستحيلة، الله يخليكم إلى ما سيروا معنا وسمعوا لنا شي اشوية، حسبونا وحسبوا، مالنا أشنو طلبنا؟ طلبنا شي حاجة مستحيلة... السيد الأمين.

**السيد رئيس الجلسة:**

سنستمع أيضا، استمعنا إلى رأي الأغلبية سنستمع إلى رأي المعارضة، تفضل الأستاذ العلمي.

**المستشار السيد محمد علي:**

السيد الرئيس،

احنا، السيد الرئيس، التدخل ديالنا، تتدخل من أجل مساعدة الرئاسة، لماذا؟ لأنه قبل قليل كان مجموعة من السيدات والسادة المستشارين قد انصرفوا لبضع دقائق، إما من أجل تناول واحد الوجبة خفيفة ديال الغذاء أو لأداء الصلاة.

**السيد رئيس الجلسة:**

اختصر السيد الرئيس، هاذ الشئ معروف.

**المستشار السيد محمد علي:**

القاعة كانت غايبة، 2 ديال الامتناع، نزلت جوج من العدد ديال الرفض، حتى دابا سيرا على نفس المنهاج كطالبو الاحتفاظ بنفس العدد، مع إزالة 5 المتنعين.

**السيد رئيس الجلسة:**

الأستاذ الراضي، تفضل.

السيد وتمشي لو البنكة وتتجز لو، تيكونوا عندو شيكات، هاذ الشيكات اللي كيكون عايطيم ملي تيدخلوا ما تيلقاوش الفلوس، هاذ السيد تتعرض إما يمكن لو كاع مثلا إلى كان مخلصني يمكن شي حد يديه يمشي للمحكمة، وإلى امشي للمحكمة اتنا عارفين أنه تيفقد واحد المصادقية حتى عند ذاك الكليان مثلا اللي اعطاه الشيك.

ثاني حاجة، السيد الرئيس، هاذ المشكل هذا يمكن لي نقول لك استشعرو رئيس الحكومة، استشعرو رئيس الحكومة، وهنا ترجع ونعاود نأكد قبيلة راه السيد الوزير قال لك آودي راه خص تكون الثقة، الثقة فين خصها تكون؟ وهذا هو الخطر، الثقة خص تكون في الالتزامات، ملي السيد رئيس الحكومة استشعر هاذ الخطر، تكلم أمام الرأي العام الوطني في التلفزيون، تكلم في هاذ القبة المحترمة وطلب من السي الأزمي قال لو الله يخليك هاذ الحجز ما يكونش لأن راه فيه مشكل.

إذن احنا أشنو طلبنا باش نكونو موضوعيين، أنه البنكة تخبر الزبون ديالها، شهر البنكة تخبر الزبون ديالها شهر، ومن بعد يديروا المسطرة. أما بالنسبة للمديونية ديال السقي، كانت الفيضانات، كانت، السيد الرئيس، كانت الفيضانات، هاذ الفيضانات خللات الناس ما يخلصوش، وعندهم متأخرات، اطلبنا هاذ الناس هاذو على هاذ الناس هاذو اللي عندهم التأخيرات ديال الماء ديال السقي باش تعفي الحكومة هاذ الناس باش يعاودوا يتمو عاود ثاني يشموا واحد الأوكسجين ويعاودو يخدموا في قطاع اللي تخدموا ألا وهو القطاع الفلاحي، ومازال تتعاود نأكد، مصر راه تتعطي الماء فابور، مصر وبعض الدول تعطيو الماء فابور، والحكومة وهاذ الماء هذا راه كيزيد واحد التكلفة كبيرة على الفلاح، ولهذا ما زال تتعاودو نطلبو من الحكومة أنه تدير دراسة في هاذ الموضوع. شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الحكومة، موقف الحكومة من هاذ التعديل

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

هاذ المادة فيها جوج ديال التعديلات، الأول يتعلق بإدخال واحد المدة من أجل الإشعار، بطبيعة الحال القوانين الحالية توفر مدة شهرين وعشرة أيام للملزم لأداء ما بدمته، توفر مدة شهرين بعد الإخبار بإعلام الضريبة عن طريق البريد، وتوفر مدة إضافية تبلغ 10 أيام بعد توصل الملزم بآخر إشعار بدون صوائر.

فيما يتعلق بالشق الثاني من المادة، يتعلق الأمر بإعفاء من الديون وبالتالي تقليص الموارد المتوفرة للموارد المتوفرة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي، وبالتالي تعطيل مجموعة من الأمور التي تقوم بها هذه...

علاش هاذ التعديل؟ لأن الرسم الذي أحدث في إطار الفصل 14 من قانون المالية لسنة 2013، يعتبر رسما غير عادل، وترتبت عنه انعكاسات سلبية على قطاع البناء والأشغال العمومية من جهة.

ومن جهة أخرى، إن إنتاج رمال الجرف والتفتيت تتطلب استثمارات ضخمة، لأن خص يكون عندك (le concasseur)، واحد العدد ديال الاستثمارات باش يمكن تهرس باش يمكن تبيع، وبالتالي ماشي اجمال اللي كيزو غير محطوط، كيدر غير الكروة وكاميو، وبالتالي ما كاينش العدالة فيما يخص تطبيق هاذ الرسم اللي كان في الفصل 14 من قانون المالية لسنة ديال 2013.

وبالتالي، ابغينا نعيدو هاذك الفصل ونديرو غير هذا ديال الكنبان الرملية، ونخيلو هاذ الناس اللي كيستثمروا في التكسير وكذا، باش نخيلوهم يستثمروا في هاذ الموضوع، باش نعدو اشوية على محاربة البيئة. إذن، قلنا رمال الكنبان والوديان ما كتسلمش استثمارات، ذاك اللي كيز مثلا في القنيطرة ولا في جنب البحر، ما كين لا استثار ولا هم يحزنون، كيجي الكاميو والطراكن وكيعمر. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

من شأن هذا التعديل أن يقلص الوعاء الذي يخضع له هذا الرسم، وبالتالي أن يقلص موارده، والحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77 من الدستور وتمر.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة تتعلق بتحصيل الديون العمومية، التعديل رقم 62، الكلمة للفرق المعارضة.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد الرئيس،

بخصوص هذا التعديل المقدم من طرف المعارضة، طالبنا عدم الحجز من المنبع بخصوص... وكذلك إعفاء الفلاح من مديونة ماء السقي، كين جوج الحوايج لأن في المادة 101.

السيد الرئيس،

الحجز من المنبع له تبعات، هاذ التبعات يمكن من بعد ما تمشي مثلا الوزارة ديال الضرائب أو من مسؤولية عن هاذ الحجز، تمشي لواحد

**السيد رئيس الجلسة:**

الإخوة المستشارين المحترمين، الهدوء نرجو شوية الهدوء، تفضل السيد الوزير.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

قلت إعفاء من الديون، وبالتالي تقليص الموارد المتوفرة للمكاتب الجهوية للاستثمار، هذه المكاتب التي تستفيد من دفعات من الميزانية العامة، وبالتالي رفع النفقات على الميزانية العامة، الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن الفصل 77.

نمر إلى المادة 5، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 64، الكلمة للمعارضة.

**المستشار السيد العربي الحبشي:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل المقترح من طرف فرق المعارضة وهو يتعلق بالمادة 5 في شقها المتعلق بمنحة التاكسير ومنحة تجديد المركبات المخصصة لخدمات النقل العمومي الجماعي للمسافرين عبر الطريق.

التعديل المقترح: "تحدث خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2014 إلى 31 ديسمبر 2015 (وليس 31 ديسمبر 2016) منحة تاكسير ومنحة تجديد المركبات المخصصة لخدمات النقل العمومي الجماعي للمسافرين عبر الطرق.

تحول منحة التاكسير والتجديد، إضافة كلمة والتجديد للمقاولات... إلى آخره.

كذلك ينبغي أن تستجيب المركبات المعنية بهذه العملية للشروط المتعلقة بالعمر والملكية والاستعمال، والمحددة بنص تنظيمي.

يحدد المبلغ الأقصى لمنحة التاكسير والتجديد في 300 ألف درهم لمركبة واحدة، 150 ألف درهم عن تاكسير وتجديد كل مركبة إضافية في حدود ثلاث مركبات.

تحدث لجنة تأهيل خدمات النقل العمومي الجماعي للمسافرين عبر الطرق، تتألف هذه اللجنة من ممثلين عن قطاع النقل وقطاع الداخلية وممثل واحد عن كل هيئة محنية مصنفة ضمن الهيئات الأكثر تمثيلية.

الهدف من تقديم المعارضة لهذا التعديل مرهونة بالتجديد لتحقيق هدفين في آن واحد، إن تجديد حظيرة المركبات المخصصة لخدمات النقل العمومي سيساهم في الرفع من جودة الخدمات لتستجيب لحاجيات المواطنين في جميع مناطق البلاد من حيث شروط السلامة والأمن، الحفاظ على وضعية مئات العمال المشتغلين في القطاع، والذين سيجدون

أنفسهم بدون عمل بعد التاكسير غير المرهون بالتجديد. الحكومة فكرت في أصحاب الناقلات دون أن تفكر في المهن المرتبطة بالنقل، كما أن التاكسير فقط دون التعويض سيفسح المجال لوسائل النقل السرية التي غالبا ما يكون لها علاقة مباشرة بارتفاع حوادث السير.

الهدف الثاني من التعديل هو حصر مدة هذه العملية في سنة واحدة، نعتقدا كافية لتجديد حظيرة المركبات المخصصة لخدمات النقل العمومي ومنع أي حافلة غير مستوفية للشروط التقنية من حمل الركاب تحت طائلة القانون.

الهدف الثالث، منحة التاكسير والتجديد لا ينبغي أن تتجاوز 30 مليون سنتيم و15 مليون عند تاكسير وتجديد كل مركبة إضافية في حدود ثلاث مركبات على اعتبار أن هذا الإصلاح ذو أهمية، غير أن التكلفة يجب أن تكون معقولة.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار المحترم.

الكلمة لكم السيد الوزير.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

الحكومة اقترحت منحتين مختلفتين، منحة للتاكسير من أجل الحجب النهائي والتاكسير النهائي لـ 700 عربة التي تشكل خطرا على صحة المواطنين، ومن جهة أخرى عدد أكبر من هذا فيما يتعلق بتجديد مجموعة من العربات، هذا الشق الأول. بالتالي، كأمين واحد التقسيم موضوعي وفرز موضوعي بين منحة التاكسير والتجديد.

المسألة الثانية فيما يتعلق بكون أن هاذ الاقتراح ديال أن هاذ الإجراء يقتصر على سنة واحدة عوض 3 سنوات هذي الأولى، وثانيا الرفع ديال المنحة ديال التاكسير ديال الثانية والثالثة من 100 ألف إلى 150 ألف، سنة واحد عوض 3 ديال السنوات هذا يعني معناه الزيادة في النفقات ديال السنة، لأن التقسيم على ثلاثة ديال السنوات باش البرنامج يتم استخدام المجهود العمومي على 3 ديال السنوات، الرفع من 100 ألف لـ 150 ألف كذلك فيه زيادة في النقطة، ولذلك الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77 من الدستور، ونمر. إذن، أعرض المادة 5 للتصويت:

الموافقون = 56.

المعارضون = 80.

المتنعون؟ واش نفس العدد؟

الأستاذ السعداوي تفضل، واش نفس العدد؟ خذوا الكلمة السيد

المنحة في ظل اشتداد الأزمة إلى حين أن تقدم الحكومة تصورا شاملا وشموليا لإصلاح وتأهيل هذا القطاع.  
شكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.  
هناك إضافة؟ تفضل... موقف الحكومة، موقف الحكومة، موقف الحكومة من هذا التعديل.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

تعديل غير مقبول.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن غير مقبول، نمر إلى التصويت:  
الموافقون = 56؛  
المعارضون: 87؛  
المتنعون = لا أحد.

أعرض المادة السادسة للتصويت: 87، 56، لا أحد.

أعرض المادة السادسة للتصويت:

الموافقون؟ نفس العدد، نفس العدد، نفس العدد.

المادة السابعة، ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 66 لفرق المعارضة.

#### المستشار السيد إبراهيم بنديدي:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل المقترح من طرف المعارضة، يجب حذف مقتضيات المادة 7 من المشروع.

والتعليق لهذا التعديل، هو إعطاء منحة من أجل تأهيل النقل العمومي الجماعي للمسافرين، نعتبره كذلك ريعا مقنعا.  
وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل غير مقبول.

#### السيد رئيس الجلسة:

التعديل مرفوض من طرف الحكومة.

إذن الموافقون؟ نفس العدد، نفس العدد.

المستشار باش نسعمو الاقتراح.

#### المستشار السيد إدريس الراضي:

السيد الرئيس،

خص يكون واحد الفريق محترم من الأغلبية اللي ينوض يتكلم باسم الأغلبية باش ما نرجعوش لذك الشي اللي من قبل كنا فيه، وينوض ياخذ الكلمة إلى كان بعد ما تتضرو على نفس العدد، خذ الكلمة.

#### السيد رئيس الجلسة:

الأستاذ السعداوي تفضل، السي المعطي تفضل... الأستاذ السعداوي لك الكلمة، ابغينا نسعمو الرأي ديال الناس، لك الكلمة.

إذن الموافقون = 56؛

المعارضون = 80.

المتنعون؟

إذن الموافقون = 56؛

المعارضون = 87؛

المتنعون = لا أحد.

نمر إلى المادة 6، ورد بشأنها تعديلان، الأول من فرق الأغلبية والثاني من فرق المعارضة.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق الأغلبية لتقديم التعديل رقم 7، فرق الأغلبية.

#### المستشار السيد توفيق كميل:

كنسحبوه السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

يسحب التعديل.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فرق المعارضة لتقديم التعديل رقم 65.

#### المستشار السيد شيخ احمدو ادبدا:

فيما يخص هذا التعديل... أنا كنتكلم باسم المعارضة، لاش تتدخل.

شكرا السيد الرئيس.

نحن نطالب في هذا التعديل بحذف المادة 6 المتعلقة بقيمة التنازل عن مآذونيات النقل العمومي.

التعليق ديال هذا التعديل: نحن نقترح في فرق المعارضة بإلغاء هذه المنحة، إذ ليس من شأن أعمالها محاربة الطبيعة الربعية للمآذونيات، كما أن ليس من المنطق ومن المعقول ومن الصواب أن تعيد الدولة شراء امتيازات عمومية هي صاحبة الحق أصلا فيها.

وفي المقابل، نقترح فتح قطاع الاستثمار وفق دفتر تحملات، ومن جهة أخرى، فإننا نؤكد أن المالية العمومية غير قادرة على تحمل تكاليف هذه

وتشيمو مدى النجاعة ديالو، وإلى تبين لنا بأنه من خلال سنة من التجريب بأنه ناجح، ما فيها باس ذيك الساعة نعاودو ونمدو له سنة أخرى ولا أكثر. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد رئيس الفريق.  
الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

نفس الموقف، التعديل مرفوض.

#### السيد رئيس الجلسة:

التعديل مرفوض، أعرض التعديل للتصويت:  
الموافقون: نفس العدد؛  
إذن الموافقون = 87؛  
المعارضون = 56؛  
المتنعون = لا أحد.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.. أعرض المادة 8 للتصويت:

الموافقون: نفس العدد؛  
إذن المادة 8 نفس العدد.

المادة 9 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل الرقم 69، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل، الأستاذ أفرياط تفضل.

#### المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل يتعلق بالزيادة في نسبة حصيلية الضريبة على الشركات، والتعليل هو تماشيا مع مقتضيات الدستور، وفي أفق تفعيله لبناء لا مركزية قوية ومتجددة، فتترح الزيادة في موارد المجالس الجهوية لمواكبة الإصلاح المرتقب واعداد الأرضية للجهوية الموسعة، ومن شأن هذه الزيادة المساهمة في التمهيد لأعمال الجهوية الموسعة وتعزيز البناء المؤسساتي للتنمية.

#### السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للحكومة، التعديل رقم 69.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بإحداث نفقات، الرفع من نسبة النفقات، وبالتالي الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77، ونمر أعرض المادة 9 للتصويت:

أعرض المادة 7 للتصويت: الموافقون؟

المادة 7 بدون تعديل، بدون تعديل، كما وردت من اللجنة: الإجماع.  
المادة 8، ورد بشأنها تعديلان من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي تعديلات، الأول التعديل رقم 67.  
الكلمة لمقدمي التعديل... لا 66 داز، داز بنفس العدد، داز، داز، تصوت عليه بنفس العدد، الكلمة لشرح التعديل رقم 67.

#### المستشار السيد محمد علمي:

التعديل 67، السيد الرئيس، باسم فرق المعارضة، تقترح أن تحدث خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2014 إلى 31 دجنبر 2014 منحة لتجديد مركبات النقل الطرقي.  
التعليل، هدفنا من ذلك هو تقييم حكامه ونجاعة هذا الإجراء لمدة سنة واحدة فقط إلى حين اتضاح الرؤية وثبوت مدى نجاعة هذا الإجراء.  
وشكرا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا. الحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.  
التعديل مرفوض.

#### السيد رئيس الجلسة:

مرفوض، نمر إلى التصويت:

الموافقون: نفس العدد، نفس العدد.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الثاني، التعديل رقم 68، لا، احنا كنسجلو، كنسجلو، الله يخليك الله يخليك هذا شغل الرئاسة، هاذ الشئ انت جديد فيه، الله يخليك، كنتمنى عدم تسجيل هذا الكلام الزائد، كنتمنى عدم تسجيل كلام السيد المستشار المحترم، عندنا المصالح التقنية والمصالح الإدارية تتبع جميع المناقشات وجميع القرارات، إذن لهذا أطلب عدم تسجيل كلام السيد المستشار.

نمر إلى الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الثاني، التعديل رقم 68، تعديل فرق المعارضة رقم 68.

#### المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

هذا التعديل، السيد الرئيس، كيدخل في إطار الملاءمة، والتعديل المقترح يشمل المادة 8: تتحمل ميزانية مرفق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المسمى مديرية النقل عبر الطرق والسلامة الطرقي التابع للسلطة الحكومية المكلفة بالنقل تمويل المنح المحدثة بموجب هذه المادة إلى غاية 31 ديسمبر 2013 في حدود سقف سنوي يبلغ 330 مليون درهم.

يعني التعديل فيه اقتراح سنة واحدة باش نجربو هاذ الإجراء الجديد،

المادة 13 مكررة ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 71، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

#### المستشار السيد محمد الأنصاري:

هاذ التعديل يتعلق بالمادة 13 مكررة، وقد قمنا بهذا التعديل الذي يدخل في إطار احترام الالتزامات الدولية للمغرب بخصوص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويمكن الأسر من الحصول على الحد الأدنى من الماء الصالح للشرب لكي لا يلجؤوا إلى استعمال المياه التي لا تتوفر على الشروط الدنيا لحفظ الصحة، وبالتالي فقد اقترحنا إضافة فقرة تقول: دفع مساهمة للأسر المعوزة بالعالم القروي والحضري لتغطية مصاريف بطاقة استهلاك الماء في إطار اتفاق مع الجماعات الترابية المعنية، وتنظن إلى كنا نتكلم على المقاصة وإسعاف المعوزين تنظن هذا هو المكان الطبيعي، خص الحكومة دير واحد الالتفاته هنا، وما تدفعش بالفصل 77. شكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة السيد الوزير.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

بطبيعة الحال هناك برامج أخرى مهمة تدعم توفير الماء الصالح للشرب والكهرباء للعالم القروي، وبالتالي هذا التعديل فيه زيادة في النفقة في صندوق دعم التماسك الاجتماعي، لذلك فالحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

ابغيت غير نبه، السيد الرئيس، إلى اسمحتو، أن الحكومة كذلك تقدمت داخل اللجنة بتعديل على المادة 13 مكررة من أجل أن تضيف إلى الجانب الدائن ديالو حصيلة المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول وحصيلة المساهمة الاجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه.

وكذلك قدمت التعديل في المادة 36 جدول "أ" للملاءمة مع هذا التعديل، قد تم قبول ذلك في اللجنة، غير تذكر به، لأن شفتمو ما كاينش في التعديلات.

#### السيد رئيس الجلسة:

التعديل رقم؟

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

التعديل رقم 9 ديال الحكومة، تعديل المادة 13.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، التعديل رقم 9 ديال الحكومة.

الموافقون: نفس العدد.

المادة 10 لم يرد بشأنها تعديل:

الموافقون: الإجماع.

المادة 11 لم يرد بشأنها تعديل، الموافقون: الإجماع.

المادة 11 مكررة، لم يرد بشأنها تعديل الموافقون: الإجماع.

المادة 12 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 70،

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

#### المستشار السيد عبد اللطيف اسطنبولي:

شكرا السيد الرئيس.

هاد التعديل المقترح جاء من طرف فرق المعارضة بخصوص تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى صندوق مواكبة إصلاحات النقل الطرقي الحضري والرباط بين المدن، اللي ابغينا منو هو في هاذ التعديل أن يكون الوزير المكلف بالداخلية هو الأمر بقض موارده وصرف نفقاته بالنسبة للعمليات المتعلقة بالاستثمار والمواكبة الخاصة بالنقل الحضري بواسطة الحافلات والنقل بواسطة سيارات الأجرة ومن الدرجة الأولى والنقل بواسطة سيارات الأجرة من الدرجة الثانية، والنقل كذلك بواسطة الترامواي وبكل وسائل نقل جماعي كفيما كان نوعها.

التعليق، السيد الرئيس، هو تمويل العجز الهيكلي الحاصل في مجال النقل الحضري بالعديد من المدن والأقاليم عبر تحمل الدولة لجزء من المسؤولية.

وشكرا.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا للسيد الرئيس.

بطبيعة الحال تخصيص جزء من.. ولا سيما موارد متأتية من الرسم المفروض على التأمين من شأنه أن يقلص موارد الميزانية العامة، وبالتالي الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن، الفصل 77.

أعرض المادة 12 على التصويت.

الموافقون: نفس العدد.

المادة 12 مكررة، لم يرد بشأنها تعديل:

الموافقون: الإجماع.

المادة 13 بدون تعديل: الإجماع.

3: يلغى؛

4 و 5 و 6 لاشيء؛

7: المداخل المتأتية من الضريبة الداخلية على استهلاك المحروقات، مادامت أنواع المحروقات محل المقاصة؛

8: المداخل المتأتية من الضريبة على القيمة المضافة عند استيراد المحروقات، مادامت أنواع المحروقات محل المقاصة؛

9- المداخل المتأتية من الزيادات المفروضة برسم قانون المالية لسنة 2013 المادة 252 و 262 على السيارات عند التسجيل الأول بالمغرب وعلى الضريبة الخصوصية السنوية على العربات المستخدمة فيها البنزين، وعلى العربات ذات محرك كازوال.

11: المداخل المتأتية من الرسوم المطبقة على الشركات المصنعة للمشروبات الغازية وغير الغازية وعلى السكر الموجه للتصدير.

في الجانب المدين: المبالغ المدفوعة لفائدة ميزانية صندوق المقاصة لتغطية نفقات دعم المحروقات وغاز البوطان والفيول بأنواعه والسكر، المبالغ المدفوعة لفائدة ميزانية المكتب الوطني المهني للحبوب لتغطية نفقات دعم الدقيق الوطني للقمح اللين.

تبرير التعديل: تهدف هذه المادة إلى إدخال تعديل على الحساب المرصود لأموال خصوصية رقم 21.13.31 المسمى صندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية ليشمل جميع المواد المدعمة بما فيها المحروقات وغاز البوطان، وذلك من خلال تغيير إسمه إلى صندوق دعم الأسعار، جمع في الجانب الدائن لهذا الحساب كل المداخل الضريبية والجمركية المتأتية من استهلاك هذه المواد أو من الزيادة المطبقة على أسعار الضريبة على السيارات الفاخرة وعلى التسجيل والتبرير المفروض برسم قوانين المالية لسنة 2012 و 2013.

تسجيل الغلاف المخصص للمقاصة في الجانب المدين لهذا الحساب، عاود التحملات المشتركة في إطار إصلاح نظام المقاصة والرغبة في توضيح الجهود الحقيقي للدولة في دعم أسعار الوقود الممتاز والكازوال والفيول بأنواعه وغاز البوطان ومادتي السكر والدقيق الوطني للقمح اللين.

وفي توضيح تأثيره على عجز الميزانية والكلفة الحقيقية التي تمثلها اعتمادات نظام المقاصة في ميزانية الدولة، يندرج هذا الإجراء الذي سيمكن من تجميع كل المداخل المتأتية من الضرائب والرسوم المفروضة عند استيراد المواد المدعمة، بما فيها القرارات الوزارية المحدثة لاسترداد دعم مادة السكر المستعمل من بعض الشركات أو الموجه للتصدير، قرار الوزير المنتدب المكلف بالشؤون العامة تحت رقم 2.1 بتاريخ 14 فبراير 2011، وقرار استرداد الدعم من الشركات المصنعة للمشروبات الغازية وغير الغازية تحت رقم 2.7 بتاريخ 31 دجنبر 2008.

وسيمكن من إضفاء الشفافية على نظام المقاصة وتحديد الغلاف الفعلي الذي يتم رسده لنظام المقاصة، كما سيمكن في المستقبل من وضع التدابير

إذن الحكومة تدفع بالفصل 77، ونمر إلى التعديل المقدم من طرف الحكومة على المادة 13، الكلمة للحكومة.

### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

السيد الرئيس،

يتعلق الأمر بتصحيح الجانب الدائن من الحساب المسمى صندوق دعم التماسك الاجتماعي، بالإضافة إلى الجانب الدائن يعني إلى موارد هذا الحساب إضافة حصيلة المساهمة الاجتماعية للتضامن المترتبة على الأرباح والدخول وحصيلة المساهمة الاجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه، هذي جوج ديال المساهمات قائمة اليوم في المدونة العامة للضرائب، يتعلق الأمر فقط بإدراجها، عوض أن تكون في الميزانية العامة يتم إدراج هذه الموارد في صندوق دعم التماسك الاجتماعي، وعلى أساسه يتم تعديل المادة 36 والجدول "أ" في المادة 36 للملاءمة مع هذا التعديل، وقد تم تقديم هذا التعديل في اللجنة.

### السيد رئيس الجلسة:

إذن، أعرض تعديل الحكومة على التصويت:

الموافقون: الإجماع.

أعرض المادة 13 مكررة للتصويت:

الموافقون: الإجماع.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة تتعلق بصندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية، التعديل رقم 72 من فرق المعارضة.

### المستشار السيد مولاي الحسن طالب:

شكرا السيد الرئيس.

هذا التعديل حول صندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية.

التعديل المقترح: تغير على النحو التالي:

إبتداء من فاتح يناير 2014 أحكام المادة 52 من قانون المالية رقم 92.94 لسنة 1995، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.94.431 بتاريخ 28 رجب 1413 (31 ديسمبر 1994) كما تم تغييرها بالمادة رقم 31 من قانون المالية رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليوز إلى دجنبر 2000، وبالمادة 28 من قانون المالية رقم 55.00 للسنة المالية 2001، وبالمادة 44 من قانون المالية رقم 26.04 للسنة المالية 2005.

المادة 52-1: رغبة في التمكن من ضبط الحسابات المرتبطة بدعم أسعار بعض المواد الفلاحية والمحروقات، منها البنزين، الكازوال، الفيول بأنواعه وغاز البوطان، يحدث ابتداء من فاتح يناير 2014 حساب مرصد لأموال خصوصية يسمى صندوق دعم الأسعار.

2- يتضمن هذا الحساب في الجانب الدائن:

1: لاشيء؛

2: يلغى؛

التعليق: من شأن هذا الإجراء المساهمة على نطاق واسع في تعميم التغطية الصحية وتوسيعها إلى شرائح اجتماعية واسعة، حيث يستهدف حوالي مليون و500 ألف مواطن.

من شأن هذا الإجراء أيضا تحفيز التجار والحرفيين على الحصول على تغطية صحية تستجيب لمتطلبات تطوير الخدمات الصحية ونوعيتها. يمكن لهذا الصندوق أن يشكل نواة يسير موارد عدة تعاضديات، يتكون أعضاؤها من فئات تنشط في المهن الحرة.

تحدد نسبة المساهمة السنوية في 2400 درهم بالنسبة لكل منخرط، ما يعني أن الكلفة العمومية لهذه التغطية ستكون على الشكل التالي: 70 مليون درهم في السنة الأولى لتفعيل الصندوق لتغطية 10% من الفئات المستهدفة:

210 ملايين درهم في السنة الثانية لتغطية 30% من الفئات المستهدفة؛

350 مليون درهم في السنة الثالثة لتغطية 50% من الفئات المستهدفة.

420 في السنة الرابعة لتغطية 60% من الفئات المستهدفة و490 مليون درهم في السنة الخامسة لتغطية 70% من الفئات المستهدفة. شكرًا السيد الرئيس.

#### السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للحكومة، السيد الوزير تفضلوا.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرًا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بإحداث نفقة جديدة من خلال دعم هذا الصندوق بنسبة 20%، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

نمر إلى المادة 15، لم يرد بشأنها أي تعديل:

الموافقون: إجماع.

المادة 16 وردت بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 75، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل للشرح.

#### المستشار السيد عادل المعطي:

شكرًا للسيد الرئيس.

التعديل المقترح: حذف المادة، والتعليق هو هاذ التعديل يرمي إلى الإبقاء على الحساب المفروض الممنوحة لدول أجنبية نظرا لانسجامه مع السياسة الخارجية للمغرب اتجاه الدول الإفريقية جنوب الصحراء، هذا فضلا عن رمزيته في مجال التعاون السياسي والاقتصادي والثقافي المغربي الإفريقي.

الضرورة لاسترداد الدعم من الفئات التي لا تستحقه، من الفئات الغنية التي يفوق استهلاكها في الكهرباء مستوى يتم الاتفاق عليه، ومن الإدارات والمؤسسات والمقاولات العامة والجماعات المحلية التي تستفيد من استهلاك المحروقات والكهرباء.

وفضلا عن أن هذا التغيير في الحساب المرصد لدعم الأسعار ينسجم مع التدبير الميزانياتي الشفاف، فإنه يتوافق مع المبادئ التي تحكم تدبير الميزانية، والتي يبنى عليها منطق إحداث الحسابات الخصوصية، توجيه مداخيل معينة إلى فئات معينة، حيث أن قانون المالية يتضمن مداخيل متأتية من المواد المدعمة ويمكن توجيهها إلى فئات دعم نفس المواد.

وقد ارتأى المشروع في سنة 1995 إعمال هذا المبدأ بالنسبة للسكر والدقيق للمح للين، فلماذا لا يتم توسيع تدخلات هذا الصندوق إلى كل المواد محل المقاصة فلم يتبقى سوى المحروقات بكل أنواعها؟

هذا، بالإضافة إلى كون أي إصلاح الحكامة لنظام المقاصة سيكون تأثيره بارز في الميزانية العامة، حيث سيمكن من تخفيض المبالغ المدفوعة لفائدة ميزانية صندوق المقاصة المنصوص عليها في التحملات المشتركة لتغطية نفقات دعم المحروقات وغاز البوطان والفيول بأنواعه والسكر كذلك.

#### السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للحكومة.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرًا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بتحويل مجموعة من الموارد المخصصة للميزانية العامة إلى حساب خصوصي، وبالتالي هذا سيؤثر سلبا على موارد الميزانية العامة، لذلك الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77 من الدستور، ونمر إلى المادة 14، بدون تعديل لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة جديدة تحمل رقم 14 مكرر، التعديل رقم 73، الكلمة للمعارضة.

#### المستشار السيد مولاي الحسن طالب:

شكرًا السيد الرئيس.

التعديل حول إحداث صندوق لتعاضد المهني والحرفي، التعديل رقم 73 مادة إضافية 14 مكرر، إحداث صندوق لتعاضد المهني والحرفي.

يحدث صندوق للتغطية الصحية للتجار الصغار والمتوسطين والصناع التقليديين تحت اسم "صندوق التعاضد الحرفي"، تتكون موارد الصندوق من مساهمة الدولة في حدود 20%، مساهمة المستفيدين في حدود 80%، ويكون الوزير المكلف بالصناعة والتجارة هو الأمر بالصرف فيه.

الإدارة يلزم الحكومة بالوفاء، وتوقعا لإصدار قرار قضائي نهائي في الموضوع، لن تقبل من الحكومة التامل أو التسوية أو التعجيل في هذا الملف الذي يهم مواطنين مغاربة يطالبون بحقوقهم في الشغل، لذلك تقترح هذا التعديل لنأذن للحكومة بمخلق وحدات المناصب المالية خلال السنة، تحصينا للإدارة والتزاما بقرارات قضائية.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة، السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بإحداث مناصب جديدة وبالتالي تفقات جديدة، الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

السيد رئيس الجلسة:

نمر، أعرض المادة 21 للتصويت لم يرد بشأنها أي تعديل، تفضلوا السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

المادة 22 فيها تعديل دبال الحكومة، فتم قبوله في اللجنة.

السيد رئيس الجلسة:

إذن المادة 21.. تفضلوا السيد الرئيس.

المستشار السيد إدريس الراضي:

توضيح إلى اسمحتو، السيد الرئيس، غير بخصوص هاذ الفئة هذي، كان التزم السيد الوزير على أساس أنهم غادي يعطيهم الأولوية ضمن 30.000 منصب اللي كاينة دابا، وهاذ الشي اللي كان في اللجنة، والمحضر راه كاين وراه موثق الكلام. وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

أعرض المادة 21 للتصويت، لم يرد بشأنها أي تعديل:

الموافقون: الإجماع.

المادة 22 تعديل للحكومة.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

سبق للحكومة وأن تقدمت بتعديل في اللجنة، وتم اعتماده، وهو المتعلق بترشيح استعمال المناصب التي أصبحت شاغرة، بحيث مشروع قانون المالية 2014 في نسخته الأولى يلغي هذه المناصب التي تصيح شاغرة ولا يستثنى منها إلا المناصب التي أصبحت شاغرة لتسوية حالات

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الحكومة..

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

شكرا السيد الرئيس.

غير نذكر هاذ التعديل قد تم سحبه في اللجنة، غير للملاحظة.

السيد رئيس الجلسة:

إذن تم سحبه في اللجنة وأصبح غير ذي موضوع، إذن خطأ إداري، يمكن نعتبروه خطأ إداري نقل دون أن يؤخذ بعين الاعتبار السحب ديالو، أو تمت إعادة تقديمه.

المستشار السيد إدريس الراضي:

كان مسحوب.

السيد رئيس الجلسة:

سحب؟ إذن سحب.

أعرض المادة 16 للتصويت:

الموافقون: نفس العدد.

المادة 17 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة 18 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة 19 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

أعرض الباب الأول من الجزء الأول للتصويت:

الموافقون: نفس العدد.

المعارضون: نفس العدد.

المتنعون: لا أحد.

نفس العدد قلنا 87، 56.

الباب الثاني أحكام تتعلق بالتكاليف:

المادة 20، الموافقون: نفس العدد.

المادة 21 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 77،

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

المستشار السيد إدريس الراضي:

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل الكل تيعرف أنه الحكومة لم تف بالتزاماتها بتوظيف حملة الشواهد العليا -أي أصحاب المحضر ديال 20 يوليو- ولهذا كان السيد رئيس الحكومة كان واعد على أساس ملي يحكم القضاء غادي يكون هو يلتزم بذلك الشي اللي حكم به القضاء، إذن القضاء أنصف الأطر العليا المعنيين بالمرسوم الاستثنائي الذي مهم محضر 20 يوليو 2011، استمرار

"الصندوق الخاص بالطرق". إذن، يتضمن هذا الحساب الجانب الدائن مساهمات مختلفة إلى غير ذلك، "ل" نضيف 50% من حصيلته الرسم الخاص المفروض على الرمال المحدث بموجب المادة 14 من قانون المالية رقم 115.12 للسنة المالية 2013 والباقي بدون تغيير طبعاً.

التعليق: 30% المتبقية من أصل 80% المقترحة في النص الأصلي توجه لتمويل استثمار الدولة في النقل الحضري.

#### السيد رئيس الجلسة:

شكراً. السيد الوزير، موقف الحكومة من هذا التعديل رقم 80.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

هذا التعديل يقلص الموارد، وبالتالي الحكومة تدفع بالفصل 77 من الدستور.

#### السيد رئيس الجلسة:

الفصل 77 من الدستور، نمر إلى التصويت على المواد:

المادة 29، لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة 30، لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة 31، لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة 32، المادة 33، المادة 34 إذن الإجماع.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة جديدة تحمل رقم 34 مكرر ثلاث مرات، التعديل رقم 83.

أنا عندي هنا التعديل رقم 83، إذن وقع إغفال لشيء مادة من مواد، 82 فاش من مادة جا التعديل؟ أنا عندي 83 ما عنديش 82، لكم الكلمة لتوضيح الأمر لأن هنا ما عنديش، عندي التعديل رقم 83 يرمي إلى إضافة رقم 34 مكرر، المادة 34 مكرر.

#### المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

82 يتعلق بأحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة، الإذن في الاقتراض وإصدار أدوات ذاتية أخرى، المادة 37.

#### السيد رئيس الجلسة:

المادة 33، 34، 35، مازال 37 مازال ما وصلناهاش.

#### المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

انت تقزني 83، هذا التعديل رقم 82 هنا.

#### السيد رئيس الجلسة:

مازال مازال غادي نوصلو لأنه كين...

#### المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

إيوا قلت 83 انت.

إعادة الإدماج، بعد الإلحاق، بعد الاستيداع أو تنفيذ الأحكام القضائية. الحكومة أضافت تعديلاً جديداً وهو أن الإلغاء لا يشمل المناصب الخاصة بموظفي الوزارات المنصوص عليها في الفقرة الأخيرة من المادة 43 من قانون المالية رقم 8.96 المشار إليه أعلاه، وعلى المناصب المنصوص عليها في الفقرة الأخيرة من المادة 22 من قانون المالية رقم 48.09 المذكورة أعلاه، يتعلق الأمر أساساً بقطاعات الدفاع وقطاعات الأمن الوطني يعني تمكينها من استعمال هذه المناصب التي تصبح شاغرة خلال هذه السنة، هذا هو المضمون ديال هاذ التعديل.

#### السيد رئيس الجلسة:

والغاء ما تبقى من المناصب الشاغرة؟ أعطي الكلمة لفريق معارض وفريق مؤيد ونمر إلى التصويت على هذا التعديل الذي تقدمت به الحكومة في إطار المادة 22.

فريق معارض لهذا التعديل، هل هناك من معارض لهذا التعديل؟ ما فيش، إذن فريق مؤيد، أيضاً ما فيش.

المادة 22 جاب تعديل الحكومة للمادة 22، تفضل السيد الوزير.

#### السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:

هذه مادة أو تعديل تقدمت به الحكومة داخل اللجنة وكان حوله إجماع، لأن المشروع الأول يلغي المناصب التي تصبح شاغرة خلال السنة، بحيث لا يمكن للوزارات أن تستعملها.

التعديل الذي جاء به الحكومة أن تستثني بعض القطاعات الوزارية، وذكرت الأمن والدفاع الوطني أن تسمح لهذه الوزارات بأن تستعمل هذه المناصب، هذا هو اللي كين.

#### السيد رئيس الجلسة:

إذن أعرضه على التصويت: الإجماع.

المادة 23 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع.

المادة 24 دون تعديل: الإجماع.

المادة 25: الإجماع.

المادة 26: الإجماع.

المادة 27: الإجماع.

المادة 28: الإجماع.

ورد تعديل من فرق المعارضة يرمي إلى إضافة مادة جديدة تحمل رقم 28 مكرر، التعديل رقم 80، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل.

#### المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

شكراً السيد الرئيس.

التعديل يتعلق بتغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى

**السيد رئيس الجلسة:**

تراتبية أخرى هذا تعديل رقم... كمين ترابعية أخرى غير تبعوا معايا، هذا اقتراح يرمي إلى إضافة تعديل المادة 34 مكرر ثلاث مرات، التعديل رقم 83... الحكومة.

**المستشار السيد فؤاد قديري:**

شكرا السيد الرئيس.

التوجه إحداث صندوق للنهوض بالاستثمارات المنتجة الصناعية، يحدث صندوق للنهوض بالاستثمارات الصناعية المنتجة، تتكون موارد هذا الصندوق البالغة 8,5 مليار درهم اللي هي 20% من الدعم الخارجي للمغرب برسم 5 سنوات من الموارد العمومية أولا، ومن موارد التعاون الدولي، ويكون الوزير المكلف بالصناعة هو الأمر بالصرف.

تتمثل مهمة الصندوق في التدخل أولا للنهوض بالاستثمارات المنتجة من خلال المساهمة بنسبة تقل عن 50% في إحداث وإنجاز مشروع استثماري صناعي استراتيجي، ثم المساهمة في توسيع مشروع صناعي استراتيجي قائم، وأخيرا التدخل لإنقاذ مشروع صناعي استراتيجي متعثر.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا للسيد المستشار.

السيد الوزير، لكم الكلمة.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

يتعلق الأمر بإحداث نفقات جديدة، صحيح أن هناك موارد، ولكن هذه الموارد هي أصلا مخصصة داخل الميزانية إلى نفقات أخرى، وبالتالي هذه نفقات جديدة دون موارد جديدة، ندفع بالفصل 77 من الدستور.

**السيد رئيس الجلسة:**

الفصل 77.

المادة 35 لم يرد بشأنها أي تعديل: الإجماع

أعرض الباب الثاني من الجزء الأول للتصويت:

الموافقون: نفس العدد.

الباب الثالث أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة، المادة 36

وضمنها الجدول "أ". الكلمة للسيد الوزير.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

غير للتذكير، سابقا لما صادقنا على المادة 13 مكررة تقتضي هذه المادة

تغيير المادة 36 والمادة 36 الجدول "أ"، إذن الحكومة عندها تعديل في هذا

الباب، لما صادقنا على صندوق دعم التماسك الاجتماعي تقتضي هاذ...

شكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن نعتبر أن صادقنا عليه لأن صادقنا عليه ضمينا في المادة السابقة. إذن الموافقون على المادة 36 وضمنها الجدول "أ":  
الموافقون: نفس العدد.

المادة 37 ورد بشأنها تعديلان من فرق المعارضة، الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 82، الأستاذ عبد المالك أفرياط.

**المستشار السيد عبد المالك أفرياط:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل يتعلق بأحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة، الإذن في الاقتراض وإصدار أدوات مالية أخرى، الإضافة هي على الشكل التالي: وفقا للشروط المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الأولى من هذا القانون، الباقي بدون تغيير.

التعليل: الهدف من التعليل إلزام الحكومة بعدم تجاوز مبلغ الاقتراضات الداخلية موضوع الإذن البرلماني، وذلك تكريسا لدور السلطة التشريعية في القرار المالي للدولة تماشيا مع روح الدستور الجديد، وضمانا لعدم تجاوز المديونية لسقف 65% من الناتج الداخلي الخام لحاية لاستقلالية القرار المالي للبلاد.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

لكم الكلمة السيد الوزير.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

السيد الرئيس،

هاذ التعديل للملاءمة، فهو غير مقبول على غرار التعديل ديال المادة الأولى.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن، الحكومة ترفض التعديل، أعرضه على التصويت:

الموافقون: نفس العدد.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول، التعديل رقم 84، الكلمة لأحد السادة المستشارين.

**المستشار السيد عبد المالك أفرياط:**

التعديل هو على الشكل التالي: إضافة وفقا للشروط المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الأولى من هذا القانون.

التعليل هو نفس التعليل الذي قدمناه في التعديل السابق، وهو تكريسا لمقتضيات الدستور الجديد، وضمانا لعدم تجاوز المديونية لسقف 65% من الناتج الداخلي الخام للبلاد.

شكرا.

**السيد رئيس الجلسة:**

الكلمة للحكومة.

السيد الوزير، تفضلوا.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل غير مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

أعرضه على التصويت:

الموافقون: نفس العدد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 37 للتصويت، لم يرد بشأنها أي تعديل:

الموافقون: الإجماع.

المادة 38 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، التعديل رقم 85،

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل، المعارضة.

**المستشار السيد عبد المالك أفرياط:**

شكرا السيد الرئيس.

تقريبا نفس التعديل المقترح في المادتين السابقتين، ويتعلق الأمر بأن

يؤذن للحكومة وفقا للشروط المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة

الأولى، ثم إضافة في حدود المبلغ المقدر للمداخل المسجلة في الفصل

1.1.0.0.0.13.000 بالمادة 8500 الفقرة 21 من الميزانية العامة، حصيلة

"الاقتراضات الداخلية المتوسطة والطويلة الأجل".

التعليق هو نفس التعليق الذي قدمناه في المادتين السابقتين، والمتعلق

بإعمال مقتضيات وتكريس دور السلطة التشريعية في القرار المالي للدولة.

**السيد رئيس الجلسة:**

السيد الوزير، لكم الكلمة لتحديد موقفكم من التعديل.

**السيد الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية:**

شكرا السيد الرئيس.

التعديل غير مقبول.

**السيد رئيس الجلسة:**

غير مقبول، أعرضه للتصويت:

الموافقون: 87؛

المعارضون: 56؛

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 38 للتصويت، لم يرد بشأنها أي تعديل:

الموافقون: الإجماع.

المادة 39 لم يرد بشأنها أي تعديل:

الموافقون: الإجماع.

أعرض الباب الثالث من الجزء الأول للتصويت:

الموافقون: نفس العدد.

أعرض الجزء الأول من مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية

2014 برمته، الجزء الأول برمته:

الموافقون = 56؛

المعارضون = 87؛

الممتنعون = لا أحد.

إذن رفض مجلس المستشارين الجزء الأول من مشروع قانون المالية رقم

110.13 للسنة المالية 2014.

بهذا نكون قد أنهينا البرنامج الأول من هذه الجلسة، وأعتقد أننا سنمر

مباشرة إلى التصويت على مستوى الميزانيات الفرعية.

**المستشار السيد إدريس الراضي:**

اللجان مع الخامسة والنصف نكونو في اللجان، و مع الستة باش نجيو

نستأنفو العمل ديالنا.

**السيد رئيس الجلسة:**

إذن متفقين؟ تفضل، تفضل السي حبيب.

**المستشار السيد حبيب لعلج:**

إلى تفضلتو، السيد الرئيس والسادة المستشارين، الله يخليكم، الله

يخليكم السادة المستشارين أنه بما أنه تم التصويت على الميزانية بالرفض،

واش الميزانيات القطاعية ناقشوها ولا ما ناقشوهاش؟ لأن ناقشوها على

واحد الحاجة، لا، واش نصوتو عليها ولا ما نصوتوش، لأنه...

**السيد رئيس الجلسة:**

الله يخليك الأخ، الأخ، السي حبيب، الله يخليك، الله يخليك، هذا

موضوع سابق لأوانه، سابق لأوانه، احنا عندنا واحد البرنامج، الآن غادي

نلتحقو باللجان الفرعية أي بالميزانيات القطاعية للبت فيها ورفعها إلى

الجلسة العامة لتقول كلمتها في شأنها.

إذن، بهذا نكون قد أنهينا هذا الجزء الأول من البرنامج.

رفعت الجلسة.